



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة عبد الحميد بن باديس - مستغانم-
كلية الحقوق و العلوم التجارية
قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية
تخصص: مالية، نقود وتأمينات
بعنوان

مساهمة شركات التأمين في السوق الجزائرية. دراسة حالة الشركة الوطنية للتأمين "SAA". وكالة مستغانم.

تحت إشراف الأستاذة المحترمة:

بن علي عائشة

من إعداد الطالبة:

بروبة فتيحة

أعضاء لجنة المناقشة

| | | | |
|---------------|--------|-----------------|-----------------|
| جامعة مستغانم | رئيسا | أستاذ محاضر/أ | د/بن زيدا الحاج |
| جامعة مستغانم | مقررا | أستاذة مساعدة/أ | أ/ بن علي عائشة |
| جامعة مستغانم | مناقشا | أستاذ مساعد/أ | أ/بكريتي بومدين |

السنة الجامعية: 2015/2014

لقد شهد العالم في السنوات الأخيرة تغيرات جذرية، أثرت على جميع القطاعات، نتج عنها تحرير التجارة، هو الأمر الذي أدى إلى انتشار كبير للشركات العالمية العملاقة.

و لكي تواكب الجزائر هذه التطورات، كان عليها القيام بمجموعة من الإصلاحات في جميع المجالات، خاصة في قطاع التأمين، فقد أحدثت الجزائر عليه عدة إصلاحات، أبرزها ما يتعلق بإلغاء تخصص شركات التأمين العمومية، وفتح المجال أمام المستثمرين الخواص، سواء المحليين أو الأجانب، وفتح روح المنافسة، و شهد سوق التأمين الجزائري استقلالية خاصة إثر صدور الأمر رقم 95-07، و الذي رفع الاحتكار عن المؤسسات العمومية وأصبحت تمارس نشاطها في جميع فروع التأمين. و نتج عن ذلك تنوع المنتجات التأمينية المقدمة.

و من خلال هذا البحث تم إعطاء نظرة عن سوق التأمين الجزائري، من خلال محاولة تبيان مدى مساهمته في الاقتصاد الوطني، و من خلال هذه الدراسة تم اختبار صحة و صدق الفرضيات المبهمه و كان ذلك كالآتي :

- التأمين يعتبر ضرورة حتمية على الفرد أن يدرك قيمتها، و ذلك نظرا لكثرة الأخطار التي أصبحت تهدد حياته.

- قطاع التأمين له دور مهم و أساسي في بناء الاقتصاد الوطني، و كان ذلك خاصة بعد رفع الاحتكار، فأصبحت شركات التأمين تخلق نوعا من الراحة و الطمأنينة للفرد. بالإضافة إلى أن التأمين له أهمية اقتصادية في المساهمة في الدخل الوطني.

- إن مستهلك الخدمة التأمينية الجزائري لا تتوفر لديه ثقافة تأمينية واسعة، فهو يجعل الأمور البسيطة عن هذه الخدمة، و ذلك راجع لنظرتة السلبية لهذا القطاع، التي ولدت سوء النية و انعدام الثقة المتبادلة بين شركات التأمين و الأفراد. و هذا كله يشكل عقبة و أكبر عائق يقف أمام تطور نشاط القطاع، و يجد من مساهمته في تنمية الاقتصاد الوطني، و أكدت الدراسة أنه أول عائق.

و رغم الاهتمام الكبير الذي تعطيه الدولة لقطاع التأمين إلا أن سمة الهشاشة لا تزال طاغية على سوق التأمينات الجزائرية، و هو بحاجة إلى إصلاحات بلغة الأرقام.

- تسيطر الشركة الوطنية للتأمين "SAA" على سوق التأمين الجزائري، على غرار شركات التأمين الأخرى.

النتائج :

من خلال دراسة هذا الموضوع، و الدراسة الميدانية التي تمت على مستوى الشركة الوطنية للتأمين "SAA"، و كالة مستغانم، تم التوصل إلى النتائج التالية :

- التأمين هو عملية يحصل بمقتضاها أحد الطرفين، و هو المؤمن له نظير دفع قسط، على تعهد لصالحه أو لصالح الغير من الطرف الآخر و هو المؤمن، بمقتضاه يدفع هذا الأخير أداء معين عند تحقق خطر معين.فهو علاقة تعاونية تقلل من حدة الأخطار؛
- يلعب التأمين دورا أساسيا في الاقتصاد الوطني، فهو يعمل على دفع عجلة التنمية الاقتصادية، و ذلك من خلال المساهمة في تمويل و توفير الاحتياطات المالية لمختلف الأنشطة الاقتصادية؛
- من خلال تحليل نشاط التأمين للسوق الجزائرية، لوحظ أن هناك تطور في رقم الأعمال ، حيث حققت شركات التأمين سنة 2013 ،رقم أعمال قدر بـ 69,4 مليار دينار جزائري،و في سنة 2014 بلغ 73,1 مليار دينار جزائري، مسجلا زيادة بنسبة 5,2%؛
- إذا نظرنا إلى واقع التأمين في الجزائر، يمكن القول أنه رغم إيجابية و كثرة الإجراءات و التشريعات المتخذة إداريا، إلا أنه يبقى بعيد كل البعد عن مستويات التعامل العالمي؛
- هيمن شبه كلية من طرف الشركات العمومية؛
- يسيطر فرعي السيارات و الأخطار الصناعية على الإنتاج الكلي لقطاع التأمين الجزائري، نظرا لإجبارية هذين الفرعين، و إهمال و تهميش الأنواع الأخرى؛
- يواجه قطاع التأمين عدة قيود و مشاكل، تقف عقبة أمام تطور القطاع، الأمر الذي يجعل مساهمته في الاقتصاد الوطني ضعيفة و محدودة، حيث بالرغم من الموارد المتاحة، إلا أن مساهمته تبقى ضعيفة جدا مقارنة مع باقي الدول؛
- حرصا من الدولة على تنظيم مؤسسات هذا القطاع، تضع هيئات قانونية و تنظيمية لمراقبته، تتمثل في المجلس الوطني للتأمينات و لجنة الإشراف على التأمينات؛
- غياب الثقافة التأمينية عند المواطن الجزائري، هذا ما أكدته الدراسة الميدانية التي تم القيام بها على مستوى وكالة مستغنام، و هذا يستدعي بدل جهودا كبيرة من أجل نشر الوعي التأميني بين أفراد المجتمع؛
- طول مدة التعويض والإجراءات المتعلقة بها، تجعل الزبون يستاء من خدمة التأمين؛
- عدم الاهتمام بنشاط تسويق الخدمات و المنتجات التأمينية، حتى أنه لوحظ أن مصلحة التسويق غير موجودة على مستوى الوكالة؛

- حسن الاستقبال و المعاملة الحسنة، هي صفات مطلوبة في الأعران عند معاملتهم مع الزبائن؛ لأن ذلك يؤثر بطريقة إيجابية على تقديم خدمات ذات جودة عالية مع إرضاء الزبون.

التوصيات :

من خلال الدراسة الميدانية التي تم القيام بها على مستوى الشركة الوطنية للتأمين " SAA" (وكالة مستغنام)، ومن خلال المقارنة بين ما هو نظري، و الموجود في الواقع الميداني، سيتم تقديم بعض التوصيات التي يمكن أن تكون مهمة و ضرورية لتفعيل النشاط التأميني أكثر فأكثر، كون السوق الجزائرية سوق واعدة، و فتية، و من خلال الموقع الذي تحتله الشركة الوطنية للتأمين " SAA"، فإنه من الجدير بها القفز عليا م بعيدا عن كل الشركات المنافسة، سواء كانت وطنية أو أجنبية، وهذه التوصيات تتمثل في :

- حاجة قطاع التأمين إلى نشر الوعي التأميني، و ذلك من أجل كسب حصة في السوق، فالجهود التي تبذل من أجل إصلاح هذا القطاع، تبقى فاشلة، طالما بقيت هذه المؤسسات تجهل ضرورة نشر الثقافة التأمينية، سواء في وسط المستهلكين أو في وسط العاملين لديها؛

- العمل على تسريع عمليات التعويض قدر الإمكان، قصد كسب ثقة الزبائن؛

-تدعيم هياكل الاستقبال على مستوى الوكالات؛

- استعمال الانترنت أو ما يسمى بالبريد الإلكتروني، لتمكين الزبائن و المهتمين من الاقتراب و التفاعل المباشر مع الشركة، و التعرف عليها من خلال المواقع الإلكترونية، و معرفة مختلف العروض المقدمة؛

- يجب إدخال عنصر الاحتراف في طريقة عرض منتج التأمين، و التعامل مع الزبائن من خلال معرفة جيدة لحاجاتهم و حسن استقباله؛

-الاهتمام بعنصر الموارد البشرية ، من خلال تأطير العمال بصفة مستمرة، عن طريق التبرصات و المنتقيات التي تقوم الشركة ببرمجتها وفقا لأهدافها و حاجاتها، كما أن زيادة المستوى الثقافي للعمال يعتبر عامل مهم في تحسين أداء عملهم؛

- من خلال الدراسة الميدانية، لوحظ افتقار بعض الموظفين في الوكالة إلى أبسط الأمور المتعلقة بالجوانب النظرية للتأمين، و هذا راجع لعدم تخصصهم في المجال، لذا على شركات التأمين تشغيل العمال في اختصاص التأمينات، كالحاسبة و التسويق، و بنوك و تأمينات، أي وضع الرجل المناسب في المكان المناسب ؛

- الاهتمام بتسويق الخدمات التأمينية، خصوصا أمام تزايد المنافسة من قبل الشركات الأجنبية، التي جاءت وجلبت معها المنتجات و الطرق و الأساليب العالمية الجديدة، خاصة فيما يخص الحوافز و الإشهار؛
- يجب الأخذ بعين الاعتبار واجهة المباني، و نظافة المكان و سلوك و هندام العمال، لأنها أول الأشياء التي يراها الزبون أو العميل، أثناء زيارته للمكان؛
- على الدولة أن تشجع على خلق المنافسة بين شركات التأمين، من خلال تشجيعها للشركات الناشطة في السوق.

آفاق البحث :

- من خلال دراستنا لهذا الموضوع حاولنا إعطاء و لو نظرة عن سوق التأمين الجزائري، و مساهمته في الاقتصاد الوطني، أكيد أن فيه بعض النقائص، لذا نأمل التوسع في معالجة الموضوع من خلال المواضيع التالية :
- تحديات تسويق الخدمة التأمينية لدى شركات التأمين في ظل المنافسة الشرسة.
- الجودة الشاملة لشركات التأمين، لتحقيق الميزة التنافسية.
- التأمين و مكافحة البطالة.
- التأمين التكافلي أو الإسلامي، أداة لتفعيل سوق التأمين الجزائري.

تمهيد:

لم يكن التأمين نشاطا حديث العهد ، بل نشأ قديما مع فكرة التعاون، وتطور بتقدم الإنسان، إلى أن وصل إلى الصورة التي هو عليها في عصرنا الحديث، وأضحت له أهمية كبيرة في المجتمعات البشرية حولته إلى ضرورة اجتماعية وتأثير إيجابي في العديد من المتغيرات الاقتصادية، وذلك باعتباره مظلة أمان لتغطية الخسائر الناتجة عن المخاطر والحوادث التي قد تحدث للأفراد أو المؤسسات داخل المجتمع، والأهم من ذلك كله أنه يعمل على تعبئة المدخرات في سبيل تمويل الاستثمارات المنتجة والتي تعتبر ركيزة التقدم وانتعاش حركة التنمية في الاقتصاديات الوطنية، ويتضح ذلك من خلال إعطاء الراحة والثقة للمؤسسات بمختلف أنواعها دون تردد.

المبحث الأول: مفهوم الخطر

يتعرض الإنسان في حياته إلى أخطار عديدة قد لا يقدر على مواجهتها بنفسه، فينتج عنها خسارة مالية أو مادية يجب على الفرد أو المنشأة أن يحتاط بالعمل على مواجهتها.

المطلب الأول: تعريف الخطر:

أولاً- تعريف الخطر:

اختلف آراء الكتاب والدارسين في تعريفهم للخطر، فهناك عدة تعاريف للخطر.

1- يعرف الخطر بأنه: "عدم التأكد من وقوع خسارة معينة"¹.

2- وآخرون يعرفونه بأنه "احتمال وقوع خسارة"².

3- ويعرف أيضاً على أنه: "احتمال تحقق خسارة مادية في ثروة أو الدخل نتيجة لوقوع حادث مفاجئ معين"³.

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن القول بأن الخطر هو التعرض لخسارة أو ضرر، أو عدم التأكد من إمكانية تحاشي وقوع حدث سيء، وأن الأخطار الذي يتعرض لها الإنسان متعددة فهو دوماً في حالة القلق الدائم ويذل المحاولات المستمرة للتغلب عن هذه الأخطار أو تجديدها، أو بتحويلها إلى شركات التأمين.

ثانياً- الشروط الواجب توفرها في الخطر حتى يكون قابلاً للتأمين ضده:

هناك مجموعة من الصفات والشروط يجب أن تتوفر في خطر معين حتى نستطيع التأمين ضده، أو حتى تقبل شركات التأمين ذلك، ومن هذه الشروط نذكر مايلي:

1- الاحتمالية: بمعنى أن يكون الخطر المحتمل للوقوع "لا مؤكداً أو لا مستحيل". وذلك لأن الاحتمال "عدم التأكد" هو العنصر الأساسي في مفهوم الخطر، فهو قد لا يتحقق وقد يتحقق⁴.

2- أن يكون الخطر موضوع التأمين قابلاً للقياس بشكل كمي:

بما أن التأمين يقوم على أساس تعويض الخسائر الناجمة عن تحقق الخطر المؤمن ضده، فإنه من المنطقي أن تكون هذه الخسائر قابلة للقياس ويمكن التعبير عنها كمياً حتى يسهل على شركة التأمين حساب القسط الواجب استيفاءه من طالب التأمين.

¹ أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، "إدارة الخطر و التأمين"، دار حامد للنشر و التوزيع، عمان، 2009، ص20.

² حربي عريقات، سعيد عقل، "التأمين وإدارة المخاطر، (النظرية والتطبيق)"، دار وائل للنشر، الأردن، 2010، ص15.

³ إبراهيم محمد مهدي، "التأمين ورياضياته (الخطر والتأمين)"، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، بمصر العربية، 2010، ص13.س.

⁴ أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، نفس المرجع أعلاه؛ ص35.

3- أن تكون الخسارة الناتجة عن وقوع الخطر المؤمن ضده عرضية وغير مقصودة، بمعنى أن يكون الخطر لا إراديا محضا: أن لا يكون المؤمن له قد تعمد إيقاع الخطر أو تعمد المساعدة على إيقاعه لأن هذا ينفي صفة الاحتمالية، أي لا يكون وقوع الخطر أمرا إراديا لكي لا ينقلب التأمين إلى وسيلة للكسب غير المشروع من قل المؤمن¹.

4- أن يكون الخطر موضوع التأمين مشروعاً قانوناً:

بمعنى أن يكون الخطر موضوع التأمين مشروعاً قانوناً وأن يكون أخلاقياً، فمثلاً التأمين على بضائع مسروقة أو مهربة لا تستحق التعويض عند تحقق الخطر، أيضاً الأضرار الناتجة نتيجة حادث سيرتبن أن السائق تحت تأثير المخدرات أو السكر لا يستحق التعويض.

5- أن لا تكون الخسارة في حالة حدوثها من الحجم الهائل:

بمعنى أن لا تقع الخسارة لعدد كبير من الأشخاص في الوقت نفسه، لأن شركات التأمين لا تستطيع تحمل مثل هذه الخسائر الهائلة، ويمكن لشركات التأمين أن تتجنب الخسارة ذات الحجم الهائل، عن طريق استخدام إعادة التأمين.

6- أن يكون قسط التأمين الذي تم تحديده لخطر معين مقدوراً على دفعة من قبل المؤمن له: فمثلاً

تستطيع شركات التأمين التأمين على الحياة لشخص عمره 99 سنة إلا أن ذلك سيكلف ذلك الشخص قسط تأمين مرتفع لأن احتمال حدوث الوفاة عند هذا العمر مرتفع جداً، وبالتالي فإن هذا الشخص لنا يقوم بالتأمين على الحياة².

7- يجب أن يكون الخطر المؤمن ضده مستقبلياً:

أن يكون الخطر مستقبلياً أي أن وقوعه قد يحدث في المستقبل³. بمعنى أن الخسارة يجب أن تخضع لعنصر الصدفة، أي أن الخسارة محتملة وغير مؤكدة الوقوع، لأن الخسارة التي وقعت بالماضي هو مؤكد الوقوع واحتمالية حدوثه 100% ولا يجوز التأمين ضد خطر مؤكد الوقوع.

¹ زياد رمضان، "مبادئ التأمين"، (دراسة عن واقع التأمين)، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان 1998 ص 15 .

² أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، مرجع سبق ذكره ص 37.

³ زياد رمضان، نفس المرجع أعلاه، ص 14.

المطلب الثاني: العوامل المساعدة للخطر.

العوامل المساعدة للخطر هي مجموعة العوامل التي تزيد من احتمال وقوع الخطر من ناحية ومن حجم الخسائر المتوقعة من ناحية أخرى ويمكن تقسيم هذه العوامل إلى:

1-العوامل الطبيعية: وهذه العوامل ليس للإنسان دخل في وجودها أو نشأتها فينتج عن وجودها زيادة وجود الخطر وارتفاع درجته، فوجود ظاهرة البراكين والصواعق مثلاً يزيد من درجة الخطورة بالنسبة للحريق المعرض له.

2-العوامل الشخصية: وهي مجموعة العوامل التي يعتبر الإنسان هو السبب المباشر لوجودها حيث يتدخل الإنسان في سير الأمور الطبيعية ويؤثر فيها بما يساعد على زيادة فرص تحقق الأخطار أو زيادة حجم خسائرها المتوقعة.

وتنقسم هذه العوامل الشخصية إلى قسمين مختلفين:

أ-عوامل شخصية إرادية : وهذا القسم من العوامل يتدخل الإنسان بصورة مباشرة ويتعمد إحداث أضرار بالآخرين أو افتعال عوامل تساعد على زيادة فرص تحقق الأخطار وزيادة حجم خسائرها مثل: ظاهرة إشعال حرائق في الغابات، وظاهرة سرقة السيارات وظاهرة الانتحار. وترفض شركات التأمين تغطية هذه الأخطار لأنها تخرج التأمين عن نظام التنبؤ الدقيق، وتدخله في نطاق المقامرة أو الرهان في حالة قبول تغطية هذه العوامل¹.

ب-عوامل شخصية غير إرادية : وهذا القسم من العوامل يكون تدخل الإنسان بصورة غير مباشرة وغير معتمدة لإحداث أضرار بالآخرين. فظاهرة الإهمال لدى بعض الأشخاص الذين يعتادون التدخين في أي مكان تعتبر عاملاً مساعداً لظاهرة الحريق وتزيد من درجة خطورتها، وكذلك ظاهرة ضعف النظر والرعونة لدى بعض السائقين تساعد على زيادة عدد حوادث السيارات وزيادة حجم خسائرها المتوقعة ويمكن لشركات التأمين تغطية هذه العوامل المساعدة الغير متعمدة².

3-العوامل القانونية: هي تلك الظروف القانونية والقضائية وصفات النظام القضائي المتبع في البلد والتي تؤدي إلى زيادة احتمال وقوع الخسارة أو تزيد من حجم الخسارة، مثال ذلك الأحكام الصادرة في الدول الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية بمبالغ ضخمة جداً كتعويضات في قضايا ومخاطر المسؤولية المدنية.

¹ إبراهيم محمد مهدي، مرجع سبق ذكره، ص ص: 19-21.

² نفس المرجع، ص 21.

المطلب الثالث: طرق مواجهة الخطر.

يقصد بطرق مواجهة الخطر هو إدارة الخطر، حيث يمكن إدارة الخطر من خلال التعرف على مصدر الخطر ثم تقدير حجم الخسارة المحتملة في حال وقوع الخطر ومن ثم اختيار الوسيلة المناسبة لمواجهة هذا الخطر، ذلك في ضوء كلفة تلك الوسيلة وهناك طرق ووسائل عديدة لمواجهة الخطر يمكن ايجازها فيما يلي:

1-الوقاية والمنع: ويطلق البعض على هذه الوسيلة سياسة تخفيض الخطر وتقضي هذه الطريقة بمنع الخطر كلياً إن أمكن ذلك أو بالحد من الخسائر التي يسببها إن وقع الخطر، وذلك عن طريق استخدام وسائل الوقاية والحد من الخسارة لتقليل عبئ الخطر¹. فمثلاً استخدام التكنولوجيا الحديثة لتنظيم حركة المرور يمكن أن يقلل من خطر حوادث الطرق، كما أن إقامة السدود القوية يقلل من خطر الفيضان، وهذه الوسيلة تؤثر مباشرة على العوامل المساعدة لوقوع الخطر واستخدام هذه الوسيلة يؤثر بالتالي على احتمال حدوث الخطر أو على حدة الخسارة أو كليهما معاً.

ومن الناحية الاقتصادية فإن إتباع هذه الطريقة يترتب عليه أمرين متقابلين، الأول أن استخدامها يؤدي إلى تحمل الفرد أو المنشأة لتكاليف ثابتة تتمثل في تركيبات الهندسية والتجهيزات الفنية التي تتطلبها إجراءات الوقاية والمنع، هذا بالإضافة إلى تكاليف تشغيل ومراقبة الوسائل السابقة، والثاني يتمثل في المزايا التي تعود على الفرد أو المنشأة من استخدامها، وهذه تنحصر في تخفيض القيم المعرضة للخطر وتخفيض معدل الخسارة.

2-التجزئة و التنويع: ويقصد بهذه السياسة تجزئة الشيء المعرض للخطر بشكل يضمن على تعرض جميع الأجزاء في وقت واحد لتحقيق مسبب الخطر و من الأمثلة العملية على هذه السياسة :

-قيام صاحب الشيء موضوع الخطر بتوزيع الشيء على عدة أماكن متباعدة جغرافياً؛
-قيام صاحب رأس المال بتنويع استثماراته على عدة مجالات بالمشاركة بدلاً من استثمار رأس المال كله في مجال استثماري واحد؛

-قيام أمين المخزن بتنويع المخزون في عدة مخازن.

ويشترط لتطبيق هذه السياسة وجود نوعين من الشروط:

أ-شروط فنية و تتمثل في ضرورة تجزئة الشيء المعرض للخطر جغرافياً؛

ب- شروط مالية و تتمثل في وجود مقدرة مالية تمكن مدير الخطر من مواجهة أية خسائر فور حدوثها.

¹أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، مرجع سبق ذكره، ص42.

وتتمثل تكاليف هذه السياسة في تكاليف التجزئة والتنوع وكذلك في الفرص الضائعة نتيجة لإتباع هذه الوسيلة.

3-تحويل الخطر: وبمقتضى هذه الطريقة فإنه يتم مواجهة الخطر بتحويله إلى طرف آخر. بدفع مقابل معين لهذا الطرف مع احتفاظ صاحب الشيء، ويتحقق هذا التحويل بمقتضى عقود الإيجار وعقود التشييد وعقود التأمين وعقود النقل¹، فمثلا هذه الأخيرة يمكن تحويل أخطار النقل، متعهدي النقل على أن تتم الحاسبة مع هؤلاء المتعهدين على أساس سعر أعلى من قيمة النقل، نظير تحمل هؤلاء المتعهدين لأخطار النقل التي يتم الاتفاق عليها.

ويعتبر التأمين من أهم وسائل تحويل الخطر وأكثرها انتشارا حيث تقوم شركات التأمين بتعويض الأفراد والمنشآت المعرضين لخطر معين عن الخسارة المادية المحتملة التي لحقت بهم نتيجة لحدوث الخطر المؤمن منه وذلك مقابل مبلغ مالي مقدما يسمى قسط التأمين.

وقد ساعد نجاح وانتشار هذه الوسيلة (التأمين) في مواجهة الخطر، حيث أصبحت هناك دقة في التقدير بين الخسارة الفعلية والخسارة المتوقعة، مما ساعد في فرض قسط ثابت محدد مقدما.

وعادة ما تتبع هذه الوسيلة في مواجهة الأخطار التي تكون فيها درجة احتمال وقوع الخطر ضئيلة، بينما تكون الخسائر الناشئة نتيجة وقوع هذا الخطر كبيرة.

المبحث الثاني: ماهية التأمين.

يعتبر التأمين في مفهومه البسيط إعطاء الأمان من أجل مواجهة الخطر المحتمل وقوعه في المستقبل، فيعد التأمين العنصر الداخض إلى كل العراقيل الاجتماعية والاقتصادية. ومن خلال ذلك سيتم في هذا المبحث إعطاء مفهوما للتأمين، وبعض مبادئه، خصائصه وأنواعه.

المطلب الأول: مفهوم التأمين

أولاً: تعريف التأمين

يعتبر التأمين من أنجح السياسات المستخدمة لإدارة الخطر والتحكم فيه، فهو عملية تعاونية فعالة لمعالجة الأخطار التي يتعرض لها الإنسان، عن طريق نقل عبء الخطر إلى شركة التأمين. وقد أحيط التأمين بالعديد من التعاريف المختلفة، وذلك تبعا للظروف المحيطة والأهداف، وكذا طبيعة التأمين.

¹ أسامة عزمي، شقيري نوري موسى، مرجع سبق ذكره، ص45.

1- يعرف المشرع الجزائري في المادة " 619" من القانون المدني ، المادة 2 من الأمر 95-7 التأمين بأنه: " عقد يلتزم بمقتضاه المؤمن بأن يؤدي إلى المؤمن له، أو إلى المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه، مبلغا من المال أو إيراد مرتب أو عوض مالي آخر في حالة وقوع الحادث أو تحقق الخطر المبين في العقد وذلك مقابل قسط أو أية دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن له للمؤمن."¹

2-أما المشرع في ولاية كاليفورنيا فيعرف التأمين بأنه: " عقد بمقتضاه يتعهد شخص بتعويض آخر عن خسارة أو تلف أو مسؤولية تنشأ عن حادث عارض أو غير معروف مقدما"².

3-التعريف الاقتصادي: يمكن تعريف التأمين من الناحية الاقتصادية بأنه:"أداة لتقليل الخطر الذي يواجهه الفرد عن طريق تجميع عدد كاف من الوحدات المتعارضة لنفس الخطر (كالسيارة والمترل والمستودع.....الخ) لجعل الخسائر التي يتعرض لها كل فرد من قابلة للتوقع بصفة جماعية، ومن ثمة يمكن لكل صاحب وحدة الاشتراك بنصيب منسوب إلى ذلك الخطر"³.

4-التعريف الفني: " التأمين هو وسيلة لتعويض الفرد عن الخسارة التي تحل به نتيجة لوقوع الخطر"⁴. من خلال التعاريف السابقة الذكر يمكن القول أن التأمين هو عبارة عن عمل يسعى إلى توزيع الخطر على أكبر عدد ممكن من الأفراد مقابل مبلغ بسيط من المال؛ يسمى قسط التأمين، يدفعه المؤمن له إلى هيئات التأمين، التي تقوم بدورها بتحمل نتائج الخطر مقابل تلك الأقساط.

المطلب الثاني: مبادئ التأمين؛ أركانه و خصائصه :

- يقوم التأمين على مجموعة كبيرة من المبادئ الفنية والقانونية من بينها:

أولاً: المبادئ الفنية:

¹ جديري معراج، "مدخل لدراسة قانون التأمين الجزائري"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2000، ص12.

² معراج هواري، جهاد بوغروز، وآخرون، "تسويق خدمات التأمين، واقع السوق الحالي، وتحديات المستقبل" دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص97.

³ عزرا لدين فلاح، "التأمين مبادئه، أنواعه،" دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص14.

⁴ حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، مرجع سبق ذكره، ص32.

لا شك أن هيئة التأمين تقوم بحماية المستأمنين من الخسائر المادية، الناتجة من الأخطار، ولكن الحماية من الخسائر لا تمنحها هيئة التأمين حيث أنه يوجد شروط يجب توافرها في الخطر لكي يكون قابلاً للتأمين وهذه الشروط هي:

1- وجود عدد كبير من الوحدات المعرضة لنفس الخطر:

حيث أن وجود العدد الكبير يسمح للشركة بالتنبؤ في حدود معقولة بحجم الخسارة المستقبلية عن طريق احتمال تحقق الخطر بتطبيق قانون الأعداد الكبيرة، أي أنه كلما كانت العمليات المؤمن عليها كبيرة فإننا نكون في مأمن مما نسميه بالخطأ العشوائي الذي ينتج من صغر عدد العمليات¹؛

2- ألا يكون الخطر محقق الوقوع كما يجب ألا يكون مستحيل الوقوع:

حيث لا يتصور أن يقوم أحد بالتأمين على خطر محقق الوقوع ذلك لأن قسط أي نوع من أنواع التأمين يتحدد على أساس احتمال تحقق الخطر الذي يغطيه وكلما زاد احتمال تحقق الخطر كلما زادت تكلفة التأمين حتى تصل إلى قيمة الشيء موضوع التأمين. كذلك الحال بالنسبة للخطر مستحيل الوقوع فمن المستحيل التأمين على خطر لن يتحقق أبداً؛

3- أن يكون وقوع الخطر أمر خارج عن إرادة المؤمن له:

وهذا يعني أن لا يكون وقوع الخطر خاضعاً خضوعاً تاماً لإرادة المستأمن، ولكن في الواقع نجد عدداً قليلاً جداً من الأخطار هي التي يمكن أن تستوفي هذا الشرط ومنها الأخطار الطبيعية كالزلازل والبراكين والصواعق والفيضان، أما بالنسبة لباقي الأخطار كحوادث الحريق والمرض والوفاة فإن المؤمن له لا يستطيع بأفعاله الإيجابية أو السلبية أن يزيد أو يقلل من احتمال وقوع الخطر²؛

4- أن يكون الخطر موزعاً بدرجة كبيرة أو منتشرًا على نطاق واسع:

حتى لا يؤدي تحققه إلى كارثة بمعنى ألا يكون الخطر من النوع الذي يسبب عدداً كبيراً من الوحدات المؤمن عليها في نفس الوقت ومثال ذلك أخطار الفيضان والزلازل والحروب فهذه الأخطار إذا وقعت فإن الخسائر التي تحدث عنها تصيب عدد كبير من الناس، بما قد يؤدي إلى عجز المؤمن في دفع التعويضات التي تؤدي حتماً إلى إفلاسه؛

¹ رمضان أبو السعود، "أصول التأمين" ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، مصر، 2000، ص 45 .

² إبراهيم محمد مهدي، مرجع سبق ذكره، ص 113 .

5- أن تكون الخسائر الناتجة عن تحقق الحدث محددة أو ممكنة التحديد من حيث الوقت _ والمكان: ومن أمثلة الأخطار ذات النتائج المحددة، أخطار الحوادث فالحادثة تقع في وقت معين يسهل تحديده وفي مكان معين يمكن معرفته، أما خطر المرض فإنه من الأخطار الصعبة التحديد، لأن وقوع المرض حدث تدريجي ولا يحدث فجأة ويصعب في الواقع تحديد وقت ومكان ابتداءه ووقت ومكان انتهائه¹؛

6- أن يكون تحقق الخطر في المستقبل:

لأنه لا يمكن التأمين على أخطار تحققت فعلا كالتأمين على حياة شخص متوفى أو التأمين على بضاعة احترقت فعلا لأن معنى ذلك أن الخطر في الحالتين أصبح مستحيلا.

ثانياً: المبادئ القانونية:

يخضع عقد التأمين لعدد من المبادئ القانونية التي يمكن تلخيصها فيما يلي:

1- مبدأ منتهى حسن النية :

يقضي هذا المبدأ بأن كلا من طرفي التعاقد يجب أن لا يخفي على الطرف الآخر أي بيانات جوهرية، أي يمدد بكافة المعلومات الضرورية والتي تكون صحيحة ومطابقة للواقع ومتعلقة بعقد التأمين وشروطه². ويقصد بالبيانات والحقائق الجوهرية تلك البيانات التي تؤثر على قرار المؤمن من حيث قبوله أو رفضه للتأمين أو في تقديره لقيمة القسط الواجب دفعه أو في تعيين حدوث التأمين. ويشمل مبدأ منتهى حسن نية الجانبين، جانب المؤمن والمؤمن له :

أ- مبدأ منتهى حسن النية من جانب المؤمن: يجب على المؤمن أن يلتزم بتوضيح العقد وشروطه، وفي هذه الحالة يفترض أن المؤمن له عاقل بالغ الأهلية، حيث يتسلم المؤمن له وثيقة التأمين وتكون شروط التأمين واضحة على ظهرها، وكل ما يتعلق بالعقد من حيث بدء سريانه وتاريخ انتهائه ومبلغ التأمين والقسط، وبهذا يتوفر مبدأ منتهى حسن النية من جهة المؤمن مع ملاحظة أنه ليس هناك غموض في وثيقة التأمين لا يمكن فهمه.

ب- مبدأ منتهى حسن النية من جانب المؤمن له : من جهة أخرى يجب على المؤمن له أن يمد المؤمن بكافة الحقائق و المعلومات والبيانات الهامة المتعلقة بالخطر والظروف المحيطة به والمتعلقة بالامتلاكات والأصول

¹ نفس المرجع، ص114.

² إبراهيم محمد مهدي، مرجع سبق ذكره، ص118.

المطلوب التأمين على حياته وظروفه الصحية وسيرته المرضية، تحصل شركة التأمين على هذه البيانات من خلال طلب التأمين الذي يقوم المؤمن له بملئه، وكذلك عن طريق الكشف على شيء موضوع التأمين¹.

2- مبدأ المصلحة التأمينية:

ويقوم هذا المبدأ على أساس أن يكون للمؤمن له مصلحة مادية ومشروعة من بقاء الشيء أو الشخص على ما هو عليه ويتضرر المؤمن له في حال إدا لحق بالشيء أو الشخص : حادث معين مثلاً، فالدائن له مصلحة تأمينية على حياة المدين بقيمة القرض، وحتى توجد المصلحة التأمينية يجب أن تكون المصلحة مادية لإبرام العقد، كما يجب أن تكون المصلحة مشروعة ونشير هنا إلى أن الملكية تشكل أساساً لنشوء التأمين، فالمالك له مصلحة تأمينية في التأمين على ممتلكاته بمقدار قيمتها إلا أن توقع الملكية بحد ذاته لا يشكل مصلحة تأمينية ولا يؤدي لخلق تلك المصلحة.

وتعود ضرورة وجود المصلحة التأمينية في جميع عقود التأمين إلى الأسباب التالية :

-منع المقامرة: وهذا يعني أي شخص بإمكانه التأمين على ممتلكات غيره حيث ينتظر أن تهلك هذه الممتلكات ويقتبس قيمتها؛

-التقليل من خطر الأخلاقي: فيما أن للمؤمن مصلحة تأمينية من بقاء ممتلكاته سليمة فإنه لن يعتمد إلحاق الضرر بها وبذلك تنتفي في هذه الحالة المصلحة،

-قياس حجم الخسارة: بما أن عقود التأمين معظمها عقود معاوضة فإن المصلحة التأمينية هي مقياس لحجم الخسارة الفعلية².

3- مبدأ التعويض:

يخص هذا المبدأ التأمينات العامة؛ أي جميع عقود التأمين-عدا التأمين على الحياة-و يقوم هذا المبدأ على أساس أنه يتعهد المؤمن بدفع التعويض للمؤمن له فقط عن الخسائر الفعلية، دون زيادة أخرى، ويهدف هذا المبدأ إلى³:

أ-منع استخدام التأمين بواسطة المستأمن في الحصول على ربح خارج نطاق الخسارة الواقعة، ويكون ذلك بتعويض نقدي أو عيني.

¹ أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، مرجع سبق ذكره، ص126.

² أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، مرجع سبق ذكره، ص ص128-130.

³ نفس المرجع، ص 131.

ب- الحد من الخطر الأخلاقي والمعنوي، حتى لا يعتمد المؤمن له إلحاق الضرر عمدا بالمتلكات المؤمن عليها للحصول على كسب من التأمين ولذلك فإن كان التعويض يساوي الخسارة الفعلية هذا سيقبل أو يمنع افتعال الحوادث.

ولذلك يطلق على التأمينات العامة اسم "تأمينات الخسائر" لأن التعويض فيها يتم على أساس الخسارة الفعلية وتطبق عليها القاعدة التالية: التعويض = الخسارة الفعلية.

4- مبدأ المشاركة في التأمين : وهذا المبدأ يسري على تأمينات المتلكات والمسؤولية "التأمينات العامة" ولا يسري على تأمينات الحياة والأشخاص، وينص على انه إذا قام المؤمن له بالتأمين لدى أكثر من مؤمن "شركة" فإن المؤمن له سيحصل على مبلغ التعويض مرة واحدة، وتشترك جميع شركات التأمين في تعويض المؤمن له عند تحقق الخطر، كل شركة حسب حصتها في مبلغ التأمين. أي نسبة تغطيتها للخطر¹.

5- مبدأ السبب القريب : ويقصد بهذا المبدأ بأن المؤمن يلتزم بدفع التعويض للمستأمن إذا كان الخطر المؤمن ضده هو السبب القريب في حدوث الخسارة، والسبب القريب هو السبب المباشر الذي أدى إلى وقوع الخسارة، أو الذي يكون قادرا على بدأ سلسلة من حوادث متصلة تؤدي في نهايتها إلى وقوع الخسارة بدون تدخل مؤثر خارجي آخر مستقل . ولكي يكون للمستأمن الحق في الحصول على تعويض يجب أن تكون الخسارة نتيجة مباشرة وحتمية للخطر المؤمن ضده، وأن تكون سلسلة الحوادث التي بدأها وقوع الخطر المؤمن ضده متصلة. ولكن نلاحظ أن تطبيق هذا المبدأ في الحياة العملية صعب جدا ومن صعوبة التي تصادفنا في تطبيق مبدأ السبب القريب وجود عدد من المسببات تعمل في نفس الوقت على إحداث الخسارة².

6- مبدأ الحلول :

ويقصد بمبدأ الحلول في الحقوق أن المؤمن بعد دفع تعويض يحل محل المستأمن في حق الرجوع على الغير الذي قد يكون أحدث الضرر بإهماله أو بعمده، كما يمتد هذا المبدأ ليحل المؤمن محل المؤمن له في رفع الدعاوي و المطالبة بالحقوق من طرف أو أطراف لهم صلة بالتسبب بالحادثة وذلك بعد إتمام التسوية المطالبات أو قبل ذلك حسب مقتضى الحال.

ويهدف هذا المبدأ إلى منع المستأمن من الحصول على أكثر من تعويض كامل بالنسبة للخسارة التي لحقت به³.

¹ جديدي معراج، مرجع سبق ذكره، ص 27.

² إبراهيم محمد مهدي، مرجع سبق ذكره، ص: 134-135.

³ نفس المرجع، ص 126.

ثانياً: الأركان الأساسية لعقد التأمين:

هناك مجموعة من الأركان الأساسية يقوم عليها عقد التأمين توضح باختصار على النحو التالي:

1- عقد التأمين:

عقد التأمين هو عقد يجب أن يتوفر فيه الإيجاب والقبول والإيجاب يأتي من طالب التأمين عند تعبئة طلب التأمين والقبول يأتي عندما تقبل شركة التأمين أو كليهما طلب طالب التأمين وتصدر الشركة العقد، ويعرف على أنه "اتفاق بين طرفين يتعهد بمقتضاه الطرف الأول بأن يدفع إلى شخص ما مبلغاً معيناً من المال في حالة وقوع خطر من خلال مدة معلومة مقابل أن يدفع الطرف الثاني للطرف الأول مبلغاً أو عدة مبالغ في مجموعها أقل نسبياً من المبلغ الذي يتعهد الطرف الأول بدفعه¹.

2- أطراف التعاقد:

الطرف الأول يسمى المؤمن وهو الهيئة أو الجهة التي تتولى دفع مبلغ التأمين عند تحقق الخطر المؤمن عليه. نلاحظ أن الشكل الذي يتخذه المؤمن هنا يختلف باختلاف طرق إجراء التأمين أو باختلاف نوع التأمين. أما الطرف الثاني يسمى "المستأمن" وهو الذي يدفع قسط التأمين وقد يسمى أحياناً المؤمن له.

3- قسط التأمين:

وهو ما يقوم بدفعه المؤمن له أو المستأمن إلى المؤمن، وذلك مقابل أن يقوم هذا الأخير بالتغطية التأمينية للشخص أو الشيء موضوع التأمين من الخطر المؤمن عليه، أو قيمة التعويض عند تحقق الخطر المؤمن عليه، خلال المدة المحدودة بوثيقة التأمين. وتختلف أسس حساب هذا القسط من فرع التأمين لآخر.

4- مدة التأمين :

ويشمل اتفاق طرفي التعاقد على وثيقة التأمين، على تاريخ بداية سريان الوثيقة وتاريخ انتهاء سريانها أي يتم تحديد المدة التي يتمتع المؤمن له من خلالها بالتغطية التأمينية من قبل المؤمن، على أن يكون ذلك مقروناً بساعة معينة، فإذا حدث الخطر المؤمن من خلال هذه المدة، استحق المؤمن له أو المستفيد مبلغ التأمين أو قيمة التعويض بشرط أن يسد دائماً المؤمن له الأقساط المتفق عليها².

5- مبلغ التأمين:

¹ حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، مرجع سبق ذكره، ص 63.

² نفس المرجع، ص 64.

وهو: " المبلغ الذي يدفعه المؤمن إلى المؤمن له أو المستفيد في حالة وقوع الخطر " ¹ وقد ينص في الوثيقة على مبلغ التأمين صراحة كما هو الحال في التأمينات النقدية، وهي التي يتكرر فيها تحديد الخسارة عند تحقق الخطر المؤمن عليه.

6- الشيء أو الشخص موضع التأمين:

وهو الشيء (أو الشخص) الذي يكون معرضا للخطر المؤمن ضده ويصيبه إذا وقع بصفة مباشرة، وهو قد يكون للمؤمن له أو المستفيد أيضا في نفس الوقت.

7- الاستثناءات:

الاستثناء جزء من وثيقة التأمين يستبعد خطرا معين من التغطية التأمينية، ويحتوي هذا الجزء على ما لا تريد الشركة أن تلتزم به فيما يتعلق بالتأمين، فقد تستثني وثيقة التأمين على حياة الانتحار في أول سنتين، وكذلك أخطار الكوارث الطبيعية والحروب.... الخ. ويمكن تغطية هذه الاستثناءات عن طريق زيادة القسط ².

8- الملاحق:

تحتوي بعض وثائق التأمين على ملاحق وتستخدم هذه الملاحق لإضافة أو إلغاء أو تعديل شروط وثيقة التأمين. فمثلا يمكن إضافة ملحق لتغطية الإعفاء من الأقساط في حالة العجز الكلي الدائم، بينما يستمر سريان وثيقة التأمين.

9- الاقتطاعات :

الاقتطاعات مصطلح يعني حسم مبلغ معين من التعويض القابل للدفع بموجب شروط وثيقة التأمين. وتوجد الاقتطاعات في وثائق تأمين الممتلكات والركبات، والتأمين الصحي، ولكنها لا تستخدم في التأمين على الحياة، لأن وفاة المؤمن له تعتبر خسارة كلية، وأي حسم منها سيخفض مبلغ التأمين المتفق عليه، وهذا أمر مخالف لشروط وثيقة التأمين على الحياة. كما أنها أي الاقتطاعات، قد تكون إجبارية، أي أن شركة التأمين تفرضها على المؤمن له، وقد تكون اختيارية، أي بناء على طلب المؤمن له، وفي كلتا الحالتين يستطيع المؤمن له أن يطلب زيادة قيمتها لقاء تخفيض في قسط التأمين ³.

المطلب الثالث: تقسيمات التأمين وفوائده:

¹ زياد رمضان، مرجع سبق ذكره، ص27.

² حربي محمد عربيات؛ سعيد جمعة، مرجع سبق ذكره ص65.

³ نفس المرجع، ص66.

أولاً: تقسيمات التأمين:

يمكن تقسيم التأمين إلى أنواع عديدة ومختلفة، وذلك بحسب الزاوية التي ينظر فيها للتأمين أو من حيث موضوع التأمين والخطر المؤمن منه، أو من حيث إمكانية تحديد الخسائر والتعويض اللازم أو من حيث مدى الحكم الشرعي في التأمين أو من حيث عقد التأمين، وهناك أيضاً تقسيم علمي للتأمين، ويمكن إيضاح هذه التقسيمات في مايلي:

1- من حيث طبيعة الغرض من التأمين: و ينقسم إلى قسمين هما :

أ-التأمين الخاص (الاختياري، التجاري) : ويشمل التأمين الخاص بجميع أنواع التأمين التي تكون بموجبه للشخص الحرية في أن يختار بين أن يؤمن أو لا يؤمن دون أي إلزام من أي جهة، كالتأمين البحري، تأمينات الحياة،.....الخ.¹

ب-التأمين الاجتماعي(الإلزامي) : ويشمل هذا التأمين الأنواع التي يكون فيها الشخص المعرض للخطر ملزماً بالتأمين ضد هذا الخطر إما بحكم القانون أو بأي حكم آخر والتأمين الاجتماعي هو أحد أوجه الضمان الاجتماعي الذي تنظمه الدولة ويشارك الأفراد في أقساط هذا التأمين كما يشارك أصحاب العمل إلزاماً في هذا التأمين مثل: تأمين المعاشات التقاعد، والتأمين الصحي، وتأمين العجز وإصابات العمل.

2- من حيث موضوع التأمين و الخطر المؤمن منه : هناك ثلاثة أقسام هي :

أ-تأمينات الأشخاص :

في هذا النوع من التأمينات يكون الخطر المؤمن ضده يتعلق بشخص المؤمن له، حيث يقوم المؤمن له بتأمين نفسه من الأخطار التي تهدد حياته أو سلامة جسمه أو صحته أو قدرته في العمل مثل: التأمين على الحياة، والتأمين ضد المرض والتأمين ضد البطالة والتأمين ضد الحوادث الشخصية².

ب- تأمينات الممتلكات:

في هذا النوع من التأمينات يكون الخطر يتعلق بممتلكات المؤمن له كالتأمين ضد الحريق، والتأمين البحري، والتأمين ضد السرقة، وتأمين المحاصيل الزراعية ضد الظواهر الطبيعية.

¹ - سامية عزمي سلام، شقيري نوري موسى، مرجع سبق ذكره، ص94.

² نفس المرجع، ص95.

ج- تأمينات المسؤولية المدنية:

يقصد المسؤولية المدنية، المسؤولية المترتبة على شركة التأمين تجاه طرف ثالث بخلاف المؤمن له من جراء ممارسة المؤمن له أعماله والأخطار المترتبة عليها.¹

3-من حيث إمكانية تحديد الخسائر والتعويض اللازم:

حسب هذا التقسيم يمكن تقسيم التأمين حسب التأمين المدفوع من قبل شركة التأمين إلى المؤمن له أو عليه، وبهذه الحالة فإن التعويض المدفوع يكون نقداً أو عيناً، وبحيث لا يزيد التعويض المدفوع عن قيمة الخسائر التي تحققت ويتم التعويض "نقداً" أو "عيناً" لإعادة المؤمن له إلى الوضع الذي كان عليه قبل وقوع الخطر المؤمن ضده.² وهنا على شركة التأمين حسب اختيارها إما أن تعيد الممتلكات المتضررة إلى عهدتها السابق عن طريق إصلاحها وترميمها أو تقوم بالتعويض النقدي هذا في تأمينات الممتلكات، أما إذا كان المؤمن عليه شخص كتأمينات الحياة فإن شركة التأمين تلتزم بدفع مبلغ التأمين، مهما كبر حجمه، وإذا تبين أنه قد قام بالتأمين على حياته لدى أكثر من شركة تأمين فإنه يأخذ مبلغ التأمين هو أو المستفيد من جميع شركات التأمين هذه.

4-من حيث الحكم الشرعي: لدينا ما يسمى بالتأمين التعاوني .

أ-التأمين التعاوني : هو تأمين لا يقصد منه تحقيق ربح، وإنما يقصد منه التعاون الخاص على تجزئة المضار و توزيع الخطر الذي قد يلحق أي شريك من الشركاء، وتخفيف عبء المصيبة من الخسارة التي لحقت به دون النظر إلى مكسب مادي ،فهو أشبه بالجمعيات التعاونية³.

5-من حيث طبيعة عقد التأمين:

تقسم عقود التأمين إلى قسمين أساسيين هما:

أ-العقود الاختيارية:

ويكون لدى الفرد أو المؤسسة الحرية في أن يقوم بعقدها دون أي إلزام من جهة.

ب-العقود الإلزامية:

وهي العقود التي تلزم الفرد أو المؤسسة أن يقوم بعقدها بحكم القانون أو بحكم التزامه التعاقدية أو بأي حكم آخر.

6-التقسيم العملي للتأمين:

¹ حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، مرجع سبق ذكره، ص 119.

² أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، مرجع سبق ذكره، ص 95.

³ نفس المرجع، ص 349.

يقسم التأمين حسب العمل في شركات التأمين كمايلي:

أ-تأمينات الحياة:

التأمين على الحياة يتعلق بالتعويض على حياة المؤمن له إذا ما حدثت الوفاة¹. وذلك بحسب ما يتفق عليه طرف من عقد التأمين مثل التأمين لحالة الوفاة والتأمين لحالة البقاء على قيد الحياة، والتأمين المختلط.

ب- التأمينات العامة:

وتندرج تحت هذا التأمين كل أنواع التأمينات الأخرى التي لا ينطبق عليها وصف تأمينات الحياة ومن بين أهمها مايلي:

- تأمين الحوادث الشخصية : يقصد بتأمين الحوادث الشخصية تعويض الأشخاص أو العاملين المؤمن عليهم عن الإصابات التي تلحق بهم من جراء حادث².

- تأمين السيارات : يغطي هذا التأمين المسؤولية المدنية التي قد لحقت بأصحاب السيارات عند إلحاقهم الضرر بالغير(إصابات جسمانية، إتلاف ممتلكات)من جراء استخدامهم لهذه.

كما يمكن أن يتضمن تعويض للحوادث"اصطدام، حريق، سرقة"وما إلى ذلك من أخطار يتفق عليها.

-التأمين ضد الحريق : يتضمن هذا التأمين تعويض المؤمن له عن الأضرار التي تلحق بممتلكاته من جراء تحقق خطر الحريق، وعادة ما تمتد التغطية الممنوحة في وثائق التأمين ضد الحريق لتشمل أخطار أخرى يتفق عليها³مثل: الصاعقة، العواصف، الانجراف.....الخ.

-التأمين ضد خطر السرقة : يقصد بالتأمين من السرقة أن تحدث السرقة قسرا، أي اقتحام مصاحب بالعنف لسرقة موجودات أو ممتلكات مؤمن عليها⁴.

-التأمين ضد إصابات العمل وأمراض المهنة : وتهدف هذه التأمينات إلى تعويض أصحاب العمل عن المبالغ التي يلتزمون بدفعها قانونا لمستخدميهم عند إصابتهم بحوادث تتعلق بالعمل أثناء تأديته وبسببه، أو عند إصابتهم بمرض مهني مرتبط بالمهنة التي يمارسونها يؤدي إلى عجز أو قد يسبب الوفاة لهم.

¹ زياد رمضان، مرجع سبق ذكره، ص53.

² حربي محمد عريقات، د:سعيد جمعة عقل، مرجع سبق ذكره، ص125.

³ أسامة عزمي سلام، شقيري موسى نوري، مرجع سبق ذكره، ص98.

⁴ حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، مرجع سبق ذكره، ص110.

- **تأمين الطياران** : يضمن هذا التأمين تعويض مالكي الطائرات عن الخسارة المادية التي تلحق بهم جراء تضرر طائراتهم بسبب خطر مؤمن ضده أو من جراء المسؤولية التي قد تترتب عليهم تجاه الغير.
- **التأمين البحري** : ويشمل التأمين ضد الأضرار التي تحدث للسفن بما في ذلك الحمولة أو أي شيء يمكن تأمينه مما له علاقة بالسفن وحمولتها والبضائع والأمتعة والأموال، أو أي أخطار عرضية أثناء النقل¹.
- **تأمين المسؤولية المدنية**: ويهدف إلى تعويض المؤمن له عن المبالغ التي يلتزم قانونا بدفعها للغير، إذا ما تسبب في إلحاق ضرر بالغير جسديا أو ماديا.
- **تأمين الأموال** : ويكون ذلك أثناء النقل أو في الخزنة، ويهدف هذا التأمين إلى تعويض المؤمن له عن الخسائر التي تتعرض لها أموال سواء أثناء نقلها أو أثناء وجودها داخل ممتلكاته.
- **التأمين ضد خيانة الأمانة** : لتعويض المؤمن له عن الخسائر التي تلحق به نتيجة خيانة الأمانة من قبل مستخدميه سواء بالسرقة أو الاختلاس أو التبيد².

ثانياً : فوائد التأمين:

- للتأمين فوائد عديدة ،سواء بالنسبة للأفراد أو المجتمع بشكل عام من بينها:
- 1- تحقيق مبدأ التعاون بين مجموعة من الأفراد المعرضين لنفس الخطر، وتأمين مستقبلهم بالمشاركة في تحمل الأخطار التي ربما يتعرضون لها؛
- 2- يساعد التأمين في الحفاظ على ثروات المنشأة من خلال تعويضها عن الخسائر التي قد تتعرض لها من جراء الخطر³؛
- 3- يساعد التأمين في الحفاظ على الطاقة الإنتاجية للمنشأة؛
- 4- يوفر الطمأنينة في نفوس الأفراد، من خلال تجنب خسارة كبيرة محتملة الوقوع قد تؤدي إلى شل حياة الفرد والقضاء على مستقبله عن وقعت، وليس له تأمين ضد الخطر؛
- 5- يساعد التأمين على الادخار المتمثل بالأقساط المتجمعة لدى شركات التأمين، والتي تساعد الفرد بعد وفاته عند التأمين على الحياة مثلاً؛

¹ زياد رمضان، مرجع سبق ذكره، ص49.

² أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، مرجع سبق ذكره، ص100.

³ محاضرة الأستاذ حسين عباس حسين الشمري" ،جامعة بابل، العراق، من على الموقع : www.uobabylon.edu.iq

- 6-التأمين يؤدي إلى تخفيض درجة عدم التأكد والقلق الناتجين عن عدم القدرة على توقع الخسارة بصورة أكثر دقة نتيجة استخدامها وتجميعها لأخطار متجانسة عديدة، يمكنها تطبيق قانون الأعداد الكبيرة وتحديد قيمة الخسائر المتوقعة مستقبلاً¹؛
- 7-يوفر التأمين الوقاية والأمان للأفراد والشركات من خلال دراسة مسببات الخطر، ووضع الحلول والإجراءات المناسبة لمعالجة كل نوع من أنواع الخطر؛
- 8-يوفر التأمين فائدة كبيرة للاقتصاد الوطني من خلال قيام شركات التأمين باستثمار أقساط التأمين المتجمعة لديها إلى المشروعات العامة والخاصة، من خلال القروض التي تقدمها للشركات والأفراد، والتي تساهم في التنمية الاقتصادية للدولة²، وكذلك زيادة الإنتاج، وهذا ناتج على أن التأمين يساعد الأفراد والمؤسسات على دخول ميادين جديدة ما كانوا ليدخلوها لولا وجود التأمين، كون التأمين قد وفر لهم حماية تأمينية³؛
- 9-يسهل التأمين في حصول الأفراد على القروض من المصارف، لأن أغلب المصارف تتردد في منح القروض للأفراد خوفاً من عدم تسديدها عند وفاتهم، ولكن عندما تعلم المصارف أن الأفراد الذين يرغبون في الحصول على القروض يمتلكون وثيقة تأمين على الحياة، فإنها لا تتردد في منحهم القروض لأنها ستكون قادرة على استفتاء قيمة القرض من شركة التأمين عند وفاة الشخص؛
- 10-**مكافحة التضخم**: عند قيام شركات التأمين بتحصيل الأقساط من جمهور المؤمن لهم هذا يعني امتصاص السيولة من أيدي الناس مما يؤدي إلى انخفاض في الأموال المتداولة بين أيدي الناس، وبالتالي تخفيض ميوهم الاستهلاكية وتقوم شركات التأمين باستثمار هذه الأموال في مشاريع تنموية وإنتاجية.
- ثالثاً: خصائص عقد التأمين**: لعقد التأمين مجموعة من الخصائص نذكر منها :
- عقد التأمين عقد رضائي** : حيث لا يكون التأمين إلا برضا الطرفين المؤمن والمؤمن له وهذا يتم بالإيجاب والقبول.
- عقد التأمين من العقود المعاوضة** : إن المؤمن له ملتزم بدفع القسط مقابل التزام المؤمن بدفع ما يجب دفعه عند تحقق الخطر.

تاريخ الإطلاع على الموقع: 2014/11/03 على الساعة 11:00.

¹ أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، مرجع سبق ذكره، ص90.

² محاضرة الأستاذ، حسين عباس حسين الشمري، نفس المرجع أعلاه، تاريخ الاطلاع على الموقع: 2014/11/04 على الساعة 12:00.

³ أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، مرجع سبق ذكره، ص91.

—عقد التأمين من العقود الاحتمالية : لأن الخطر المضمون هو محتمل الوقوع، مثلا التأمين على الحريق أو السرقة فهذا غير محقق وهو أيضا غير محقق من حيث التاريخ. مثلا التأمين على الحياة في حالة الوفاة فإن تاريخ الوفاة غير معروف.

—عقد التأمين عقد غير زمني مستمر : أن لا يتم الوفاة بالالتزام المترتب على العقد بصفة فورية وإنما يستغرق مدة من الزمن وهي مدة نفاذ العقد¹.

—عقد التأمين عقد إذعان : يتم بدون تفاوض حيث شركة التأمين لها شروط مسبقة وما على المؤمن له سوى القبول أو الرفض لإتمام العقد ولا قدرة له على مناقشتها أو طلب تعديلها.

—عقد التأمين من العقود الإلزامية : حيث كل طرف له التزام نحو الآخر.

—عقد معلق على الشرط : حيث يتم في حالة واحدة فقط العمل بهذا العقد في حالة وقوع الخطر.

—عقد تعويض: أي أنه يتم تعويض المؤمن له عند حصول الضرر في حدود الضمان الموعود به، إلا أنه في حالة تأمين الأشخاص فإن المقدار المحتمل بدفعه المؤمن يحدد مسبقا بتراضي المتعاقدين.

المبحث الثالث: شركات التأمين

لا يقتصر الغرض من التأمين على تخفيض الخسائر التي يتعرض لها المؤمن لهم وما يتبع ذلك من توفير الأمان والاستقرار لأفراد المجتمع، بل أن للتأمين أيضا دوره ومساهمته في التنمية الاقتصادية ومن أهم هذه الإسهامات، توفير الموارد المالية وتنمية وتشجيع الوعي الادخاري من خلال شركات التأمين فهذه الأخيرة تعتبر جزءا من المنظمات تحتاج أيضا إلى معرفة ودراسة لأسواقها.

المطلب الأول: مفهوم شركات التأمين وأصنافها وخصائصها.

أولا: مفهوم شركات التأمين :

—يمكن تعريف شركات التأمين بأنها: "مؤسسة مالية تتلقى الأموال من المؤمن لهم، أو تعمل كوسيط يقبل الأموال التي تتمثل في الأقساط التي يقدمها المؤمن لهم ثم تعيد استثمارها نيابة عنهم مقابل عائد، شأنها في ذلك شأن البنوك التجارية².

¹ سلامة عبد الله، "الخطر والتأمين"، جامعة القاهرة، مصر، 1983، ص116.

² عبد الغفار حنفي، رسمية قرياقص، "أسواق المال"، (بورصات، مصارف، شركات التأمين، شركات الاستثمار)، دار الجامعة الجديدة، للنشر، الإسكندرية، 2003، ص97.

-ويمكن تعريفها بأنها: " نوع من المؤسسات التي تمارس نوعا مزدوجا، فهي مؤسسة للتأمين تقدم الخدمة المالية لمن يطلبها، كما أنها مؤسسة مالية تحصل على الأموال من المستأمنين، لتعيد استثمارها مقابل عائد يشاركون فيه، وذلك إما بطريقة مباشرة أو غير مباشرة"¹.

-وتعرف أيضا على أنها: "مؤسسات مالية وتأمينية تتيح فرصة للمؤمن وذلك بتخفيض المخاطر التي يتعرض لها هو أو أسرته، وذلك بتخفيض الخسارة التي يحتمل أن تنشئ نتيجة وقوع أحداث غير متوقعة"².

- ومن خلال التعاريف السابقة يمكن القول أن شركات التأمين هي مؤسسات مالية تلعب دور الوسيط الذي يتلقى أقساط التأمين ويقوم باستثمارها، ومن مجموع الأقساط وعوائد الاستثمار، تخصم التكاليف والمبلغ الذي تدفعه الشركة في صورة تعويضات وعوائد للمؤمن لهم أو المستنفدي.

ثانياً: تصنيف شركات التأمين:

تصنف شركات التأمين حسب طبيعة عملها أو شكلها القانوني إلى عدة أصناف نذكر منها:

1- التصنيف وفق تشكيلة الأنشطة التأمينية :

تعتبر شركات التأمين على الحياة وشركات التأمينات العامة من أكثر الأنواع شيوعاً حسب هذا المعيار سيتم شرح كل منها على حدة :

أ-شركات التأمين على الحياة : تمثل شركات التأمين على الحياة أحد مكونات النظام المالي في أي دولة، فهي بمثابة وسيط مالي، تقوم بتحصيل أقساط التأمين من المؤمن لهم لحمايتهم ضد المخاطر الناشئة عن الوفاة أو العجز أو الشيخوخة، وفي نفس الوقت تقوم هذه الشركات بإقراض هذه المبالغ إلى مؤسسات الأعمال الأخرى العاملة في المجتمع، وقد تقوم بإقراض جزء من هذه الأموال المؤمن لهم بضمان أقساط التأمين المدفوعة، ومن ثم فإن شركات التأمين على الحياة تقوم بتجميع الأموال من خلال أقساط التأمين وإعادة ضخها إلى سوق رأس المال³.

وبالتالي يمكن القول أن شركات التأمين على الحياة تلعب دوراً حيوياً في عملية النمو الاقتصادي من خلال تحويل المدخرات إلى استثمارات رأسمالية حقيقية.

-مصادر الأموال لشركات التأمين على الحياة:

¹ سليمان الجيوسي، محمد الطائي، "تسويق الخدمات المالية"، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، القاهرة، 2010، ص72.

² منير إبراهيم هندي، "إدارة الأسواق والمنشآت المالية" توزيع منشأة المعارف بالإسكندرية، 2002، ص299.

³ عبد الغفار حنفي، رسمية قرياص، مرجع سبق ذكره، ص114.

يوجد مصدرين رئيسيين لأموال شركات التأمين على الحياة، حيث يتمثل المصدر الأول في الأقساط النقدية التي يدفعها المؤمن أي جملة وثائق التأمين، أما المصدر الثاني فيتمثل في الأرباح الناجمة عن الاستثمار في الأوراق المالية والاستثمارات الأخرى.

وبالرغم من وجود مصادر أخرى إلا أن هذين المصدرين يمثلان أهم مصادر الأموال لشركات التأمين هذه، إذ تشير النتائج إلى أن نسبة هذين المصدرين تزيد عن 65% من إجمالي مصادر الدخل لهذه الشركات¹.

ب- شركات التأمين العام : عادة ما يقصد بالتأمين العام كافة أنواع التأمين عدا التأمين على الحياة وهكذا ينحصر التأمين العام في التأمين على الممتلكات، وينظر إلى هذا النوع من شركات التأمين على أنها تقوم بمهمة شبيهة بالمهمة التي تقوم بها شركات الاستثمار، إضافة إلى قيامها بمهمة التأمين فحملة الأسهم يستثمرون مواردهم في رأس مال الشركة المتمثل في رأس المال والاحتياطيات، ليعاد استثمارها في شراء أسهم وسندات وهذا هو التشابه بين شركات التأمين وشركات الاستثمار².

وتعطي هذه الشركات أخطار الحريق والسرقة والتأمين ضد حوادث السيارات.

-مصادر تمويل شركات التأمين العام : تتوقع شركة التأمين العام أن تدفع ما بين 90%، 100% من قيمة الأقساط المحصلة كتعويضات، وهو ما يعني أن 5% على الأكثر من أقساط التأمين تمثل إيرادات للشركة، ويضاف إليها عائد استثمار الأقساط التي تم تحصيلها، فالأقساط لا تودع في خزينة الشركة، بل تستثمر فور استلامها، وعادة يأتي 80% من صافي إيرادات الشركة من عوائد الاستثمارات. أما الباقي وقدره 20% فيأتي من الفرق بين الأقساط المحصلة والتعويضات المدفوعة³.

-التصنيف وفقا للشكل القانوني للشركة:

تأخذ شركات للتأمين شكلين قانونيين هما شركات الأسهم، أي الشركات المساهمة، وشركات الصناديق التي عادة ما تكون شركات للتأمين على الحياة.

أ-شركات المساهمة : في هذه الشركات تكون الملكية في يد حملة الأسهم العادية، والذين لهم الحق في الربح الصافي الذي تحققه⁴. وهي تتميز بكبر رأسمالها نظرا لضمها عدد كبير من المساهمين مقارنة بشركات الصناديق.

¹ نفس المرجع، ص 109.

² عبد الغفار حنفي، رسمية قرياص، مرجع سبق ذكره، ص 119.

³ نفس المرجع، ص 120.

⁴ منير إبراهيم هندي، مرجع سبق ذكره، ص 305-306.

ب- **شركات الصناديق** : شركات الصناديق تشبه إلى حد كبير شركات الاستثمار، لأنها لا تصدر أسهما، وتتميز ب ضخامة الحجم، أي أن حجم نشاطها يفوق بكثير حجم شركات الأسهم، وقسط التأمين عندها يعتبر بمثابة احتياطي لمواجهة أي خسائر غير متوقعة، فإن الزيادة في قيمة قسط التأمين تنعكس إيجابيا على مقدار التوزيعات السنوية التي يحصل عليها حملة الوثائق، وذلك طالما أن تلك الاحتياطات توجه للاستثمار الذي يضيف المزيد على الأرباح السنوية للشركة¹.

ج- **الجمعيات التعاونية** : نقصد بها الجمعيات التي تضم أعضاء يشتركون في تغطية مخاطر التأمين مقابل الحصول على جزء من أقساط التأمين، إذ أنها تنشأ برأس مال غير محدود، علما أنه يمكن لغير حملة الأسهم التأمين لدى هذه الجمعيات ومسؤولية كل عضو تجدد بقيمة الاشتراك المحدد والمطلوب سداده.

د- **الحكومة كمؤمن**: يمكن للحكومة أن تتدخل لتغطية أخطار الحرب، والزلازل والبراكين و الحرائق، فتقوم الدولة بدور المؤمن إذ تقوم بنفسها أو بإسناد هذا العمل لأحدى هيئات التأمين الأخرى والهدف هو الإصلاح الاجتماعي وتوزيع المداخل بعدالة وحماية الأفراد من الفقر والعجز.

ثالثا: شركات إعادة التأمين :

يحدث أحيانا أن يعرض على إحدى شركات التأمين أن تؤمن ضد خطر معين ومبلغ كبير يفوق إمكانياتها، وإزاء هذا العرض تجد نفسها أمام أحد البديلين، فهي إما ترفض العرض وبذلك تخسر عملية هامة قد تكون مربحة وإما تقبل العرض على الرغم من إمكانياتها المحدودة، وفي معظم الحالات تقبل الشركة العملية، ولكن تحتاط لذلك بالتأمين على الجزء الباقي لدى شركة تأمين أخرى أو عدة شركات وتسمى بالمؤمن المباشر². وتنبع أهمية إعادة التأمين من أنها تؤدي إلى توزيع الخطر على عدة مؤمنين وبذلك يصبح الخطر موضع التأمين غير مركز، وهناك شركات تتخصص في عملية إعادة التأمين، وبذلك لا تقوم بأي عملية تأمين مباشرة.

ثالثا: خصائص أنشطة شركات التأمين :

هناك مجموعة من الخصائص التي تنفرد بها شركات التأمين، نتيجة اختلاف طبيعة عملياتها التأمينية عما دونه من العمليات الاقتصادية لمنشآت الأعمال الأخرى نذكر منها:

1- تعتمد شركات التأمين في مصادر تمويلها على رأس المال المدفوع وذلك بخلاف الحال في مشروعات الأعمال الأخرى التي يمكنها الاعتماد على مصادر تمويل خارجية كقروض طويلة وقصيرة الأجل وكذلك

¹ نفس المرجع ، ص306.

² منير إبراهيم هيدى، مرجع سبق ذكره، ص 190.

مصادر التمويل الداخلية، وقد أدى ذلك إلى تدخل المشرع بتحديد حد أدنى لرأس المال اللازم لممارسة النشاط التأميني عموماً¹.

2- يتمثل المنتج النهائي لشركة التأمين في تقديم خدمة وليس سلعة مادية ملموسة، وهي خدمة آجلة وليست حالية، كما أن أسعارها لا تخضع للعرض والطلب في السوق وإنما هي أسعار ثابتة تقدر على أساس الخبرة الماضية في سوق عمليات بالاستعانة بالأساليب الرياضية المختلفة .

3- لا يمكن لشركة التأمين تحديد مقدار أرباحها أو خسارتها بدقة كافية في ختام السنة المالية، ويرجع ذلك إلى سببين الأول أن مقدار الالتزامات المالية والمصروفات المرتبطة على عقود التأمين لا يمكن تحديدها بدقة إلا بعد انتهاء آجال تلك العقود، وعلى ذلك فإن رقم الربح أو الخسارة الناتج في ختام الفترة المالية ماهو إلا مبلغ تقديري مما يوحي بالطبيعة الاحتمالية لنتائج الأعمال في معظم شركات التأمين².

4- طبيعة عمل شركات التأمين بدخولها في عقود تأمينية طويلة الأجل قد يترتب عليه عدم إمكان تحديد الآثار المالية لتلك العقود بدقة إلا بعد انتهاء آجالها وأبسط مثال على ذلك هو أقساط التأمين غالباً ما يتم تسديدها في فترات لا تتفق والفترة المالية للشركة مما يؤدي لوجود أقساط تحت التحصيل وأخرى مدفوعة مقدماً وبمبالغ ضخمة³

5- معظم شركات التأمين تمارس أنشطتها في كل من نوعي التأمينات بفروعهما المختلفة وهما: تأمينات الحياة وتكوين المال، وتأمينات الممتلكات والمسؤوليات، ونظراً لوجود اختلاف بين طبيعة كل منهما، ولأغراض تقييم الأداء فإنه يتم إمساك سجلات معينة وحسابات مستقلة لكل فرع من فروع التأمين على حدة بحيث يمكن تحديد نتائج أعمال كل فرع بطريقة مستقلة.

6- ترتب على دخول شركات التأمين في عمليات إعادة تأمين أن تدخلت التشريعات لإقرار خصم حسابات إعادة التأمين الصادر من إجمالي حسابات كل من الأقساط والتعويضات، وذلك داخل حساب الإيرادات والمصروفات الذي يتم إعداده دورياً بهدف تبيان نتيجة أعمال كل فرع من فروع التأمين على حدة⁴.

المطلب الثاني: وظائف شركات التأمين و أهدافها

أولاً: وظائف شركات التأمين: لشركات التأمين وظائف عديدة نذكر منها :

¹ أحمد صلاح عطية، "محاسبة شركات التأمين"، الدار الجامعية، جامعة الزقازيق، مصر، 2005، ص18.

² أحمد صلاح عطية، مرجع سبق ذكره ، ص ص:18-19.

³ نفس المرجع ، ص18.

⁴ نفس المرجع، ص19.

1-وظيفة التسعير : ونقصد بالسعر هو تلك التكلفة التي يدفعها المؤمن له إلى شركة التأمين، نظير تغطية هذه الأخيرة لوحدة من الخطر، ويكون ثابتا مهما اختلفت قيمة هذه الوحدة، ويمثل نسبة مئوية من مبلغ التأمين، ويختلف من تأمين لآخر، ويتجلى السعر في القسط الذي يدفعه المؤمن له لقاء قيمة التعويض سواء كانت كلية أو جزئية¹.

2-وظيفة الاكتتاب : والاكتتاب هو عملية اختيار وتبويب طالبي التأمين بموجب سياسة محددة تقرها شركة التأمين حسب غاياتها وأهدافها.

وضامن التأمين (المكاتب لديه) هو الشركة (شركة التأمين) التي تقرر قبول أو رفض طالب التأمين. والهدف الرئيسي للاكتتاب هو تجميع مجموعة مربحة من وثائق التأمين المختلفة، ولذلك يحرص المكاتب لديه على اختيار وقبول بعض أنواع التأمين ورفض بعضها الآخر للحصول على المجموعة المربحة التي يسعى إليها.

3-وظيفة الإنتاج : يعني هذا المصطلح فيمعل يتعلق بشركات التأمين، المبيعات والنشاطات التسويقية التي تقوم بها هذه الشركات، وكثيرا ما يطلق على الوكلاء والمندوبين الذين يقومون ببيع التأمين اسم "منتجين" لأن عمليات البيع التي يقومون بها هي إنتاج شركات التأمين، ويعتمد نجاح شركات التأمين على وجود مجموعة فعالة منهم.

4-وظيفة تسوية المطالبات:

هي الوظيفة المتعلقة بدفع مبلغ التأمين أو التعويضات المستحقة للمؤمن لهم عند تحقق الخطر المؤمن ضده.

الأسس الرئيسية في تسوية المطالبات :

تسعى شركة التأمين إلى تحقيق الأهداف التالية في تسوية المطالبات:

-التحقق من صحة المطالبة المقدمة أي الخسارة حدثت فعليا.

-الإنصاف و السرعة في تسديد المطالبة.

-تقديم المساعدة إلى المؤمن له².

5-وظيفة الاستثمار:

إن الاستثمار وظيفة مهمة جدا من وظائف شركة التأمين وكون أقساط التأمين تدفع سلفا، فإنه يتجمع لدى شركة مبالغ ضخمة يمكن استثمارها.

¹ أسامة عزمي سلام، شقيري موسى، مرجع سبق ذكره، ص157.

² أسامة عزمي سلام، شقيري موسى، مرجع سبق ذكره، ص ص:160-163.

ويتوجب التمييز هنا بين الاستثمارات التي تقوم بها شركات التأمين المتخصصة في تأمينات الحياة وشركات التأمين المتخصصة في تأمينات الممتلكات والمسؤولية.

وفيما يتعلق باستثمارات شركات التأمين المتخصصة في تأمين الممتلكات والمسؤولية يراعي أمران مهمان هما :

إن مدة وثائق تأمين الممتلكات والمسؤولية قصيرة الأجل ولا تزيد مدة معظمها عن سنة واحدة.

كما أن المطالبات المترتبة على هذه الوثائق يتم تسويتها بسرعة، وتباين كثيرا في قيمها بسبب التضخم والظروف الاقتصادية والمعيشية المتغيرة، ولذلك فإن استثمارات شركات تأمين الممتلكات والمسؤولية تكون قصيرة الأجل، وتهدف بالدرجة الأولى إلى المحافظة على المسؤولية¹.

إن الدخل المتحقق من الاستثمارات مهم جدا من أجل تعويض الخسائر التي قد تتكبدها شركات التأمين نتيجة سياسة الاكتتاب التي تتبعها. ولذلك تقوم شركات التأمين المتخصصة في تأمينات الممتلكات والمسؤولية باستثمار رؤوس أموالها، والأموال المخصصة للاحتياطات المختلفة فيها من أجل تحقيق أرباح تعيينها في الاستمرار في أعمالها عندما تسفر تلك الأعمال من الخسائر.

6- وظيفة إعادة التأمين :

في كثير من الأحيان تكون مطالبة من طرف متعاملها على الاكتتاب ضد عقود تأمين ذات مخاطر كبيرة ومركزة، وتكون إمكاناتها المالية غير قادرة على تلبية هذه الطلبات، لذا وجب عليها توزيع هذه الأخطار الكبيرة وتفتيتها ولا يكون إلا بإعادة التأمين، ويطلق على مؤسسة الأولى بالأصلية أو المؤمن المباشر. بينما تسمى المؤسسة الثانية إعادة التأمين²، وأطراف عقد إعادة التأمين تختلف عن أطراف عقد التأمين، ففي الأول يكون طرفي العقد المؤمن له "شخص أو مؤسسة" والمؤمن "شركة التأمين"، أما الثاني فأطرافه شركة التأمين وشركة إعادة التأمين.

وتختلف طرق إعادة التأمين ومن أهمها نجد:

1- الطريقة الإلزامية : وتنص بعض قوانين الإشراف والرقابة المنظمة لأسواق التأمين المحلية في بعض الدول على ضرورة التزام منشآت التأمين العاملة في السوق المحلي بإعادة نسبة محدودة من جميع عملياتها المقبولة في السوق المحلي، لدى واحدة أو أكثر من منشآت إعادة التأمين الوطنية المتخصصة³.

¹ نفس المرجع، ص 163.

² أسامة عزمي سلام، شقيري موسى، مرجع سبق ذكره، ص 164.

³ إبراهيم محمد مهدي، مرجع سبق ذكره، ص 327.

2- الطريقة الاختيارية :

هذه الطريقة تعبر عن أقدم الطرق التي تم إتباعها في عملية إعادة التأمين، وتعتمد هذه الطريقة على إعطاء الحرية المطلقة لكل من المؤمن المشار ومعيد التأمين، فالمؤمن المباشر له الحق في الاختيار بين الاحتفاظ بالعمليات التأمينية أو إعادة تأمينها، وكذلك له الحق في تحديد نسبة الجزء الذي يقوم بإعادة تأمينه، ومن جهة أخرى فإن معيد التأمين لديه الحرية في قبول أو رفض عملية إعادة التأمين التي يرغب المؤمن المباشر إسنادها إليه فمن مزايا هذه الطريقة، إعطاء الحق للمؤمن المباشر في اختيار إعادة التأمين من عدمه¹، ويعاب عليها بأنها طريقة تخضع للمفاوضة والمساومة بين المؤمن المباشر ومعيد التأمين مما يستدعي كثرة المكاتبات بينهما مما يزيد من المصروفات المتعلقة بهذه الطريقة.

3- الطريقة الاتفاقية: في هذه الطريقة يتم الاتفاق مسبقا بين المؤمن المباشر وبين معيد التأمين على نوع العمليات التأمينية التي سوف يعاد تأمينها، وكذلك النسبة المقرر إعادة تأمينها من هذه العملية². وبمجرد توقيع الاتفاقية فإن معيد التأمين يكون ملزم بقبول النسب المقررة لإعادة التأمين من العمليات التأمينية الداخلة ضمن الاتفاقية، وكذلك فإن المؤمن المباشر يتنازل عن النسبة المقررة من كل عملية يقبلها وبمجرد قبولها.

4- طريقة الحساب المشترك (نظام المجمع):

في هذه الطريقة تقوم مجموعة من مؤسسات التأمين بإنشاء حساب مشترك يخص العمليات التي تبرها المؤسسات والتي تبنيها الاتفاقية، وعادة ما تتسم بدرجة خطورة عالية جدا كالتأمين على الأخطار، كالزلازل، البراكين، الطيران والحروب، حيث تكون مؤسسة التأمين المباشر غير قادرة بمفردها على الاكتتاب عليها، نتيجة عدم توفر الخبرة والبيانات الخاصة بالعملية، أو نقص الموارد المالية، والاتفاقية المشتركة تحدد النسبة التي تغطيها كل مؤسسة في من العمليات المختلفة الداخلة في نطاق المجمع، وكيفية تقسيم الأقساط المجمع على المؤسسات الموجودة في نظام المجمع، كما تبين الاتفاقية كيفية تحمل الخسائر بين المؤسسات انطلاقا من النسب المحددة إضافة إلى تحديد نسبة عمولة المؤسسة التي حصلت على العملة.

5- الطريقة الاختيارية من جانب واحد : هذه الطريقة يكون فيها أحد أطراف إعادة التأمين له الحرية المطلقة في تحديد إعادة التأمين من عدمه وهنا غالبا ما يكون المؤمن المباشر، بينما يكون الطرف الثاني وهو معيد

¹ نفس المرجع، ص 430.

² إبراهيم محمد مهدي، مرجع سبق ذكره، ص 431.

التأمين ليس له حق الاختيار في قبول أو رفض العمليات المسندة إليه، وهو ملزم بقبولها¹، لذا فهي تعتبر اختيارية إجبارية ولهذا السبب فالعديد من مؤسسات إعادة التأمين ترفض هذه الطريقة لأنها تكون مجبرة على تأمين العمليات ذات الخطورة العالية، بينما المؤسسات الأصلية تحتفظ بالعقود الجديدة لنفسها.

ثانياً: أهداف شركات التأمين:

لا تهم شركات التأمين بشيء يضاهي اهتمامها بالربح، لذا نجد تركيزها الشديد عند التخطيط ووضع نظامها الأساس ينصب على الأخذ بكل وسيلة تجلب الربح، وتجنب الخسارة، بغض النظر عما قد تسميه هذه الوسائل من إحراجات أو معارضة للدين أو الخلق أو السلوك الحسن، ويشاهد ذلك جليا فيما تنطوي عليه شروطها من تعسف واستغلال، وخاصة في التأمينات التي تفرضها بعض الدول على مواطنيها، كما يشاهد ذلك جليا أيضا في استثماراتها لما تجمعها من أقساط دون المساهمة في أي مشروع خيري، كل هذه مؤشرات إلا أنه ليس له هدف في التعاون وخدمة الناس، وإن ألح بعض رعاتها في إقناع الناس بذلك، وإنما هدفها المحقق ومعلوم هو الربح والشراء السريع على حساب المؤمن لهم².

كما أن شركات التأمين تعد أكثر المؤسسات قدرة على جمع المدخرات والادخار كما هو معلوم أساس نحو الاقتصاد الوطني فهي تساهم في التنمية الاقتصادية، عن طريق تمويل المشاريع الاستثمارية وتشجيعها.

المطلب الثالث: دور شركات التأمين في الاقتصاد الوطني

لشركات التأمين أهمية بالغة في الاقتصاد الوطني يمكن تلخيصها فيما يلي:

أولاً: دور شركات التأمين كمؤسسة مالية:

بعد جمع شركات التأمين أموال الاحتياط والمخصصات الفنية الكافية لمواجهة هذه الالتزامات، تسعى للمحافظة على هذه الأموال وتنميتها في ظل أدنى درجات الخطورة، ومن خلال هذا نلاحظ بأن لشركات التأمين الدور هام في الاقتصاد الوطني ويتجلى هذا فيما يلي:

1- تكوين رؤوس الأموال وتمويل المشاريع: يجمع رجال الأعمال والمال على أن أعظم سبب لتكوين رؤوس الأموال التي عرفها العالم في القديم والحديث، نظام التأمين، ذلك أنه ما من شيء يتصور في حياة من يأخذون بالتأمين إلا ولهم حظ وافر ونصيب، سواء كان ذلك مقابل تأمين الأنفس أو الأموال أو الممتلكات أو الحقوق،

¹ نفس المرجع ، ص 433.

² عز الدين فلاح، مرجع سبق ذكره، ص 251.

أو مجرد الآمان، حتى عن الفرد والجماعة والدولة في العصر الحديث يخصصون بندا ضخما في ميزانياتهم السنوية لتكلفة التأمين، ويعدون لذلك العدة الصعبة.

فالتأمين يعمل على تجميع كتلة معتبرة من الأموال بواسطة الاحتياطات الفنية، لأن تحصيل القسط يكون قبل الخدمة، ومنه شركات التأمين لا تكتنز هذه الأموال بل توظفها في صورة متعددة (أسهم، سندات، عقارات... الخ) وبالتالي المساهمة في تمويل المشاريع الاقتصادية من خلال الإقبال على إقامة مشاريع جديدة، مما يترتب عن ذلك رفع مستوى معيشة للأفراد وبالتالي تحقيق الاستثمار الأجنبي¹.

2-التأمين مصدر للعملة الصعبة :

تعتبر بعض البلدان التأمين مصدرا لاستقطاب العملة الصعبة، وذلك بخلق مجالا للمعاملات التجارية والمالية مع الخارج، دفع الأقساط، حركة رؤوس الأموال، تعويض المتضررين، وقد يكون رئيس العمليات موجبا أو سالبا حسب السنوات وحسب هيكل قطاع التأمين للبلد المعني، فإن كان موجبا فإنه يؤدي إلى جلب العملة الصعبة والعكس².

3-مساهمة شركات التأمين في ميزان المدفوعات :

إن ميزان المدفوعات يوضح المركز المالي والوضع الاقتصادي للدولة، فأثر التأمين في ميزان المدفوعات يتمثل في رصيد العمليات التأمينية التي تخضع لعملية مقاصة بين أموال التأمين الصادرة وأموال التأمين الواردة.

ثانياً: دور شركات التأمين في التنمية الاقتصادية:

إن لشركات التأمين دورا كبيرا في التنمية الاقتصادية، وهذا من خلال مواكبتها لتطور الأخطار بمختلف أنواعها، فالتأمين يعمل على الحفاظ على هدفه الأساسي والمتمثل في تحقيق الأمن والطمأنينة للفرد من خلال ما سيحصل عليه هذا الأخير من التأمينات في حالة تعرضه للخطر، إذن نقول بأن التأمين مصلحة فردية من خلال فرض الدولة على شركات التأمين رقابة خاصة تلزمهم المحافظة على واجباتهم إزاء المؤمن لهم وذلك بتكوين احتياطات مختلفة هذا من جهة ومن جهة أخرى فإن لشركات التأمين مصلحة عامة تتمثل في تقوية الاقتصاد الوطني، وهذا من خلال:

¹ زروقي إبراهيم، بدري عبد المجيد، "دور قطاع التأمين في تنمية الاقتصاد الوطني، دراسة مقارنة بين الجزائر ومصر" مقدمة ضمن المنتدى الدولي السابع، حول: "الصناعة التأمينية" الواقع العلمي وآفاق التطوير"، جامعة شلف، يومي 03-04 ديسمبر 2012، ص 05.

² زروقي إبراهيم، بدري عبد المجيد، مرجع سبق ذكره ، ص 6.

أ-التأمين وسيلة ائتمان :يسهل عملية اكتساب القرض بفضل الضمانات التي كان يمدها للموردين وبالتالي يساهم في تكوين الدخل الوطني، يتولد قيمة مضافة للاقتصاد بفضل تشجيع الاستثمار عن طريق الطمأنينة والضمان الذي يمنحه.¹

ب- التأمين والتضخم : يلعب التأمين دورا مهما في الحد من خلق الضغوط التضخمية التي تسببها زيادة كمية النقود المتداولة وهذا من خلال:

-الإقبال على طلب التأمين يؤدي حتما إلى حجز الأموال التي كانت ستنفق.

-يعمل التأمين على توفير حصيلة معتبرة من الموارد المالية ليعاد استثمارها في مشاريع منتجة، مما يزيد من حجم السلع والخدمات المعروضة وفي النهاية التوازن بين العرض والطلب.

ج-التأمين والدخل الوطني: لمعرفة أهمية التأمين في الاقتصاد فلا بد من معرفة أقساط التأمين للفرد الواحد وعلاقته من الناتج الوطني الخام. وكلما كانت العلاقة مهمة سيكون دليل على تطور البلد المعني، ويساهم التأمين في تكوين للدخل الوطني من خلال تحقيق قيمة مضافة وتقاس هذه الأخيرة بالفرق ما بين رقم الأعمال لقطاع التأمين أي مجموع الأقساط الصادرة خلال السنة ومجموع المبالغ المدفوعة إلى الغير. وهناك عوامل أخرى تؤخذ بعين الاعتبار لتقييم مساهمة التأمين في الدخل الوطني وهي :

1-المساهمة الكمية: تتمثل فيمايلي :

-دفع مباشر للموارد في الاقتصاد الوطني بفضل مبالغ تأمين للمؤمن لهم.

-تزويد الاقتصاد الوطني بأموال من خلال تمويل مؤسسات خاصة أو حكومية بالسلع والخدمات.

-توفير رؤوس الأموال لاستثمارها في مشاريع مختلفة.

2-عوامل أخرى:

-يعمل التأمين على تشجيع مكنتبي التأمين على الادخار، الاستثمار، تسهيل منح الائتمان الذي يلعب دورا أساسيا في التنمية الاقتصادية.

¹ نفس المرجع ، ص07.

خلاصة:

التأمين يلعب دورا مهما في حياة الأفراد، فهو يوفر لهم الحماية من الأخطار التي تحدث لهم، وهذا ما تم التطرق له من خلال هذا الفصل.

حيث تم تناول الجانب الفني والذي يشمل الأسس والقواعد الفنية التي يستند إليها المؤمن في تغطية المخاطر، وكذلك الهدف المنشود من صناعة التأمين ألا وهو بناء اقتصاد متكامل بممارسة نشاط التأمين وإعادة التأمين من طرف شركات متخصصة في ذلك المجال.

المبحث الأول: التعريف بالشركة الوطنية للتأمين

الشركة الوطنية للتأمين "SAA" تحتل الصدارة في سوق التأمين الجزائري وذلك باعتبارها من أقدم الشركات من حيث النشأة، بحيث تسيطر على حصة معتبرة في السوق خاصة في مجال تأمينات السيارات والأخطار الصناعية.

المطلب الأول: نشأة وتطور الشركة الوطنية للتأمين :

أولاً: نشأة الشركة الوطنية للتأمين:

تأسست الشركة الوطنية للتأمين سنة 1963، فهي شركة ذات طابع اقتصادي، أي شركة ذات أسهم، تتكون من مجلس إدارة وأعضاء مساهمين والمدير العام، يقدر رأسمالها بـ 4,5 مليار دينار سنة 2009، ورقم أعمال يقدر بـ 16,4 مليار دينار سنة 2008، ليقفز إلى 18,6 مليار دينار سنة 2009، وباعتبارها السبّاقة في تسويق منتجات السيارات على المستوى الوطني، تساهم بنسبة 23% في السوق الوطنية للتأمين، وتم في الفترة الأخيرة إبرام عقود مع شركات أجنبية ذات سمعة عالية مثل أكسا وماسيف الفرنسيين.

تعتبر شبكة توزيع الشركة الوطنية للتأمين من أكبر الشبكات على مستوى الوطني، حيث تتكون من 460 وكالة تجارية توزع على 14 مديرية جهوية، لكن ابتداءً من 2012 تم تقليص عدد المديريات الجهوية إلى 4 مديريات في كل من سطيف، ورقلة، المديرية العامة في الجزائر العاصمة، مديرية إقليمية في ولاية وهران وهذا من أجل تسهيل انتقال المعلومات بين مختلف أجزاء ومكونات الشركة.¹

ثانياً: صلاحية الشركة الوطنية للتأمين "SAA" :

تحتل الشركة الوطنية "SAA" مكانة هامة في الاقتصاد، نظراً للمهام الداخلية والخارجية التي تقوم بها، ولعل ما يفسر ذلك هو المرتبة التي تحتلها الشركة في قطاع التأمينات لاسيما أنها احتلت المرتبة الأولى من حيث رقم

¹ على الموقع الإلكتروني: <http://www.saa.dz/articles.PHP>، تاريخ الاطلاع على الموقع: 2015/05/04.

الأعمال الإجمالي للشركة، هذا من جهة، ومن جهة أخرى تسيطر الشركة على 23% من حصة السوق، وتقتسم الشركات الأخرى النسب الباقية فيما بينها أي 77% من رقم الأعمال للقطاع ككل.

فمن أهم المهام التي أعطيت لشركات التأمينات، ومن خلال النتائج المقدمة من طرف الشركة، قرر وزير المالية إعطاء الشركة حق سير الاحتياطي والمقدر بـ 10% من مجموع الاحتياطات الجزائرية مع شركات أجنبية في مجال خدمة المعاشات، ونظرا لأبحاث التي تقوم بها الشركة في مجال التأمينات، وإطلاعها المتواصل على كل الاحتياطات التأمينية في الاقتصاد الوطني من جهة وتماشيا مع سياسات الشركة الفعالة تغطيات و ضمانات فيما يخص التأمين الفلاحي وتطوير منتج الادخار والتقاعد وتوسعي لفتح الشراكة من أجل خلق فرع تأمين الحياة.

كما أن الشركة عملت على إظهار أهميتها في مجال المساهمات وامتلاك الأسهم وتشغيلها بحيث تقدم مساهماتها في شركات عدة بـ 995,153 مليون دينار جزائري.¹

ثالثا : التنظيم التجاري للشركة:

تخضع الشركة للتأمينات التي تبيعها، وبالتالي فإن عقد التأمين يعتبر كمنتوج تقوم بإنتاجه تم تبيعه، فعملية البيع هنا تتم بين الشركة والأشخاص ويتم ذلك بالاتفاق بين الطرفين، فالأول يقدم الضمانات والثاني يقدم الأموال، ليرجع إليها في حالة وقوع حادث، والمتفق عليه في عقد التأمين، وبالتالي فهي تقدم خدمة جيدة للمواطن.

رابعا: العلاقات العامة للشركة:

إن علاقات الشركة الوطنية للتأمين عديدة، بحيث تتعامل مع مختلف الشركات وكذا مع وحداتها المختلفة سواء كان هذا التعامل على المستوى الداخلي أو الخارجي.

1-التعامل على المستوى الداخلي: تتعامل الشركة الوطنية للتأمين مع مختلف الوحدات كمراكز التقويم وكذا مع مصالحها الخاصة.

¹ وثائق مقدمة من طرف الشركة الوطنية للتأمين "SAA".

2-التعامل على المستوى الخارجي : تتعامل الشركة مع الشركات العمومية والشركات الخاصة، إضافة إلى ذلك التعامل مع الأشخاص.

خامسا: الهيكل التنظيمي للشركة " SAA ":

إن تنظيم المؤسسة الوطنية للتأمين يتكون على مستويين¹:

أولاً: المستوى المركزي:

تتبع المؤسسة الوطنية للتأمين (SAA) نوع من إدارة الأعمال في تنظيمها، فهي مسيرة من طرف رئيس مدير عام ، بالإضافة إلى مديرين مساعدين: مدير مكلف بالجانب الإداري، مرتبط بمديريات مركزية، والآخر مكلف بالجانب التقني وهو مرتبط بالأقسام.

ثانياً:المستوى الجهوي:

المؤسسة مكونة من 14 مديرية جهوية كل وحدة منظمة كمايلي:

-المدير الجهوي.

-خمس دوائر : دائرة التسويق، دائرة الإدارة العامة، دائرة المالية والمحاسبة، دائرة السيارات، دائرة الأخطار المتنوعة والنقل.

-الوكالات (458 وكالة) مسيرة من طرف رئيس الوكالة وتحتوي على المصالح التالية: مصلحة الإنتاج، مصلحة الحوادث، مصلحة المحاسبة.

-مهام الأقسام والمديريات:

لكل مديرية وقسم من مديريات المؤسسة الوطنية للتأمين " SAA " مهام يتم عرضها فيمايلي:

¹ وثائق مقدمة من طرف الشركة الوطنية للتأمين ووثائق "SAA".

1- قسم التسويق: تتمثل مهامها فيما يلي:

-الإشهار للتعريف بمنتجات المؤسسة؛

-تنشيط شبكة التوزيع؛

-التخطيط والقيام بالدراسات الخاصة بالمؤسسة؛

- تحديد أهداف كل فرع تأميني موسمي؛

-البحث وتطوير منتجات جديدة.

2-مديرية الموارد البشرية: من مهامها مايلي:

-إعداد العلاقات الاجتماعية في المؤسسة؛

-تكوين الموارد البشرية في المؤسسة من أجل التكيف مع المحيط؛

-التنسيق بين مختلف المديريات؛

-تنظيم المؤسسة.

3-مديرية الممتلكات : تقوم بـ_____:

-تقديم الوسائل اللازمة: المادية، المالية والتقنية؛

-مراقبة ومتابعة تسير الممتلكات؛

-إعداد الدراسات ومراقبة البرامج الجديدة.

4-مديرية تأمين النقل: تتمثل مهامها في

-تحسين خدمات التأمين الخاصة بالنقل؛

-تجميع المعلومات الإحصائية؛

-إنشاء شبكة معلوماتية تربط بين المديریات؛

-إعداد البرامج المعلوماتية من أجل تسيير المؤسسة.

9-قسم الأخطار الصناعية : ويتمثل دوره في:

-تحسين الإنتاجية وتخفيض التكاليف؛

-إحصاء الأخطار ومبالغ التعويض وتقييم الحوادث؛

-تقديم التقارير الخاصة بالمنتجات للمديرية العامة.

10-نيابة المديرية العامة التقنية :

وتحتوي على مديرية إعادة التأمين ومديرية البحث والتطوير وتقوم بالمهام التالية:

-حديد وسائل إعادة التأمين في المؤسسة؛


-مراقبة خزينة المؤسسة؛

-تقييم المردودية في المؤسسة من خلال الأموال الموظفة.

ويمكن توضيح الهيكل التنظيمي للمؤسسة الوطنية للتأمين " SAA " من خلال الشكل الموالي:


الشكل رقم (09): الهيكل التنظيمي للمؤسسة الوطنية للتأمين "SAA".

على المستوى المركزي:



المصدر: وثائق مقدمة من طرف الشركة الوطنية للتأمين

الشكل رقم (10): على المستوى الجهوي



المصدر: وثائق مقدمة من طرف الشركة الوطنية للتأمين.

المطلب الثاني: المنتجات والخدمات المقدمة:

إن أنواع منتجات التأمين المسوقة من طرف الشركة الوطنية للتأمين (SAA) في تحسن مستمر وقد أدخلت منتجات تأمين جديدة موجهة إلى سوق ذات مردودية عالية، وعلى هذا الإطار تقسم منتجاتها إلى صنفين أساسيين هما:

أولاً: منتجات تأمين الحياة والأفراد:

تقدم الشركة الوطنية للتأمين (SAA) منتجات متنوعة لتأمين الأفراد، حيث تم طرح منتجات جديدة في السوق منها 6 في سنة 2000، ومنتج واحد سنة 2003، وآخر سنة 2004.

ويتعلق الأمر بالمنتجات التالية:

1- التقاعد المستقبلي: سنة 2000

يسمح بتكوين رأسمال يدفع في كل فترة، وفي المستقبل في حالة الوفاة يصبح الرأسمال المجمع إيرادات زمنية.

2- أمن إضافي: سنة 2000

ويتم بدفع رأسمال ذا قيمة مختارة من طرف المؤمن، بهدف حماية أقربائه من الحوادث المؤلمة والمفاجئة مثل الوفاة أو العجز قبل انتهاء أجل العقد.

3- تأمين الأفراد في حالة الوفاة : سنة 2000

ويتم تعويض الشركاء في حالة الوفاة حتى تحافظ المؤسسة على بقائها.

4- تأمين سداد القرض الفردي : سنة 2000

ويتعلق بضمان الحفاظ على الثروة أو ممتلكات للورشة في حالة وفاة المالك.

5- تأمين سداد القرض الجماعي : طرح سنة 2000

ويقوم بتغطية ما تركه المالك في حالة وفاته حتى لا تضيق التركة.

6- تأمين السفر الفردي : طرح سنة 2003:

وهو عقد ضد الحوادث الجسدية أثناء السفر والمساعدة في الخارج بالشراكة مع " AXA Assistance ".

7- تأمين متعدد الأخطار للسكن: ويقوم بتأمين الخسائر المتعلقة بالسكن والأثاث نتيجة الحريق، حادث طائرة، فيضانات وانهميار الثلوج.

8- تأمين التعويضات اليومية : وهذا في حالة إجراء عملية جراحية وقد تم طرح هذا المنتج خلال الثلاثي الأول من سنة 2004، بالإضافة إلى المنتجات القديمة والمتمثلة في:

أ-تأمين الجماعات: يهتم هذا التأمين بمجموع عمال المؤسسة العامة، وهذا التأمين يكون في فائدة العمال، وذلك من أجل حمايتهم من الإصابات الجسدية ومنح ضمان أساسي في حالة الوفاة أو العجز.

ب-تأمين الحوادث الجسدية: ضمان أي حادث جسدي مفاجئ خلال الحياة الشخصية والوظيفية.

ج-تأمين التقاعد الإضافي للأفراد .

د-تأمين التقاعد الإضافي الجماعي .

ثانيا:منتجات التأمين—————ن لا تتعلق بالإنسان : وتتكون من :

أ-تأمين السيارات : هذا النوع من التأمين يقدر سنويا ب 6% من رقم الأعمال التقديري، ويعتبر بالنسبة للمؤسسة كمورد للخزينة وهذا ما يفسر الاهتمام الذي توليه الشركة الوطنية للتأمين " SAA " في استغلال هذا الفرع الذي يقدم التعويض عن الخسائر الجسدية أو المادية التي قد يتسبب فيها الغير من خلال الحوادث والتي تكون في السيارة.¹

ب-تأمين الأخطار الصناعية والتجارية : منذ رفع الاحتكار، خصصت المؤسسة منتجات تأمين الأخطار الصناعية التي تحسنت بمرور السنوات، وهذا النوع من التأمينات موجه للمؤسسات الصناعية، والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وإلى المؤسسات التجارية، الحرفيون وأصحاب الوظائف الحرة وهذا بهدف الحماية من الأخطار التالية:

-الحريق؛

-الانفجارات والأخطار الملحقة بها؛

-الفيضانات.

¹ وثائق مقدمة من الشركة الوطنية للتأمين "SAA".

ج- تأمين الهندسة والبناء : وهو موجه لمؤسسات الأشغال العمومية، وهو النوع من التأمين يقدم الضمان لمشاريع البناء، والحماية من الأخطار العشوائية التي يمكن أن تضر بالمعدات الموجودة في المعمل أو المشغل وهو يعطي الحماية للمقاولين في حالة :

-أخطار التركيب؛

-هلاك الآلات؛

-التهية؛

د-تأمين الأخطار البسيطة المدنية والوظيفية:

منتجات التأمين للأضرار والمسؤولية الموجهة للأفراد والبيوت والتجار والحرفيين والمهن الحرة التي تقدمها(SAA)

تعتبر موضوع الاهتمام لتصبح ملائمة ومتطلبات المؤمنين، توسيع الضمانات، والتكيف مع التجاوزات، ورفع مستويات التغطية ضمن العمليات التي تريد المؤسسة الوصول إليها، خاصة بعد إقرار إجبارية التأمين ضد الكوارث الطبيعية.

ه- تأمين النقل : ويشمل تأمين النقل عبر الطرق، النقل البحري، الجوي والنقل عبر السكك الحديدية.

و- تأمين الأخطار الفلاحية : منتجات تأمين الأخطار الفلاحية طرحت حديث سنة (2001)، وهذا بعد طلب من بعض الزبائن، ولكن المؤسسة لا تغطي كل الأخطار الفلاحية، لكنها تعتمزم الرد على متطلبات زبائنها الأوفياء خاصة تغطية الأخطار التقليدية الفلاحية.

ي- التأمين ضد الكوارث الطبيعية: تغطية أخطار الكوارث الطبيعية كانت محدودة في أخطار المؤسسات، إلا أنه وبعد الفيضانات والزلازل الحديثة التي عرفتها الجزائر كفيضانات باب الواد، وزلزال 21 ماي 2003، أجبرت السلطات العمومية بإقرار إجبارية تغطية هذه الأخطار، ابتداء من سنة 2004.

المطلب الثالث: قدرات ونشاط الشركة الوطنية للتأمين:

يمكن دراسة الوضعية العامة للشركة الوطنية للتأمين (SAA) من خلال دراسة تطور كل من رقم الأعمال،
محفظة النشاط والتعويضات وكذا قدراتها على النشاط.

أولاً: تطور رقم الأعمال:

يمكن ملاحظة تطور رقم أعمال الشركة الوطنية للتأمين خلال الفترة 2012،2013 من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (17): تطور رقم أعمال الشركة الوطنية للتأمين للفترة 2012-2013 حسب الفروع.

الوحدة: مليون دينار جزائري

| الفروع | رقم الأعمال | | التغيير | |
|------------------------|-------------|----------|---------|----------|
| | 2012 | 2013 | بالقيمة | بالنسبة% |
| تأمين السيارات | 18445,94 | 20491,99 | 2036,05 | 11,03% |
| تأمين الأخطار الصناعية | 3952,12 | 4353,58 | 401,46 | 10,16% |
| تأمين النقل | 292,42 | 312,44 | 20,02 | 6,85% |
| التأمين الفلاحي | 255,67 | 445,09 | 189,42 | 47,09% |
| تأمين الأشخاص | 208,04 | 155,40 | -52,64 | -25,30% |
| المجموع | 23146,20 | 25758,51 | 2594,31 | 49,83 |

المصدر: وثائق مقدمة من طرف الشركة الوطنية للتأمين.

من خلال الجدول نلاحظ أنه هناك زيادة في رقم الأعمال في سنة 2013 في جميع الفروع، خاصة في فرع التأمين الفلاحي حيث ارتفع بنسبة 47,09% وهي نسبة معتبرة، ترجع إلى الزيادة على الطلب في هذا الفرع من الزبائن، خاصة في السنوات الأخيرة، لكن بالنسبة للتأمين على الأشخاص نسبته تبقى منخفضة (-25,30%) سنة 2013 نظرا لنقص الوعي التأميني للأشخاص. أما الفروع الأخرى تبقى نسبها في زيادة مستمرة (أنظر الملحق رقم 01).

ثانياً: تطور مكونات محفظة نشاط المؤسسة 2012-2013


يمكن ملاحظة التغيير في مكونات محفظة نشاط المؤسسة خلال الفترة 2012-2013 من خلال الجدول
الموالي:

الجدول رقم (18): تطور مكونات محفظة نشاط المؤسسة ما بين 2012-2013.

| الفروع | 2012 | 2013 | نسبة التغيير |
|-----------------|---------|---------|--------------|
| تأمين السيارات | 79,67% | 79,55% | -0,15 % |
| تأمين الأخطار | 17,06 % | 16,91 % | -0,15 % |
| تأمين النقل | 1,26 % | 1,21 % | -0,05 % |
| التأمين الفلاحي | 1,10 % | 1,73 % | 0,63 % |
| تأمين الأشخاص | 0,90 % | 0,60 % | -0,3 % |
| المجموع | 100 % | 100 % | - |

المصدر: وثائق مقدمة من طرف الشركة الوطنية للتأمين.

الشكل رقم (11): تطور محفظة نشاط المؤسسة 2012-2013



2013

2012

المصدر: وثائق مقدمة من طرف الشركة الوطنية للتأمين

انطلاقا من معطيات الجدول والشكل البياني يمكن ملاحظة أن مكونات محفظة الشركة لا تتوقف عن التطور، وخاصة منذ وضع الخطة الإستراتيجية* 2004-2008. لكن بالنسبة لسنة 2013 هناك تراجع طفيف في جميع الفروع، باستثناء فرع "التأمين الفلاحي" الذي زاد بنسبة 0,63%، ويبقى حصة الضمانات الاختيارية في تأمين السيارات تسيطر على محفظة نشاط المؤسسة بنسبة 79,55%.

ثالثاً: تطور التعويضات للفترة 2013-2012 :

يمكن ملاحظة تطور التعويضات للشركة الوطنية للتأمين "SAA" خلال الفترة 2013-2012 من خلال الجدول الموالي.

* الخطة الاستراتيجية: هي خطة وضعتها المؤسسة على طول الفترة 2004-2008 هدفها الأول هو زيادة رقم أعمال المؤسسة بالتركيز على التأمينات الأضرار بالدرجة الأولى.

الجدول رقم (19): تطور التعويضات خلال الفترة 2012-2013

الوحدة: مليون دينار جزائري.

| نسبة التغيير | التعويضات بالنسبة | | التعويضات بالقيمة | | الفروع |
|--------------|-------------------|--------|-------------------|----------|-----------------|
| | 2013 | 2012 | 2013 | 2012 | |
| 4,76% | 93,55% | 88,79% | 13602,49 | 12568,56 | تأمين السيارات |
| 0,66% | 4,29% | 3,63% | 623,29 | 513,21 | تأمين الأخطار |
| -2,16% | 0,14% | 2,30% | 20,57 | 325,73 | تأمين النقل |
| -0,1% | 0,56% | 0,66% | 81,81 | 93,82 | التأمين الفلاحي |
| -3,16% | 1,46% | 4,62% | 211,91 | 635,57 | تأمين الأشخاص |
| - | 100% | 100% | 14540,70 | 14154,89 | المجموع |

المصدر: وثائق مقدمة من طرف الشركة الوطنية للتأمين.

انطلاقا من نتائج الجدول السابق وعند إقفال نشاط سنة 2013، سجلت "SAA" تعويضات إجمالية بـ 14540,70 مليون دينار جزائري مقابل 14154,89 مليون دينار لسنة 2012 مبينا زيادة بقيمة 385,18 مليون دينار، وتظهر هذه الزيادة خاصة في التأمين على السيارات بنسبة قدرها 4,76% وكذلك تأمين الأخطار زيادة قدرها 0,66%، وهما يحتلان المراتب الأولى. (أنظر الملحق رقم 02) وحققت في سنة 2014 ما قيمته 15973 مليون دينار، أي بزيادة قدرها 1432,93 مليون دينار¹، وهي زيادة معتبرة إذا ما قورنت بسنة 2013، وبلغ عدد الملفات التي تم تعويضها سنة 2014 ما قيمته 407992 ملف تمت تسويته². أنظر الملحق رقم (03).

رابعاً: قدرات الشركة الوطنية للتأمين "SAA"

لقد حققت الشركة في سنة 2014 رقم أعمال قدر بـ 26,5 مليار دينار (أنظر الملحق رقم 04)، ومن خلال الإستراتيجية المحكمة التي تهدف إلى رفع رقم الأعمال، تتوقع المؤسسة تحقيق رقم أعمال قدره 28882410 مليار دينار، والجدول الموالي يبين ذلك:

¹ وثائق مقدمة من طرف الشركة الوطنية للتأمين.

² نفس المرجع.

الجدول رقم (20) :رقم الأعمال المحقق خلال سنة 2014 والمتوقع خلال سنة 2015 .
الوحدة : مليار دينار .

| التغيير | التوقعات 2015 | التحقيقات 2014 | الفرع | | |
|---------|------------------|-------------------|----------|---------|-----------------|
| | | | | بالقيمة | بالنسبة |
| | 971910 | 21668910 | 20697000 | 5% | تأمين السيارات |
| | 390600 | 2560600 | 2170000 | 18% | تأمين الأخطار |
| | 697500 | 3487500 | 2790000 | 25% | التأمين الصناعي |
| | 159900 | 692900 | 533000 | 30% | التأمين الفلاحي |
| | 157500 | 475000 | 315000 | 50% | تأمين النقل |
| | 2377410 | 28882410 | 26505000 | - | المجموع |

المصدر: وثائق مقدمة من طرف من طرف الشركة الوطنية للتأمين .

من خلال الجدول يتضح أن الشركة تهدف إلى زيادة رقم الأعمال — 2377410 مليار دينار خلال سنة 2015 أي ما قيمته 28,9 مليار دينار، وتركز على تأمين النقل بنسبة 50%. ولتحقيق هذه النسبة فهي تقترح إتباع البرنامج التالي:¹

-البحث عن زبائن جدد ويكون ذلك بـ:

-إبرام اتفاقيات تأمين مع الجمعيات المحترفة مثل: التجار، الحرفيين، الأطباء، الصيادلة، والمقاولين.

-إرسال رسائل تجارية لمنزل المؤمنين ويكون غالبا مصحوبا بحملات إخبارية.

¹ وثائق مقدمة من طرف الشركة الوطنية للتأمين.

ويولي تأمين النقل، التأمين الفلاحي بنسبة 30%، وبالرغم من أن هذا النوع يخص الشركة " CRMA "، إلا أن الشركة " SAA " تعطي له اهتماما خاصة وأنه يعتبر مضمون الربح، ثم يأتي التأمين الصناعي، تأمين الأخطار، وتأمين السيارات بالنسب 25% 18% 5% على التوالي. أنظر الملاحق (5,6,7,8).

وأهملت الشركة نوعا ما التأمين على الأشخاص لأن مداخيله ضعيفة جدا، نظرا دائما لنقص الوعي التأميني لدى الأفراد.

إن إستراتيجية التطوير للمؤسسة مكنتها من تحقيق لحد الآن وفي ظروف صعبة أهدافها الخاصة برقم الأعمال الذي يعد محور اهتمام الشركة الوطنية للتأمين " SAA ". إضافة إلى الأخذ بعين الاعتبار السوق الواعدة التي أصبحت بعد رفع الاحتكار سنة 2005 لقطاع التأمينات العامل الأساسي في تحسين وتطوير رقم الأعمال. فمن المهم للمؤسسة التي تسيطر على السوق أن تكون سياستها مبنية أساسا على تطوير فروع تأمينات الأضرار، وأن البحث عن القبول أو الرضا الاجتماعي لصالح التأمين يمر بتسيير أكثر كفاءة لفرع تأمين السيارات الذي يعد العامل الذي يحقق التطور في التأمينات بكل أشكالها لأنه، 2/3 من رقم الأعمال تأتي من هذا الفرع، بالمقابل الجهودات الكبرى للمؤسسة تكون في تحسين جودة الخدمة الزبائن المبنية أساسا على التعويضات في أقرب الآجال.

وعلى هذا الأساس سمح هذا المسعى بربط علاقات مع الزبائن مبنية على الثقة وبالتالي تحقيق مايلي:

-تحقيق رقم أعمال مهم فيما يخص الأخطار الاختيارية للسيارات مع بيع منتجات السيارات بفضل التعويض السريع للأضرار في مراكز الخيرة المنتشرة في معظم التراب الوطني.

-تحسين ظروف استقبال الزبائن في الوكالات.

-ارتفاع الأرباح بفضل علاقات الثقة مع الزبائن.

المبحث الثاني: الشركة الوطنية للتأمين " SAA " وكالة مستغانم.

إن الشركة الوطنية لتأمين " SAA " تتكون من 14 مديرية جهوية وهي الجزائر 1، الجزائر 2، الجزائر 3، موزايا، تيزي وزو، وهران، غليزان، سيدي بلعباس، تلمسان، قسنطينة، عنابة، سطيف، باتنة و ورقلة، وكل مديرية جهوية تتكون من مجموعة من الوكالات.

المطلب الأول: نظرة حول وكالة التأمين "SAA" مستغانم.


أولاً: التعريف بالوكالة:

أنشأت هذه الوكالة في عام 1987، وهي تابعة للمديرية الجهوية لولاية وهران، كان مقرها في حاسي ماماش، وقدر رقم أعمالها آنذاك بـ 500 مليون دينار جزائري، وفي سنة 2000، تم نقل هذه الوكالة إلى مقر آخر، وهو الحي الجامعي بمستغانم، تحت رقم "2211"، ولكل وكالة رمز خاص بها. ويقدر رقم أعمالها حالياً بـ: 7 مليار دينار جزائري.

ثانياً: الهيكل التنظيمي:

تتكون الوكالة من: رئيس الوكالة بلحلوش لخضر" بالإضافة إلى ستة عمال آخرين، موزعين حسب مصالح الوكالة. ويمكن تبيان هيكلها التنظيمي من خلال الشكل الموالي:

الشكل رقم(12): الهيكل التنظيمي لوكالة مستغانم.



المصدر: وثائق مقدمة من طرف وكالة مستغانم "SAA".

من خلال الشكل أعلاه يمكن تبيان مهام كل مصلحة كمايلي:

1-مصلحة الحوادث: تقوم هذه المصلحة بتسوية الملفات الناتجة عن كل الأخطار، مما فيها الحوادث الجسمانية والمادية المتنوعة وتنقسم إلى ثلاثة فروع:¹

أ-فرع الحوادث المادية: ويقوم هذا الفرع بتسوية الحوادث الناجمة عن الحوادث المادية كحوادث السيارات (الاصطدام، الحريق، انكسار الزجاج مثلا).

ب-فرع الحوادث الجسمانية: يقوم هذا الفرع بتسوية الحوادث الجسمانية التي قد يتعرض لها المؤمن له.

ج-فرع الحوادث للتأمين على الأشخاص : يقوم بتعويض الأشخاص المؤمنين من الأخطار المختلفة التي قد تصيبهم خلال حياتهم اليومية.

2-مصلحة المحاسبة : تقوم هذه المصلحة بتسجيل كل الحركات المالية ويكمن دورها في حساب مداخيل الوكالة.

3-مصلحة الإنتاج: تقوم هذه المصلحة باكتتاب عقود التأمين التي تغطي الاخطار بصفة عامة.

المطلب الثاني: تحليل نشاط الشركة " SAA "، وكالة مستغانم

يمكن تحليل إنتاج نشاط الشركة " SAA " وكالة مستغانم، من خلال الإنتاج، التعويضات والتوظيفات. ونظرا لتعذر الحصول على نتائج التعويضات والتوظيفات من الوكالة، سيتم تحليل الإنتاج فقط.

أولا: تحليل إنتاج الفترة 2011-2012 حسب الفروع.

يمكن مقارنة الإنتاج الوكالة للفترة 2011-2012 من خلال الجدول الموالي:

الجدول رقم(21): مقارنة إنتاج الوكالة للفترة 2011-2012 حسب فروع الإنتاج.

الوحدة: مليون دينار جزائري.

| القيمة | 2012 | 2011 | الفروع |
|--------|------|------|--------|
|--------|------|------|--------|

¹ وثائق مقدمة من طرف الشركة الوطنية للتأمين " وكالة مستغانم".

الفصل الثالث :

موقع الشركة الوطنية للتأمين " SAA " في السوق
الجزائرية

| التغيير | عدد المؤمنين | القيمة | عدد المؤمنين | القيمة | |
|---------|--------------|--------|--------------|--------|------------------------|
| 9531 | 7595 | 69308 | 8838 | 59777 | سيارات فردية |
| 75 | 3 | 912 | 3 | 837 | سيارات جماعية |
| 133 | 54 | 223 | 21 | 90 | عتاد فلاحي |
| 161 | 346 | 445 | 224 | 284 | كوارث طبيعية |
| 0 | 3 | 95 | 3 | 95 | حرائق |
| 100 | 113 | 301 | 132 | 201 | سرقة وفيضانات |
| 84 | 30 | 572 | 29 | 488 | الحرفيين |
| 0 | 1 | 63 | 1 | 63 | مسؤولية مدنية للبلدية |
| -35 | 1 | 3 | 6 | 38 | رياضة |
| 0 | 1 | 15 | 1 | 15 | كوارث المياه |
| 0 | 293 | 97 | 261 | 97 | نقل البضائع |
| -1 | 2 | 12 | 2 | 13 | مسؤولية مدنية للحمامات |
| -1 | 4 | 51 | 2 | 52 | جميع الأخطار |
| 10048 | 8446 | 72098 | 9522 | 62050 | المجموع |

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على وثائق مقدمة من طرف الوكالة.

من خلال الجدول يتضح أن الوكالة حققت إنتاج قدره 72 مليون دينار جزائري في سنة 2012 بزيادة قدرها مليون دينار كاملا، وحيث قدر الإنتاج في سنة 2011 بـ 62 مليون دينار، وتظهر الزيادة خاصة في التأمين على السيارات الفردية وذلك بسبب زيادة الضمانات التي تقترحها الوكالة، بالرغم من نقص الزبائن إلا

أن الطلب على التأمينات الاختيارية زاد بسبب العرض الهائل للضمانات. وتظهر الزيادة أيضا في تأمين الكوارث الطبيعية خاصة بعد الكوارث التي عرفتها البلاد، أصبح الأشخاص يطلبون هذا النوع من التأمين بكثرة.

أما بالنسبة لتأمين العتاد الفلاحي تظهر الزيادة بقيمة 133 مليون دينار جزائري، وهذا النمو بالأساس يرجع إلى عزوف الفلاحين عن الشركات الأخرى وتقدمهم نحو شركة " SAA " (وكالة مستغانم)، بسبب طرحها لعروض جديدة تعتبر إلى حد مغرية بالنسبة لحالة السوق في هذا القطاع، وتشمل هذه العروض تخفيضات في الأقساط وسرعة التسوية في التعويضات. ويبقى التأمين على أخطار السرقة والفيضان والحرفيين والسيارات الجماعية في تزايد وبقيم متفاوتة: بـ 75,84,100 مليون دينار جزائري على التوالي، أما باقي الفروع لم يحدث فيها تغيير، باستثناء التأمين على جميع الأخطار انخفض مليون دينار جزائري نظرا لعدم إجبارية هذا النوع من التأمين، ويظهر التراجع أيضا في التأمين على أخطار الرياضة بـ 35 مليون دينار جزائري. أنظر الملحق رقم: (10,9).

ثانياً: تحليل إنتاج الفترة 2013-2014 حسب الفروع: يمكن تحليل إنتاج هذه الفترة من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم(22):مقارنة إنتاج الوكالة للفترة 2013-2014، حسب الفروع.

| قيمة التغيير | 2014 | | 2013 | | الفروع |
|--------------|--------------|--------|--------------|--------|---------------|
| | عدد المؤمنين | القيمة | عدد المؤمنين | القيمة | |
| -1958 | 5185 | 59049 | 5560 | 61007 | سيارات فردية |
| 581 | 8 | 1152 | 3 | 571 | سيارات جماعية |
| -45 | 16 | 79 | 26 | 124 | عتاد فلاحي |
| 138 | 354 | 490 | 274 | 352 | كوارث طبيعية |
| 11 | 3 | 92 | 2 | 81 | حرائق |

الفصل الثالث :

موقع الشركة الوطنية للتأمين "SAA" في السوق الجزائرية

| | | | | | |
|----------|------|-------|------|----------|------------------------|
| -435 | 10 | 37 | 190 | 472 | سرقة وفيضانات |
| 297 | 33 | 644 | 26 | 347 | الحرفيين |
| 1 | 1 | 64 | 1 | 63 | مسؤولية مدنية للبلدية |
| 17 | 6 | 44 | 6 | 27 | رياضة |
| -5 | 1 | 10 | 1 | 15 | كوارث المياه |
| -196 | 248 | 838 | 285 | 1034 | نقل البضائع |
| 9 | 2 | 15 | 1 | 6 | مسؤولية مدنية للحمامات |
| -22 | 1 | 12 | 1 | 34 | جميع الأخطار |
| -1573,34 | 5868 | 62526 | 6376 | 64099,34 | المجموع |

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على وثائق من الوكالة.

من خلال الجدول يتضح أن هناك تراجع في الإنتاج خلال سنة 2014، ويظهر ذلك في التأمين على السيارات الفردية، حيث انخفض بقيمة 1958 مليون دينار جزائري، وهذا راجع إلى انتهاء مدة الاتفاقية مع بعض الزبائن، وكذلك التأمين على السرقة والفيضانات، تأمين نقل البضائع. هذه الفروع شهدت انخفاضا محسوسا، أما الانخفاض في التأمين على العتاد الفلاحي الذي قدر بـ 45 مليون دينار جزائري راجع إلى إبرام الشركات أو الوكالات الأخرى المنافسة لعدة عقود حصرية في هذا المجال كانت سابقا من نصيب "SAA"، لكن هناك زيادة في فرع التأمين على السيارات الجماعية والكوارث الطبيعية. (انظر الملحق رقم 11-12).

أما في الفترة 2015/01/01 إلى 2015/03/31 بلغ الإنتاج ما قيمته 14926 مليون دينار جزائري¹، وهي قيمة توحى بزيادة في الإنتاج لهذه السنة (2015)، خاصة في فرع التأمين على السيارات الذي بلغ فيه عدد المؤمنین 5125 شخص (أنظر الملحق رقم 13). فالوكالة تسعى إلى جلب أكبر عدد من الزبائن خاصة في عقود التأمين الاختيارية، دون نسيان تأمين المسؤولية المدنية الإجباري الذي يعرف ارتفاعا في كل شهر بسبب الطلب عليه من الوكالة، نظرا لسهولة الإجراءات في حالة التعويض.


¹ وثائق مقدمة من طرف الوكالة.

وفي تاريخ 2015/04/30 بلغ الإنتاج 18747 مليون دينار جزائري بزيادة نسبة قدرها 5,51%¹ وهي زيادة معتبرة وتظهر أيضا في التأمين على السيارات حيث بلغ عدد المؤمنين في نفس الفترة 6805 مؤمن وهذا راجع لثقة المؤمن في الوكالة(أنظر الملحق رقم 14).

ثالثاً: مساهمة الشركة الوطنية للتأمين " SAA " في سوق التأمين الجزائري:

من خلال معطيات المجلس الوطني للتأمينات، نجد أن الشركة الوطنية للتأمين بمديريتها الجهوية ووكالاتها، تحتل المرتبة الأولى في سوق التأمين من حيث حصتها السوقية، حيث بلغت عام 2007 نسبة 27,58%، وتواصلت في استحوادها على السوق لعدة سنوات، لكن تراجع نوعا ما في السنوات الأخيرة لتصل إلى 23%، وهذا التراجع النسبي كان لصالح الشركات المنافسة لها خاصة كل من : CASH, CAAR, CAAT، وإذا خصصنا بالذكر CAAT فإنها تعتبر تهديد خطير وحقيقي، لأن حصتها في السوق في تطور وتأخذ المرتبة الثانية بعد الشركة SAA، وهذه إشارة تعتبر غير مريحة ومهددة لموقع شركة " SAA ". وبالرغم من ذلك، وحسب الدراسات الإحصائية السابقة نستخلص أن الشركة الوطنية للتأمين " LA SAA " تحتل المرتبة الأولى في سوق التأمين الجزائري من خلال استحوادها على النسبة الأكبر من الإنتاج في السوق وكذلك النسبة الأكبر من الاستثمارات. والشكل الموالي يوضح ذلك.

الشكل رقم (13) : موقع " LA SAA " في السوق.



المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على وثائق مقدمة من طرف الوكالة.

¹ نفس المرجع.

المطلب الثالث: أهداف وآفاق الشركة الوطنية للتأمين.

الشركة الوطنية للتأمين تهدف إلى المحافظة على مكانها في السوق، والتطلع إلى مستقبلها بآفاق جديدة.

أولاً: أهداف الشركة الوطنية للتأمين.

تسعى الشركة الوطنية إلى تحقيق أهداف كثيرة من بينها:

-المحافظة على مكانتها كرائد في السوق. وهذا هدف رئيسي؛

-الرفع من رقم الأعمال وذلك من خلال البحث عن الفرص خاصة المتعلقة بالأخطار المختلفة؛

-تحسين المستوى الوظيفي للعمال؛

-التحسين من الصورة الذهنية للمؤسسة ، والبحث عن إرضاء أكبر عدد من الزبائن، من خلال التحسين

المستمر لجودة الاستقبال والتعويض في أقرب الآجال في حالة الضرر،

- طرح منتجات جديدة للتأمين تتوافق ومتطلبات الزبائن، حيث تعزم المؤسسة على طرح منتجين جديدين

للتأمين على الأشخاص.

ثانياً: آفاق الشركة الوطنية للتأمين " LA SAA "

الشركة الوطنية للتأمين "SAA"، تعتبر من أقدم مؤسسات التأمين على مستوى الوطن، وهذا ما جعلها تكتسب

خبرة كبيرة و حولت لها الفوز بالمرتبة الأولى في سوق التأمين الجزائري، فاحتلت الصدارة، وحافظت على هذه

المكانة لعدة سنوات. لكن مع ظهور الشركات المنافسة دق ناقوس الخطر عليها، وأصبحت هذه المكانة مهددة

وفي خطر. الشيء الذي فرض عليها البحث عن الحلول، والتطلع إلى آفاق تخرجها من ورطتها، لذا وجب

عليها:

-أن تعمل جاهدة على إصلاح السليبيات الموجودة، كأن تحاول خلق حس بينها وبين الزبون مثلاً، كأن تخلق

للطفل حس منذ الصغر بقيمة التأمين وذلك بإنشاء تأمينات جديدة حول التأمينات المدرسية، وبذلك تنمو

هذه الأخيرة بنموه.

- العمل على حل مشكل تراكم ملفات التعويض والحوادث حيث يسجل في معظم الوكالات قصور كبير في مستوى التسيير الذي يعود غالبا إلى عدم وجود سياسة تكوين مختصة وموجهة إلى المسيرين، وعلى نقص كبير في العمال المختصين.

- التخلص من البيروقراطية التي يعود سببها بدرجة أولى إلى احتكار الدولة للقطاع لسنوات عديدة وبالتالي غياب تام للمنافسة.

- توفير المبالغ المالية والسيولة لسد النقص اللازم للتعويض داخل الوكالات الذي ينتج عنه ضرر كبير للمؤمن ويفقد عندها الثقة في الشركة نهائيا. ونجد كذلك عدم وجود اتصال مبني على انسجام وغياب التفاهم بين شركة التأمين والمحاكم، فالقاضي يحاول تطبيق العدالة بصفته الممثل لها وشركة التأمين تحاول فرش التفاصيل الدقيقة في قانون التأمينات التي تخدم مصالحها. حل مشكلة اختصاص القضاة ويتعلق هذا العنصر في تكاثف الملفات المتعلقة خاصة بتأمين الأضرار الجسمانية، فينتج عن ذلك التقصير في الحكم بالعدل بين المؤمن والمؤمن له.

- كما أنه عليها مواكبة التغيرات الجديدة وطرف المنافسة الشرسة، ودراسة أساليب وأسباب تفوق الشركات الأخرى على حسابها، ومحاولة تدارك الأخطار التي أدت بها إلى فقدان ولو جزء صغير من سوق التأمين الجزائري.

خلاصة:

يعتبر التأمين كوسيلة لتعويض الخسائر الناتجة عن الأخطار التي تلازم حياة المجتمعات، حيث تعتبر شركات التأمين هيئة منظمة لعملية التأمين. ونظرا لتعذر الحصول على المعلومات عن كل شركات التأمين وتبسيط الضوء عليها، قد تم أخذ الشركة الوطنية للتأمين " SAA " كمعيار لذلك، نظرا لقدمها في سوق التأمين الجزائري بالرغم من وجود شركات منافسة لها، خاصة بعد فتح السوق أمام الخواص، إلا أنها تحتكر السوق، مرضية زبائنها من خلال عروضها المذهلة.

تمهيد:

شهد قطاع التأمين في الجزائر عدة إصلاحات اقتصادية حيث عملت السلطات الجزائرية على سن نصوص تشريعية لتنظيم سوق التأمين، كقانون 07/95 الذي صدر من أجل تفعيل أداء هذا القطاع وتحريره، وفتح مجال للخواص المحليين والأجانب، التي ولدت نمو وتطور في إنتاج الصناعة التأمينية تبشر بمستقبل واعد في الجزائر، ممثلا بشركات التأمين وإعادة التأمين التي تعتبر مصدر للتمويل.

المبحث الأول: نظام التأمين في الجزائر

يعد التأمين أحد الركائز الرئيسية للاقتصاد الوطني، وهذا ما جعل الدولة الجزائرية تهتم بهذا القطاع، لتطويره والنهوض به من خلال الاهتمام بتسوية شركاته.

المطلب الأول: نشأة وتطور التأمين في الجزائر

إذا أخذنا عقود التأمين في الجزائر بالمنظار التاريخي¹ فإن تطوره يرتبط بالمراحل التاريخية التي مرت بها الجزائر، حيث يمكن التمييز بين عدة محطات، لأن كل فترة لها نصوصها ومميزاتها، وهذا ما سيتم التطرق له كمايلي:

أولاً: الفترة الاستعمارية

يرتبط وجود التأمين بالجزائر بوجود الاستعمار ومؤسساته، حيث طبقت فرنسا عدة نصوص تتعلق بالتأمين، أهمها صادرة من قانون 13 جويلية 1930، والذي تواصل تطبيقه إلى 1947، حيث أدت الضرورة إلى سن قانون جديد يتلاءم والظروف الجديدة لمتطلبات العصر آنذاك، وهو مرسوم 6 مارس 1947، الذي يتضمن تكوين لائحة إدارية عامة لمراقبة مؤسسات التأمين بالجزائر². وقد اقتصر التأمين في هذه الفترة على المعمرين، بحيث لم يستند الجزائريون إلا بالقليل منه، ويظهر ذلك جليا من خلال الهيمنة الفرنسية بنسبة 59% من مجموع مؤسسات التأمين، أي ما يعادل 127 من 218 مؤسسة، نظرا لأن فرنسا تسعى من وراء سياستها إلى ترك الشعب الجزائري يتخبط في مشاكله الاجتماعية والاقتصادية. لم تظهر التأمينات الاجتماعية في الجزائر إلا في فترة متأخرة جدا رغم وجود قانون يتعلق به وتطبيقاته في فرنسا .

ثانياً: فترة ما بعد الاستقلال

كان نشاط التأمين إثر خروج المستعمر الفرنسي مسيرا من طرف مؤسسات أجنبية، ونتيجة للسياسة الاستعمارية الراسخة في عمل هذه المؤسسات اغتنمت الفرصة التي تجني منها أرباحا طائلة من خلال إعادة

¹ جديري معراج، "محاضرات في قانون التأمين الجزائري"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، سنة 2005، ص13.

² Boualam Tafiani , « les assurances en Algérie ;étude pour une meilleure contribution à la stratégie du développement ; Ed o.p. u – E-N.A.P ;Algérie ;1987 ;p24.

التأمين بفروعها بفرنسا من أجل تهريب الأموال، وهو ما أدى بالسلطات الجزائرية للتدخل سنة 1963. فور إدراكها للخطر الذي تشكله هذه الممارسات على الاقتصاد الوطني¹.

1- القانون الصادر سنة 1963: المتضمن إلزامية مراقبة وحراسة جميع الشركات الوطنية والأجنبية من طرف وزارة المالية، أما فيما يخص الاعتماد فيكون بموافقة وزارة المالية لأي شركة وطنية كانت أو أجنبية ترغب بالعمل في الجزائر والتي تحصلت عليها كل من: (S.A.A) المؤسسة الوطنية للتأمين في 12 ديسمبر 1963، الصندوق الوطني لإعادة تأمين التعاونيات الفلاحية (C.N.R.M.A) في 28 أبريل 1964، والتعاونية الجزائرية لتأمين عمال التربية والثقافة (M.A.A.T.E.C) في 29 ديسمبر 1964.

2- قانون 8 جويلية 1965: الذي أكد شرعية وإلزامية إعادة التأمين على جميع عمليات التأمين لصالح الشركة الوطنية للتأمين وإعادة التأمين (CAAR) التي أنشأت بموجب هذا القانون. وبذلك يربط نظام إعادة التأمين باقي الشركات بالشركة الوطنية للتأمين وإعادة التأمين وذلك بصفة إجبارية.

3- قانون 27 ماي 1966: خلال هذه الفترة تم تأمين قطاع التأمين من أجل تنظيم نشاطه واستغلاله، حيث قامت الدولة بإصدار الأمر رقم 127/66 المؤرخ في 27 ماي 1966، الذي وضح جدا لاستغلال التأمين في الجزائر من طرف شركات أجنبية وفي هذا الإطار أشارت المادة الأولى منه على أنه: "من الآن فصاعدا يرجع استغلال كل عمليات التأمين للدولة"² وطبقا لهذا الأمر احتكرت الدولة كافة عمليات التأمين. وبموجب الأمر رقم 15/74 الصادر في 30 جانفي 1974 تم تنظيم إلزامية التأمين على السيارات.

4- قانون 09 أوت 1980: كان مرسوم 09 أوت 1980 (القانون 07/80) ضروري لما عناه سوق التأمين من فراغ قانوني، حيث قام بتحديد مختلف قواعد عقد التأمين، كان لهذا القانون العديد من الأهداف تتجسد أهمها في حماية المؤمن له، وكذلك جمع كل التشريعات الخاصة بفروع التأمين الثلاثة: بري، بحري وجوي.

5- قانون 25 جانفي 1955: يمكن القول أنه منذ الاستقلال إلى سنة 1995، عرف قطاع التأمين تغيرات نصوص كثيرة فيما يخص التشريعات التي تحكم عمله فيتدخل المشرع مرة، ومرة أخرى نجد السلطة التنفيذية

¹ جديري معراج، مرجع سبق ذكره، ص 18.

² الأمر رقم 127/66، يتضمن إنشاء احتكار الدولة لعمليات التأمين، (الجريدة الرسمية، العدد 43 الصادر بتاريخ 31 أوت 1966).

تتدخل من خلال مفاضلتها بين القوانين، حتى أصبح سوق التأمين يخضع قانونيا إلى الأمر 07/95 المؤرخ في جانفي 1995 والمتعلق بإلغاء قوانين الاحتكار، وكذا السماح لكل شركات التأمين وإعادة التأمين سواء كانت عمومية أو خاصة، أي ذات رأس مال وطني أو أجنبي. بممارسة جميع عمليات التأمين شريطة الحصول على الاعتماد من وزارة المالية. أما فيما يخص توزيع التأمين فقد تم رد الاعتبار لوسطاء التأمين سواء كانوا وكلاء عامين الذين يتم اعتمادهم من طرف شركة التأمين القابلة لتبنيهم¹ أو سماسرة التأمين والمعتمدين من طرف السلطات العمومية. وقد تبع هذا الأمر بعدة قوانين ومراسيم مختلفة بغية إعادة تنظيم عقود التأمين في الوقت الحاضر، كالأمر 06/96 المؤرخ في 10 جانفي 1996 المتعلق بتأمينات القرض الموجه للتصدير، فكانت تلك القوانين تتماشى مع التطور الحاصل في العالم، وأكثر مرونة أمام متطلبات الاقتصادية الحالية، كما فتحت الجزائر قطاع التأمين أمام المؤسسات الأجنبية نتيجة لتحرير التجارة الخارجية². وقد عملت الوزارة على تنظيم ومراقبة قطاع التأمين من خلال هيئة مراقبة واعتماد ووسطاء للتأمين كقنوات توزيع جديدة لخدمة التأمين، ومن أجل تحليل المسائل المتعلقة بالتأمين، أنشأ مجلس استشاري يسمى المجلس الوطني للتأمين (CNA)، له عدة مهام من بينها:

- تقديم الاقتراحات الهادفة إلى ترشيد التأمين وتطويره.
- إعداد تقرير سنوي يلخص الوضع العام لقطاع التأمين والذي يقدم إلى رئيس الحكومة عن طريق وزير المالية.
- وتبعاً لمرسوم 1996، حددت الدولة الأخطار المغطاة من طرف قرض التصدير، ونظراً لأهمية فرع إعادة التأمين من حيث حماية الممتلكات والثروات الوطنية، وكذا جلب العملة الصعبة، ومن أجل تحريره أكثر تم تخفيض معدلات التنازل الإجبارية والتي بموجبها تتنازل شركات التأمين نسبة من محفظة نشاطها في مجال إعادة التأمين إلى الشركة الوطنية للتأمين (SAA)، ليعود الامتياز لصالح الشركة المركزية لإعادة التأمين (CCR) سنة 2002، وتتمثل أهمية هذه التنازلات في مراقبة خروج العملة الصعبة، إضافة إلى حماية لأموال الإستراتيجية.³

¹ المرسوم التنفيذي رقم 95-340 المؤرخ في 30 أكتوبر 1995 المتعلق بكيفية اعتماد وسطاء التأمين، الجريدة الرسمية رقم 65، 31/10/1995.

² حديري معراج، مرجع سبق ذكره، ص 21.

³ برغوتي وليد "تقييم جودة خدمات شركات التأمين وأثرها على الطلب في السوق التأمينية الجزائرية (1995-2009)"، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد التنمية، جامعة الحاج لخضر باتنة، الجزائر، 2013/2014، ص ص: 89-90.

المطلب الثاني: تنظيم سوق التأمين في الجزائر ومنتجاته.

أولاً: تنظيم سوق التأمين في الجزائر

في إطار الإصلاحات الهيكلية للاقتصاد الوطني، عرف قطاع التأمين منذ سنة 1995 تطورا كبيرا، وانفتحا على الاستثمار الخاص، حيث تم فتح الباب أمام المستثمرين الخواص جزائريين كانوا أم أجانب خاصة على غرار صدور الأمر 07/95 المؤرخ في 1995/01/25 المتعلق بالتأمينات. ولدراسة سوق التأمين يتطلب معرفة الشركات التي تنشط في القطاع حيث بلغ عدد هذه الأخيرة 18 شركة في الجزائر في نهاية 2007، منها عمومية، خاصة وشركات متخصصة ومؤسسات تعاضدية.* سيتم إبرازها فيما يلي:

أ- الشركات العمومية: وتضم أقدم الشركات العمومية التي تقوم بجميع عمليات التأمين وإعادة التأمين وهي:

1- الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين:

تأسست هذه الشركة في 08 جوان 1963، حيث أوكلت إليها عمليات إعادة التأمين بتنازل شركات التأمين الأخرى 10% من نشاطها، في 1964 أصبحت تمارس كل عمليات التأمين وإعادة التأمين، فهي أقدم شركة حيث تملك خبرة 51 سنة، تنازلت على عدة فروع من محفظة نشاطها واحتفظت بفرع الأخطار الصناعية إلى غاية 1990 سنة إلغاء التخصص، وبعدها انتقلت إلى ممارسة كل عمليات التأمين، بلغ رأسمالها 500 مليون دج سنة 1995، ليرتفع إلى 2مليار دج سنة 1997 إلى 2,7مليار دج سنة 1998 ليصل إلى 8 مليار دج سنة 2010، وحققت رقم أعمال يقدر ب 7,6مليار دينار جزائري سنة 2006 ويقدر ب 13 مليار سنة 2010.¹

* التعاضدية: شركة مفتوحة لكل الأشخاص، مهمتها تلبية احتياجات اجتماعية، أو القيام بإنتاج مشترك، ومن شروطها التوزيع العادل للأرباح بين المشاركين والمساواة في الحقوق والتسيير والمراقبة، ويوجد نوعان من التعاضديات، تعاضدية المستهلكين وتعاضدية أصحاب المشاريع: فلاق صليحة، "أثر الإصلاحات على قطاع التأمين في الجزائر 1990، 2008"، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص، نقود و بنوك، جامعة حسبية بن بوعلوي، شلف، الجزائر، 2010/2009، ص 62.

¹ تاريخ الاطلاع على الموقع 2015/03/30 [http:// WWW.CAAR.COM.DZ](http://WWW.CAAR.COM.DZ)

2- الشركة الوطنية للتأمين SAA: تأسست في 12 ديسمبر 1963 كشركة مختلطة جزائرية مصرية، ثم أمت سنة 1966 بموجب قانون 66-127 أين احتكرت الدولة جميع عمليات التأمين، أوكلت إليها عمليات التأمين على السيارات والأخطار البسيطة، وتأمينات الأشخاص وذلك بعد إعادة هيكلة شركة (CAAR)، وبعد إلغاء التخصص أصبحت تمارس كل عمليات التأمين وإعادة التأمين، وفي سنة 1988 استفادت من الامتياز القانوني حيث تنازلت لها شركات التأمين عن جزء من محفظة نشاطها، يقدر رأسمالها بـ 20 مليار دج سنة 2010 حيث تأتي في المرتبة الأولى باستحواذها على 23% من حصة السوق، حققت مبيعات بـ 4,5 مليار دينار جزائري سنة 2010.¹

3- الشركة الجزائرية للتأمين الشامل CAAT:

تأسست في 30 أبريل 1985، اهتمت في البداية بالأخطار المرتبطة بفرع النقل وذلك طبقاً لمبدأ التخصص واحتكار الدولة لقطاع التأمين في تلك الفترة، وعند إلغاء التخصص في إطار الإصلاحات الاقتصادية المعتمدة أصبحت CAAT مؤسسة اقتصادية عمومية تمارس مختلف فروع التأمين. " بعد إعادة هيكلة شركة CAAR، حيث تنازلت لها عن محفظة نشاط فرع النقل، ونظراً لأهمية فرع النقل أوكلت إليها الدولة هذا الفرع وأصبحت مختصة في عمليات النقل البحري، الجوي والبري"²، كان رأسمالها يقدر بـ 60 مليون دينار سنة 1997، وقدر رأسمالها سنة 2010 بـ 14 مليار دينار جزائري.

فهي تحتل المرتبة الثالثة في السوق، حيث تساهم بـ 18%. حققت رقم الأعمال يقدر بـ 7 مليار دينار جزائري سنة 2010.

ب- شركات التأمين الخاصة:

من بينها أربعة شركات هامة وخاصة تمارس نشاطها في جميع عمليات التأمين وهي:

1- الجزائرية للثقة Trust Algeria:

¹ تاريخ الاطلاع على الموقع 2015/03/30 <http://WWW.SAA.COM.DZ>

² برغوني وليد، مرجع سبق ذكره، ص94.

وهي شركة مختصة في التأمين وإعادة التأمين، تم إنشائها في 25 أكتوبر 1997 برأس مال مختلط مشترك مقداره 1,8 مليار دينار جزائري بين البحرين بنسبة 60% وقطر بنسبة 5% والشركة المركزية لإعادة التأمين (CCR) بنسبة 17,5% الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين (CAAR) بنسبة 17,5% تميزت خدمات المؤسسة بالجودة والاستجابة لمتطلبات البيئة والمحيط، حيث تملك خبرة في ميدان الأخطار التكنولوجية مما سمح لها بتحقيق سنة 2000 رقم أعمال قدره 822 مليار دينار جزائري وهذا بعد ثلاث سنوات فقط من إنشائها.¹

2- الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين " CIAR " :

أنشأت في 5 أوت 1998 برأس مال اجتماعي مقدر بـ 450 مليون دينار جزائري لتباشر مختلف عمليات التأمين إضافة إلى عمليات إعادة التأمين فضلا عن تأمين الأخطار العادية، بادرت الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين بإنتاج منتجات تأمينية جديدة كضمان الكفالات وضمان قرض البيع وهذا استجابة لمتطلبات الزبائن وتلبية لحاجات المؤسسات الجزائرية بعد الانفتاح الاقتصادي الذي شهدته الجزائر.²

3- الجزائرية للتأمينات " A2 " :

أنشأت هذه الشركة بموجب الأمر 07/95 المؤرخ في 25 جانفي 1995، ومنح لها الاعتماد في 5 أوت 1998، لتمارس نشاط التأمين وإعادة التأمين برأس مال قدره 500 مليون دينار جزائري.

منذ بداية نشاطها حاولت الجزائرية للتأمينات تقديم خدمات متميزة لزبائنها من خلال تشكيلة خدمات تستجيب لحاجياتهم ومنها:

- تأمين الأخطار الصناعية؛

- تأمين السكن والمباني؛

- تأمين أخطار السيارات؛

- التأمين الفلاحي؛

¹ تاريخ الاطلاع على الموقع 2015/03/30 [WWW.Trustgrou.Net /main groupnet- Algérie. Htm/](http://WWW.Trustgrou.Net/maingroupnet-Algerie.Htm/).

² تاريخ الاطلاع على الموقع 2015/03/30 www.lociar.com.

-تأمين الأخطار المتعددة.

كما عملت A₂ على تطوير شبكة توزيعها من خلال وكالة موزعة عبر أهم القطر ممثلة بثلاثة فروع جهوية إضافة إلى 40 وكيل تأمين.

بعد سنتين فقط من نشاطها حققت A₂ رقم أعمال قدره 345 مليون دينار جزائري،" بلغ رقم أعمالها 2 مليون دينار جزائري سنة 2009، وفي 2010 بلغ رقم أعمالها 3 مليار دينار، يقدر رأس مالها بمليار دينار جزائري سنة 2010"¹.

4- البركة والأمانة:

وفقا للأمر المؤرخ في 20 ذو الحجة 1420 الموافق لـ 26 مارس 2000 اعتمدت شركة البركة و الأمان للتأمين وإعادة التأمين، لتمارس كل عمليات التأمين وإعادة التأمين في شكل شركة ذات أسهم برأس مال قدره 480 مليون دينار جزائري، وهذا في إطار تطوير نشاط مجمع الجزائري السعودي البركة لمزاولة نشاط التأمين وإعادة التأمين.

ج - التعاضديات (التعاونيات): وهي

1-الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي: أنشأ في 2 ديسمبر 1972 ويقوم بالتأمين الزراعي، نشاط البنوك كتقديم القروض والقرض الايجاري.²

2-التعاونية الجزائرية لتأمين عمال التربية والثقافة : منح لها الاعتماد في سنة 1966، إثر صدور احتكار لقطاع التأمين، ففي البداية كانت تهدف إلى مساعدة عمال الثقافة والتربية الوطنية، وبعد الإصلاحات الاقتصادية سمح لها بضممان المخاطر المتعلقة بحوادث السيارات والتأمين الشامل للسكن، وصل حجم الصندوق التأسيسي إلى 71 مليون دج عام 1998.³

¹ برغوتي وليد، مرجع سبق ذكره، ص97.

² معراج جديدي، "مدخل لدراسة قانون التأمين الجزائري"، مرجع سبق ذكره، ص09.

¹ خير محمد، " دور مؤسسات التأمين في تمويل الاقتصاد الوطني" حالة للجزائر، رسالة ماجستير في علوم التسيير، فرع نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2010/2011، ص14.

3-الصندوق المركزي لإعادة التأمين التبادلي الفلاحي: والذي أنشأ بموجب قرار منح الاعتماد المؤرخ في 28 أفريل 1964.

4-الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية: أنشأ في 02 جويلية 1983 وهو خاص بالتأمينات الاجتماعية مقره الرئيسي بن عكنون وتميز نوعين هما:

-الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء: أنشأ عام 1985.

-الصندوق الوطني للعمال غير الأجراء: الذي أنشأ في 4 جانفي 1992.

5-الصندوق الوطني للتقاعد: أنشأ بموجب القانون رقم 83-12 المؤرخ في 2 جويلية 1983 والمتعلق بالتقاعد تم تأسيس نظام وحيد للتقاعد وشهد قانونه الأساسي عدة تعديلات وذلك حسب الأمرين:

-لأمر 96-18 المؤرخ في جويلية 1996.

-لأمر 97-13 المؤرخ في 31 ماي 1997.

وكذا قانون رقم 99-03 المؤرخ في مارس 1999 يمنح للأجير معاش التقاعد، يقوم هذا الصندوق بمنح معاش للأجير عندما يصل سن معينة وبشروط معينة.

6-الصندوق الوطني للتأمين على البطالة: تم إنشائه في 26 ماي 1994 حيث تعود إدارة نظام التأمين عن البطالة وتسييره إلى صندوق وطني مستقل، ويحدد القانون الأساسي للصندوق ومهامه بمرسوم تنفيذي وفي جويلية 1994 أصبح يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي.

د- شركات عمومية متخصصة: من بينها

1-الشركة الجزائرية لضمان الصادرات CAGEX:

أنشأت الشركة في 10 جوان 1996 بموجب الأمر 96-7 المتعلق بتأمين القرض الموجه للتصدير، واعتمدت بمرسوم رقم 26-235 في 20 جويلية 1996. بدأت نشاطها برأس مال قدره 250 مليون دينار جزائري عند إنشائها ليصل إلى حوالي 2,2مليار دج في سنة 1999. تقوم بعدة مهام من بينها:

-ضمان العمليات الموجهة للتصدير؛

-تقديم النصائح والمساعدة للمصدر وتزويده بالمعلومات الاقتصادية والقانونية...الخ.

2-شركات ضمان القرض العقاري :

وهي مؤسسة عمومية اقتصادية أنشأت في ديسمبر عام 1997 برأس مال قدره 1000 مليون دينار جزائري، وتمثل مهامها في تقديم ضمانات القروض الممنوحة من طرف المؤسسات المالية من أجل الحصول عليها.

3-الشركة الجزائرية لضمان قرض الاستثمار:

اعتمدت في سنة 1999 لممارسة عمليات التأمين المرتبطة بقروض الاستثمار الموجهة للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة، رأسمالها الاجتماعي يقدر بـ 2 مليون دينار جزائري.

4-شركة تأمين الحروقات :هي شركة ذات أسهم تم اعتمادها في سنة 1999 لممارسة كل عمليات التأمين وإعادة التأمين، برأس مال قدره 1,5 مليار دينار¹ جزائري موزعة على النحو التالي:

-سونطراك 50%.

-الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين بـ 33%.

-الشركة المركزية لإعادة التأمين بـ 17%.

تباشر الشركة عمليات الحروقات خاصة فيما يتعلق بالمشاريع قيد الإنجاز والمتمثلة في :

-بناء الهياكل الطاقوية؛

-الاستغلال الصناعي للمنشآت؛

¹تاريخ الاطلاع على الموقع: WWW.Cash-Aassur.com 2015/03/30

-السفن الحاملة للنفط؛

ومن أهم المشاريع التي تم تأمينها من طرف CASH مايلي:

-مشروع تطوير حقل عين صالح؛

-مشروع تطوير حقل عين أميناس للغاز؛

-مشروع إنجاز مصنع لمعالجة الزيوت؛

-مشروع إنجاز محطة لتحلية مياه البحر.

هذه كلها شركات تقوم بالتأمين وإعادة التأمين بالإضافة إلى شركات أخرى، وفيما يلي جدول يبين ترتيب شركات التأمين من حيث الأهمية

الجدول رقم (1): ترتيب شركات التأمين من حيث الأهمية.

الوحدة: مليار دينار

وهذا خلال الفترة 2009-2010.

| الملاحظات | عدد الموظفين | الحصة في السوق | عدد الوكالات | رقم الأعمال | رأس المال الاجتماعي | شركات التأمين |
|-----------|--------------|----------------|--------------|-------------|---------------------|---------------|
| الرتبة 1 | 4186 | 24 | 460 | 16,4 | 16 | SAA |
| الرتبة 2 | 1535 | 20 | 142 | 12,866 | 11,49 | CAAT |
| الرتبة 3 | 1730 | 17 | 125 | 1,993 | 4 | CAAR |
| الرتبة 4 | - | - | - | - | 3,4 | CIAR |
| الرتبة 5 | - | 15 | - | 8924 | 2,800 | CASH |
| الرتبة 6 | 176 | - | 70 | 1,339 | 2,050 | TRUST |
| الرتبة 7 | - | - | 112 | - | 1,015 | 2A |
| الرتبة 8 | - | - | - | - | 1 | SALAM |
| الرتبة 9 | - | - | - | - | 1 | CGCI |

| | | | | | | |
|-----------|-----|---|-----|-------|-----|---------|
| 10 الرتبة | 116 | - | 310 | 2,852 | 800 | ALIANCE |
|-----------|-----|---|-----|-------|-----|---------|

المصدر: برغوتي وليد، مرجع سبق ذكره، ص99.

من خلال الجدول السابق نلاحظ أن رقم الأعمال أغلبية الشركات التأمين منخفضة، لهذا عليها الرفع منه بزيادة معاملاتها والتشغيل، من أجل الحصول على حصة سوقية معتبرة وبالتالي زيادة الإنتاج. رغم أن شركات التأمين تحاول زيادة رقم أعمالها منذ سنة 1995 أين تم إلغاء الاحتكار وفيمايلي جدول يبين تطور رقم الاعمال المحقق في سوق التأمين الجزائري.

الجدول رقم (2) تطور رقم الأعمال المحقق في سوق التأمين الجزائري. (2000-2010) :

الوحدة: مليار دينار.

| السنوات | 2000 | 2001 | 2002 | 2003 | 2004 | 2005 | 2006 | 2007 | 2008 | 2009 | 2010 |
|--------------|-------|-------|-------|------|-------|-------|-------|-------|-------|------|------|
| رقم الأعمال | 19,5 | 21,8 | 29,1 | 31,2 | 36,7 | 41,4 | 46,5 | 53,8 | 76,6 | 77,3 | 81,3 |
| معدل النمو % | 11,43 | 11,79 | 33,49 | 7,22 | 17,63 | 12,81 | 12,32 | 15,70 | 25,65 | 14 | 5 |

المصدر: الديوان الوطني للإحصاء، نتائج 2007-2009 نشرة 2010 الرقم 40، ص60.

اعتمادا على نتائج الجدول أعلاه، يمكن القول أن رقم الأعمال المحقق في سوق التأمين الجزائري في تزايد مستمر، خاصة في الفترة 2001-2002 و2007-2008، باستثناء سنة 2003 حيث شهد انخفاضا كبيرا وذلك راجع للكوارث الطبيعية التي وقعت تك السنة، كزلزال ماي 2003 وفيضانات باب الواد، لكن في سنة 2010، حقق القطاع رقم أعمال قدر بـ 81,3 مليار دينار، ورغم ذلك إلا أن وتيرته تبقى منخفضة نوعا ما، لكن في تحسن ويمكن ملاحظة ذلك التحسن من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (03): مساهمة المؤسسات العمومية والخاصة والتعاضديات في سوق التأمين الجزائري.

الوحدة: ألف دينار جزائري

| السنوات | المؤسسات العمومية | المؤسسات الخاصة | التعاضديات | المجموع الاجمالي |
|---------|-------------------|-----------------|------------|------------------|
| 1995 | 11337 | _____ | 1691 | 13028 |
| 1996 | 13379 | _____ | 1689 | 15068 |
| 1997 | 13684 | _____ | 1916 | 15600 |
| 1998 | 13892 | 146 | 1986 | 16027 |
| 1999 | 14346 | 833 | 1959 | 17139 |
| 2000 | 15590 | 1553 | 2346 | 19489 |
| 2001 | 16637 | 2282 | 2698 | 21783 |
| 2002 | 21695 | 4592 | 2543 | 28985 |
| 2003 | 22536 | 6232 | 2849 | 31311 |
| 2004 | 25834 | 7075 | 3018 | 35758 |
| 2005 | 30479 | 8123 | 2849 | 41620 |
| 2006 | 35237 | 8385 | 3018 | 46474 |
| 2007 | 40027 | 10589 | 2852 | 53789 |
| 2008 | 50336 | 13553 | 3173 | 67884 |
| 2009 | 54180 | 18144 | 5015 | 77339 |

| | | | | |
|-------|------|-----|-------|------|
| 81713 | 6808 | 204 | 54438 | 2010 |
|-------|------|-----|-------|------|

المصدر: المجلس الوطني للتأمينات

نظرا للنتائج السلبية التي ظهرت بعد سنوات من إلغاء مبدأ التخصيص في التأمين والانكماش الذي سجل في نشاط هذا القطاع بين سنتي 1990-1995 جعل الدولة تفكر في إجراء تعديلات على القوانين التي تنظم النشاطات في هذا القطاع، وذلك بإصدار القرار رقم 95-07 في 1995/01/25 والذي ميزه رفع احتكار الدولة لقطاع التأمين وإنشاء بعض الآليات الجديدة لتنظيم ومراقبة هذا النشاط¹، حيث تم إنشاء هيئة للمراقبة، وكذا مجلس استشاري يدعى المجلس الوطني للتأمين "CNA" وظهر ما يسمى بوسطاء التأمين كقنوات توزيع جديدة لهذه الخدمة أي أن شركات التأمين المعتمدة يمكنها لهذه الخدمة أي أن شركات التأمين المعتمدة يمكنها ممارسة عملية التأمين مباشرة أو عن طريق الوسطاء المعتمدين أو بطريقتين معا، غير أن تعاضديات التأمين المعتمدة لا يمكنها ممارسة عمليات التأمين عن طريق الوسطاء.

ومع صدور ذلك القرار الجديد أصبحت هناك 11 شركة تنشط في قطاع التأمين، 6 منها كانت تنشط قبل صدوره والمتمثلة في كل من MAATEC-CAAT-CNMA-CCR-SAA-CAAR التي سبق ذكرها، حيث الأربعة الأولى عبارة عن مؤسسات عمومية اقتصادية وشركة ذات أسهم، أما الخمس الشركات الأخرى والتي ظهرت مع صدور هذا القرار وهي على التوالي: CIAR, La Trust Algerai, CAGEX, L'AGCI, L'Algérienne des Assurance التي سبق ذكرها.

فمن خلال الجدول نلاحظ أن هذه الشركات بالإضافة إلى الشركات الخاصة والتعاضديات، بدأت مساهمتها في سوق التأمين الجزائري تزداد من سنة لأخرى حيث خلال صدور القرار 95-07 عام 1995 كان مجموع السوق 13028 ليصل عام 2010 إلى 81713 وهي زيادة معتبرة وذلك بسبب رفع الاحتكار الذي كان مهيمنا على شركات التأمين في الجزائر وإدخال نظام المنافسة مما جعل هذه الشركات أمام معطيات جديدة والتي تجعل المؤسسات أكثر نشاطا.

ثانياً: هيئات الإشراف والرقابة على قطاع التأمين الجزائري

¹ خيرى محمد، مرجع سبق ذكره، ص37.

إن قطاع التأمين في العالم يخضع للصرامة وذلك بغية تطويره، والجزائر من الدول التي تسعى إلى ذلك، فنظام الإشراف والرقابة غالبا ما يمتد ليشمل تنظيم سوق التأمين، ذلك أعدت الدولة عدة هيئات لمراقبة العملية التأمينية والمتمثلة في: المجلس الوطني للتأمينات (CNA)، الاتحاد الجزائري للتأمين وإعادة التأمين وهيئات رقابية أخرى وهي:

1-مديرية التأمينات:

هي سلطة مراقبة تابعة لوزارة المالية، عن طريقها يمكن معرفة ما يجري داخل هذا القطاع، وتشكل مديريةية التأمينات من:¹

-نيابة المديرية للتنظيم؛

-نيابة المديرية للتحليل والدراسات،

-نيابة مديريةية للرقابة.

ومن مهامها مايلي:

-إعداد النصوص ذات الطابع التشريعي والتنظيمي.

2-المجلس الوطني للتأمينات (CNA):

أنشأ المجلس الوطني للتأمينات (CNA) من خلال التنظيم 07-95 في 10/04/1997 والذي يضطلع بتنظيم وتطوير السوق التأمينية من خلال المهام المخولة. ومن مهامه:

-تحسين ظروف التوظيف والتسيير داخل شركات التأمين وإعادة التأمين والغرض منها هو ضمان السيولة اللازمة للوفاء بالتزاماتها اتجاه المستفيدين من العقود المختلفة للتأمين.

-وضع تسعيرات التأمين التي تطابق سوق التأمين الجزائري، وذلك على أساس قاعدة إحصائية؛

¹ برغوتي وليد، مرجع سبق ذكره، ص 90.

- تطوير العلاقات الخارجية وخاصة الدول التي لها العلاقات الاقتصادية مع الجزائر، وذلك من أجل إعطاء حيوية لقطاع التأمين؛

- تسيير مختلف شركات التأمين بطرق حسنة؛

- المساهمة في إعداد النصوص التنظيمية؛

- مراقبة مدى تطبيق شركات التأمين للتنظيمات والمراسيم القانونية؛

- إنشاء مراكز للبحوث والتي تقوم بدراسات إستراتيجية تتماشى مع نظام التأمين في الجزائر وخصوصا مع عولمة الاقتصاد؛

- تجتمع الأطراف التي تتعلق بالتأمين بما فيهم ممثلين من وزارة المالية، شركات التأمين، وسطاء التأمين والمؤمن لهم وذلك عن طريق المجلس الوطني للتأمينات.

3-الاتحاد الجزائري للتأمين وإعادة التأمين:

أنشأ في 22 فيفري 1994. بموجب قانون 90-31 المؤرخ في 04/12/1994، فهو يهتم بمشاكل المؤمنين حيث تشمل عضويته شركات التأمين وإعادة التأمين وبذلك فهو يختلف عن المجلس الوطني للتأمينات الذي يهتم بمشاكل السوق بصفة عامة.¹

ومن أهدافه:

-ترقية نوعية الخدمات المقدمة من طرف شركات التأمين وإعادة التأمين؛

-الحفاظ على أدبية ممارسة المهنة؛

-المساهمة في تحسين مستوى التأهيل والتكوين لعمال القطاع من خلال تطوير التقنيات الحديثة للمهنة؛

-المبادرة بكل عمل يرمي إلى ترقية ممارسة المهنة بالتعاون مع الأجهزة والمؤسسات المهنية.

ثالثا: منتوجات سوق التأمين الجزائري:

¹ برغوتي وليد، مرجع سبق ذكره، ص 91.

السوق الجزائري للتأمينات عني بتنوع منتوجاته وذلك يعود إلى انتقال المؤسسات الناشطة في سوق التأمين الجزائري إلى مرحلة الاستقلالية والسماح لها بضمان كل الأخطار، بالإضافة إلى انتهاج الجزائر سياسة الانفتاح التام للسوق الجزائري للاستثمار الأجنبي، كل ذلك أدى إلى توليد منتوجات متنوعة أمام المستهلك يمكن تصنيفها إلى خمسة أصناف، وهي:

1-تأمين السيارات: يكتسي التأمين على السيارات أهمية كبيرة على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي، نظرا لأن مدا خيل هذا الأخير عالية بالنسبة لشركات التأمين على غرار مداخيلها في الفروع الأخرى. ويستند قطاع التأمين على السيارات في الجزائر على الأمر الصادر في 30 جانفي 1974* والتعديل اللاحق له المتمثل في القانون رقم 88/31 المؤرخ في 19/07/1988، بالإضافة إلى الأحكام الواردة في قانون التأمين لسنة 1995.¹ كما أنه توجد مجموعة من الأخطار التي يؤمن ليها أو المضمونة.²

-المسؤولية المدنية للمؤمن له.

يستوجب على كل مالك سيارة ان يكتب تأمين المسؤولية المدنية عن الأضرار المعنوية والمادية التي يمكن أن يسببها للغير ويضمن هذا التأمين في حالة تحركها أو توقفها.

-التأمين على هيكل السيارة وضمان خسارة الاصطدام؛

-ضمان السرقة والحرق وضمان انكسار الزجاج؛

-ضمان التعاقد لصالح الراكبين في السيارة.

2- التأمين على الحريق، الأخطار الزراعية وهلاك الماشية:

في هذا القسم هناك ثلاثة أنواع من الأخطار يستوجب التأمين عليها وهي:

* الأمر رقم 74-15 المؤرخ في 30/1/1974 والمتعلق بإلزامية التأمين على السيارات وبنظام التعويض عن الأضرار، وقد طرح هذا الأمر إشكالا فتطبيقه من طرف الجهات القضائية لعدم وجود نصوص تطبيقية حتى سنة 1980 حيث تمت معالجة هذا الإشكال بإصدار نصوص تطبيقية .

¹ جديدي معراج، مرجع سبق ذكره، ص124.

² أقسام نوال، " دور نشاط التأمين في التنمية الاقتصادية"، دراسة لحالة قطاع التأمين في الجزائر في ظل الإصلاحات، رسالة ماجستير في النقود والبنوك كلية الاقتصاد وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 2001، ص156.

أ-التأمين على الحريق : نص المشرع الجزائري على التأمين على الحريق، كمايلي "يضمن المؤمن الحريق جميع الأضرار التي تسبب فيها النيران غير أنه إذا لم يكن هناك اتفاق مخالف لا يضمن الأضرار التي يتسبب فيها تأثير الحرارة أو الاتصال المباشر الفوري للنار أو لإحدى المواد المتأججة إذا لم تكن هناك بداية حريق قابلة للتحويل إلى حريق حقيقي" ¹.

للتأمين على الحريق الصفة الإلزامية في بعض القطاعات، حيث يجبر القانون الهيئات العمومية التابعة للقطاعات الاقتصادية المدنية أن تكتب التأمين من خطر الحريق.

ب-التأمين من الأخطار الزراعية:

يضمن المؤمن الأخطار التي يمكن أن تلحق بالمحاصيل الزراعية، كالبرد، العاصفة، الجليد، الفيضانات، الثلج... الخ، وذلك حسب الاتفاق المنصوص عليه في العقد.

ج- التأمين ضد هلاك الماشية : هو تأمين يلجأ إليه المؤمن من أجل الحصول على تعويض من المؤمن في حالة موت المواشي أو غيرها من الحيوانات كالخيول والبقر والدواجن بسبب مرض معين، أو حادث مرور أو سرقة² ويتم ذلك بأمر من السلطات العمومية أو من المؤمن.³

3-تأمين نقل البضائع: مهما كانت نوعية البضاعة وكيفية تغليفها ونوع الوسيلة المستعملة لنقلها، فإنها تتعرض إلى مجموعة من المخاطر. وحسب نقلها لدينا:

أ-تأمين البضائع المنقولة بحرا : وهو الأكثر استعمالا، فأثناء القيام برحلة بحرية تضمن الأخطار من خلال اكتتاب وثيقة التأمين البحري على البضائع.⁴

ب-تأمين البضائع المنقولة جوا : تخضع وثيقة التأمين المنقولة جوا لنفس شروط ومبادئ وثيقة التأمين البحري أما عن تأمين المراكب الجوية فهو يضمن الأضرار المادية التي قد تلحق بالمركبة الجوية حسب الاتفاق في العقد.¹

¹أقسام نوال، نفس المرجع، ص143.

¹عبد الرزاق بن خروف، "التأمينات الخاصة في التشريع الجزائري"، ديوان المطبوعات الجزائرية، الجزائر، الجزء الأول، 1998، ص200.

³الماد 49 من الأمر 95-04، الصادر في 25 جانفي 1995.

⁴المادة 144/136 من الأمر 95-07 الصادر في جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات.

ج-تأمين البضائع المنقولة برا : ينص هذا النوع من التأمين الأضرار التي تلحق بالبضائع المنقولة عبر الطرق البرية أو السكك الحديدية أو بالإمكان أن يمتد الضمان أثناء عمليات الشحن، والتفريغ، وذلك حسب الاتفاق في العقد.

د-تأمينات الأضرار الأخرى:

1-تأمين خسائر الاستغلال وتأمين كسر الآلات:

أ-تأمين خسائر الاستغلال : يسعى هذا النوع من التأمين إلى تعويض المؤمن له بجزء من النفقات العامة لا يمكن امتصاصها بعد تدني رقم أعمال المؤسسة من جراء وقوع حادثة.

ب-تأمين كسر الآلات: تضمن الأضرار التي تلحق بالآلات المؤمن عليها بسبب الاستغلال السيء، خلل في البناء، انقطاع التيار....الخ.

2-الأخطار الصناعية وأخطار التركيب:

أ-الأخطار الصناعية : إضافة إلى خطر الحريق، توجد أخطار مكاملة مثل الفيضانات، الانفجارات، سقوط أجهزة، ظواهر طبيعية... الخ.

ب- أخطار التركيب : ويضمن العتاد المؤمن عليه من أخطار كهربائية حريق، ضغط متزايد.²

3-تأمين متعدد الأخطار : من أجل ضم عدة أخطار في عقد تأمين وحيد، لجأ المؤمن إلى استعمال عقود تأمين تسمى بالأخطار المتعددة، وهي تضم الأخطار الرئيسية التي يتعرض لها المؤمن له، الحريق، انفجار، أضرار المياه، انكسار الزجاج، السرقة....الخ ومنها :

-التأمين المتعدد الأخطار الموجه للتاجر والحرفي؛

¹ المادة 153 من الأمر 95-07 الصادر في جانفي 1995.

² أقسام نوال، مرجع سبق ذكره، ص147.

-التأمين المتعدد الأخطار الموجه للسكن؛

-التأمين المتعدد الأخطار الموجه للعمارات؛

-التأمين المتعدد الأخطار الموجه للصناعة.

4-تأمينات الأشخاص: تضمن تأمينات الأشخاص حسب قانون الجزائري الأخطار التالية¹:

-الأخطار المرتبطة بمدة الحياة البشرية؛

-الوفاة بعد وقوع الحادث؛

-العجز الدائم، الجزئي أو الكلي؛

-العجز المؤقت عن العمل؛

-تعويض المصارف الطبية الصيدلانية والجراحية؛

ويمكن أن يأخذ التأمين على الأشخاص الشكل الفردي أو الجماعي.

5-تأمين الصادرات: يضمن تأمين الصادرات نوعية من الأخطار:

-الخطر التجاري وينتج عن إعسار المدين أو عدم الدفع؛

-الخطر السياسي وينتج عن قرار تأخذه الدولة يعرقل إتمام الصفقة أحداث سياسية وكوارث طبيعية.

6-التأمين البحري: وهو يتعلق بالأخطار المادة البحرية، ويقصد به "العقد الذي يتحمل من خلاله المؤمن

نتائج الأضرار الناجمة عن وقوع خطر بحري، مقابل قسط معين من المال." ²

7-التأمين الجوي: يعتبر التأمين الجوي من أحدث التأمينات بالمقارنة بالتأمين البري، حيث تقوم الدولة

بإرساء قواعد قانونية تهدف إلى ضبط المعايير والشروط لممارسة النقل الجوي وتحديد التزامات الناقل ومالك

المركبة الجوية عن الأضرار والخسائر التي قد تسببها المركبة الجوية للغير، وكيفيات التعويض على ذلك.¹

¹ من المادة 61 إلى المادة 91 من الأمر 95-07 الصادر في 25 جانفي 1995.

² جديدي معراج، "مدخل لدراسة قانون التأمين الجزائري" مرجع سبق ذكره، ص: 168-169.

المطلب الثالث: قطاع التأمين الجزائري من خلال الأرقام المحققة.

1- إحصائيات عن قطاع التأمين (2006-2012).

نشرت شركة إعادة التأمين العالمية في مجلة "sigma la swiss revue2" المعنونة ب: "التأمين في العالم سنة 2012"، تصنف الجزائر في المرتبة (61) عالميا من ضمن (147) دولة شملتها الدراسة، وذلك على أساس أقساط التأمين المحصلة أما حصتها في السوق العالمية فتقدر ب: 0,03% على الصعيد القاري، تأتي الجزائر في المرتبة الخامسة إفريقيا بعد جنوب إفريقيا، تحتل المرتبة 16 عالميا، المغرب (52)، مصر (58) ونيجيريا (60)، حيث تقدر أقساط التأمين المحصلة في السوق الجزائرية ما يعادل 1مليار دولار في عام 2010، هذه القيمة ساهمت ب 1,5% من السوق العالمي للتأمين (43,38) مليار دولار.² والجدول التالي يبين تطور نشاط التأمين خلال الفترة (2006-2012)

الجدول رقم(04): تطور نشاط التأمين خلال فترة (2006-2010)

الوحدة ألف دينار


| 2012 | 2011 | 2010 | 2009 | 2008 | 2007 | 2006 | |
|----------|----------|----------|----------|----------|----------|----------|----------------|
| 24187118 | 15931624 | 23948911 | 21417362 | 2112949 | 16281029 | 11695283 | الثلاثي الأول |
| 24116394 | 22633317 | 19796085 | 17186518 | 17097343 | 12168111 | 10944506 | الثلاثي الثاني |
| - | 20226774 | 15486319 | 17232861 | 13196907 | 12967952 | 11708093 | الثلاثي الثالث |
| - | 79830394 | 18312322 | 18993173 | 16129228 | 11166798 | 9930916 | الثلاثي الرابع |
| - | 87027091 | 77543637 | 74829914 | 67545427 | 41632590 | 44278798 | مجموع السوق |

المصدر: المجلس الوطني للتأمينات

¹ نفس المرجع، ص ص: 174-175.

² بلقوم فريد، خليفة الحاج، "تطور سوق التأمين، وآفاقه المستقبلية"، الملتقى الدولي السابع حول "الصناعة التأمينية" جامعة شلف، يومي 03/04/2012، ص6.

الشكل(1): تمثيل تطور نشاط التأمين خلال فترة "2010-2006"



الصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على نتائج الجدول رقم(04).

من خلال الجدول يمكن القول نشاط التأمين في الجزائر في تزايد مستمر بدء من سنة 2006 وذلك بدخول القانون 06/04 المؤرخ في 20 فبراير 2006 التكميلي للأمر رقم 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 الذي يلزم كل شركات التأمين بفصل نشاط التأمين على الأشخاص عن نشاط التأمين على الحسائر، فقام العديد من المؤمنين بإنشاء فروع متخصصة في هذا المجال والتي كانت غير متداولة بكثرة في الجزائر، من قبل. كما سمحت مطابقة شركات التأمين الوطنية لا سيما التابعة للقطاع العمومي بفتح آفاق جديدة بالنسبة للمؤمنين الجزائريين، والتي دخلت سياق المنافسة الدولية في هذا المجال مع قدوم مجموعات أوروبية وعالمية كبيرة لا سيما

العلاقة الفرنسي "أكسا"، «كما ترتقب الشركة الجديدة للتأمينات "أكسا تأمينات الجزائر" برأسمال يقدر ب3 ملايين دينار بنسبة 49% من طرف المجمع الفرنسي، و36% من طرف الصندوق الوطني للاستثمار- البنك الجزائري للتنمية و15% من طرف بنك الجزائر الخارجي، بعث في السوق الجزائرية للتأمينات وخاصة في فرع "الخسائر" 2مليار دينار و1مليار دينار للتأمين على الحياة».¹

ففي سنة 2011 حقق قطاع التأمينات في الجزائر رقم أعمال قدره 87 مليار دينار مسجلا ارتفاعا بنسبة 12% مقارنة بسنة 2010² ويرجع سبب التحسن في رقم الأعمال إلى تزايد لجوء الزبائن من شركات وتجار للتأمين على ممتلكاتهم من الحرائق(نتيجة لما ميز هذه الفترة من كثرة الاحتجاجات الشعبية، بالإضافة إلى تزايد حصص فرع التأمين على السيارات (الإجباري) المتزامن لارتفاع حظيرة السيارات، ولمنحة تأمينها بنسبة 50% خاصة في ظل حوادث المرور المتواصلة التي أصبحت تكلف مؤسسات التأمين غالبا، حيث تكاليفها أصبحت صعبة التغطية والتعويض . يمكن تبيان هيكل سوق التأمين في الجزائر من خلال الجدول الموالي:

الجدول رقم (05): هيكل سوق التأمين في الجزائر حسب الفروع في سنة 2010

الوحدة: ألف دينار

يمكن تبيان هيكل سوق التأمين في الجزائر من خلال الجدول الموالي:


| فروع التأمين | المؤسسات العمومية | المؤسسات الخاصة | مجموع السوق | حصة السوق للشركات ذات المال الخاص |
|-----------------------------------------------|-------------------|-----------------|-------------|-----------------------------------|
| تأمين السيارات | 27531897 | 12497145 | 40029041 | 15,4% |
| التأمين على الحريق أخطار زراعية أخطار أخرى | 2162667 | 4797128 | 26423800 | 5,9% |
| تأمين النقل | 5113604 | 872855 | 5986459 | 1,1% |
| تأمين الفلاحين | 808562 | 33440 | 842002 | 0,04% |
| تأمين الأشخاص | 4825261 | 2185705 | 7010966 | 2,7% |
| تأمين ضمان القروض | 418127 | 4535 | 422661 | 0,01% |
| مجموع السوق | 60324122 | 20390808 | 80714930 | 25,3% |

¹ المجلس الوطني للتأمينات.

² بلقوم فريد، خليفة الحاج، مرجع سبق ذكره، ص05.

المصدر: المجلس الوطني للتأمينات.

الشكل رقم(02): تمثيل هيكل سوق التأمين حسب الفروع 2010.



المصدر: من إعداد الطلبة باستعمال معطيات الجدول رقم(05).

من خلال الشكل يتضح أن حصة الأسد من نصيب فرع تأمين السيارات ويرجع ذلك إلى زيادة الخطيرة الوطنية للسيارات من جهة وارتفاع المخاطرة من جهة أخرى، بالإضافة إلى إجبارية هذا الفرع من التأمين، ويبقى التأمين على الحريق وتأمين الأشخاص في أدنى المستويات بنسبة لا تفوق 5,9% و 2,7% على التوالي رغم الجهود المبذولة لتطويرهما، ليليهما تأمين النقل والتأمين الفلاحي، بالإضافة إلى تأمين ضمان القروض وينسب ضئيلة جدا على التوالي. وبالرغم من التوازن في العدد بين المؤسسات الخاصة والعمومية إلا أن هذه الأخيرة تتفوق برقم أعمالها المنجز بثلاثة أضعاف تقريبا إذا ما قورنت بالمؤسسات نتيجة لخبرتها المكتسبة في المجال نظرا لقدمها وميول الأشخاص إليها لثقتهم فيها على عكس المؤسسات الخاصة الحديثة النشأة.

2- هيمنة الشركات العمومية: حيث عرف قطاع التأمين هيمنة شبه كلية من طرف الشركات العمومية، التي تحوز على ثلاثة أرباع رقم الأعمال الوطني للصناعة التأمينية، إلى غاية صدور قرار رقم 07-95 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المعلن عن نهاية احتكار الدولة لهذا القطاع. وفيمايلي جدول يبين تطور رقم الأعمال المحقق في سوق التأمين الجزائري.¹

¹ بلقوم فريد، خليفة الحاج، مرجع سبق ذكره، ص 6.

الجدول رقم (06): تطور رقم أعمال قطاع التأمين الجزائري خلال فترة (1995-2011)


الوحدة :مليار دينار جزائري

| السنوات | 1995 | 1996 | 1997 | 1998 | 1999 | 2000 | 2001 | 2002 | 2003 | 2004 | 2005 | 2006 | 2007 | 2008 | 2009 | 2010 | 2011 |
|------------------------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|-------|------|------|------|------|
| رقم أعمال قطاع التأمين | 13.6 | 15.5 | 16 | 16.4 | 17.5 | 19.8 | 21.8 | 29.0 | 31.3 | 36.3 | 41.4 | 46.5 | 53.13 | 67.6 | 78.4 | 81.3 | 87.3 |

Source :conseil national des assurance ;«www.cna.dz» تاريخ الاطلاع على الموقع . 2015/03/30

الشكل رقم (03): تمثيل تطور رقم أعمال قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة (1995-2011)

الوحدة: مليار دينار جزائري



المصدر من إعداد الطالبة بالاعتماد على نتائج الجدول رقم (06).

من خلال الشكل يتضح أن رقم أعمال التأمين الجزائري في تزايد مستمر، ويظهر ذلك خاصة خلال سنة 2005 أين عرف قطاع التأمين تنظيما جديدا وذلك بإدخال الإلزامية في مجال تغطية الكوارث الطبيعية بموجب الأمر رقم 12/03 المؤرخ في 26 أوت 2003 وذلك نظرا لحجم الأضرار الكبيرة التي تخلفها هذه الأخيرة، كما تم بمقتضى المادة 177 لقانون المالية لسنة 2003 استبدال الصندوق الخاص بالتعويضات (FSI)* بصندوق ضمان السيارات (FGA)*، بغرض منح الصندوق إمكانية أكثر للتكفل بضحايا حوادث المرور في حالة عدم وجود تغطية تأمينية.

*FSI: يعتبر جهة إغاثة يجعل من الدولة ضامنا احتياطيا بدفع التعويضات ويتدخل في حالة سقوط الضمان أو انعدام التأمين.

* FGA : هو مؤسسة عمومية تشتغل تحت سلطة الوزارة المالية.

حيث يتمتع هذا الصندوق الجديد الموضوع تحت تصرف سلطة الوزارة المالية بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية. إلا أن أعمال القطاع لم يعرف تطورا كبيرا¹.

أما خلال سنة 2004، فقد عرف قطاع التأمين دخول حيز التنفيذ لإلزامية تأمين الكوارث الطبيعية "CATNAT"^{*} وحدث كارثة صناعية كبيرة والمتمثلة في حريق مركب سونطراك بسكيكدة، وقد شهد هذه السنة ارتفاع رقم أعمال القطاع بـ 36,6 مليار دينار جزائري، مقارنة بنسبة 2003، كما عرف رقم الأعمال زيادة خلال سنة 2005 وصلت إلى 41,4 مليار دينار جزائري، أما سنة 2006 قدرت بـ 46,5، حيث عرفت هذه السنة إصدار القانون 04/06 المعدل للأمر 07/95 والذي أدخل مجموعة من الإصلاحات التي تهدف إلى تحرير قطاع التأمين بشكل أكبر بغية توفير الظروف الملائمة لتفعيل أدائه، مما يحقق ترقية نشاط القطاع، وفي سنة 2007 فقد بلغ رقم الأعمال 53,13 مليار دينار جزائري، إذا ما قرناه نسبة 2006، وفي سنة 2008 قدرت بـ 67,6 مليار دينار جزائري، في حين وصل سنة 2009 إلى 78,4 مليار دينار جزائري وهي نسبة معتبرة إذا ما قرناه بالسنوات الفارطة، وقدر رقم الأعمال بـ 81,3 مليار دينار جزائري و87,3 مليار دينار جزائري خلال سنتي 2010، 2011 على التوالي.

3-سيطرة فرع التأمين على الخسائر على مجموع نشاطات التأمين:

عرف سوق التأمين في الجزائر احتكار من طرف فرع التأمين على الخسائر، ويبرر ذلك بزيادة حصص التأمين على السيارات والمركبات، باعتباره تأمين إجباري والذي يمثل 50% من السوق، في حين أن التأمين على الأشخاص لا يمثل إلا 9% من سوق التأمين².

والجدول الموالي يبين هيكل سوق التأمين حسب الفرع.

الجدول رقم (7): هيكل سوق التأمين حسب الفرع في الفترة الممتدة من 2008-2011.

¹ بلعوز بن علي، حمدي معمر، "نظام التأمين التعاوني بين النظرية والتطبيق" دراسة التجربة الجزائرية (حالة شركة سلامة للتأمين التعاوني)، ورقة مقدمة للملتقى الثالث للتأمين التعاوني، جامعة شلف، بتاريخ 2011/12/08/07، ص: 368-369.

* CATNAT : Catastrophes naturelles : كوارث طبيعية .


² بلقوم فريد، خليفة الحاج، مرجع سبق ذكره، ص 08.

الوحدة: ألف دينار

| السنوات | 2008 | 2009 | 2010 | 2011 |
|---------------------|----------|----------|----------|----------|
| التأمين على الحسائر | 66540490 | 75610488 | 79830394 | 73902964 |
| التأمين على الأشخاص | 1468718 | 898258 | 7179526 | 6670334 |
| مجموع السوق | 68009208 | 76508746 | 81082490 | 86500778 |

المصدر: مدونة المجلس الوطني للتأمينات.

الشكل رقم(04): تمثيل هيكل سوق التأمين خلال السنوات 2008،2009،2010،2011.



المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على الجدول رقم (07)

من خلال الشكلين رقم(4)، يتضح استحواذ فرع التأمين على الحسائر بمنتجاته (التأمين على المركبات، التأمين على الحرائق، الأخطار المختلفة، التأمين على نقل البضائع، التأمين الفلاحي، التأمين ضمان القروض، حيث سجل في سنة 2011 احتكار شبه تام لفرع الحسائر بنسبة 92%، على غرار التأمين على الأشخاص الذي لم يقف نسبة 9% وذلك لعدة أسباب من بينها:

- إجبارية التأمين على السيارات، لذلك معظم أقساط التأمين لفرع الحسائر مصدرها التأمين على هذه المركبات والسيارات، وزيادة عدد هذه الأخيرة في هذه السنوات نتيجة لزيادة الأجور لأغلبية الموظفين بالإضافة إلى منح قروض السيارات؛

-اهتمام الأشخاص بالتأمين على الخسائر المحتملة على البضائع ونقلها، الأخطار المحيطة بالمحاصيل الزراعية (كوارث طبيعية) كلها عوامل ساعدت على ارتفاع أقساط التأمين على الخسائر؛

-تزايد الأخطار المتعلقة بالمؤسسات؛

-أما ضعف حصة فرع التأمين على الأشخاص (أمراض، وفاة، تقاعد) فيعود إلى غياب ثقافة التأمين على الحياة، باستثناء التأمين الإجباري المقطوع من الرواتب والأجور؛

-انخفاض القدرة الشرائية بسبب معدل التضخم يعتبر أحد العوامل الكابحة لهذا الفرع من التأمين المعتمد على المداخيل الفردية¹.

-غياب ثقافة الخطر عند المواطن، إذ أن شركات التأمين أضحت لا تهتم بتأمين الفرد على اعتباره أنه أساس المجتمع، بل تركز اهتمامها على الأخطار المرتبطة بالشركات والمسيرين باعتبار أن تكاليف تأمينهم تعد مرتفعة، كما أن نسبة تعرضهم للخطر أقل مقارنة بالتأمينات الأخرى.²

-تأثير التشريع (قانون رقم 375-09 المؤرخ في 16 نوفمبر 2009) الذي اشترط رفع رأس مال شركات تأمين الأشخاص من 200 مليون دينار إلى 1مليار دينار عرقلت تطور نشاط التأمين على الحياة¹. أما التحسن المسجل في هذا الفرع من التأمين فراجع لتطبيق التأمين على الحياة المشروط للحصول على قرض بنكي منذ قرار إلغاء القرض الاستهلاكي في 2009.

4-تطور كثافة التأمين في الجزائر:

¹ بلقوم فريد، خليفة الحاج، مرجع سبق ذكره، ص 10.

² نفس المرجع، ص 11.

*كثافة التأمين: يتعلق معدل الكثافة التأمينية عبر الزمن بتطور استهلاك الخدمات التأمينية على المجتمع ككل، و هو مؤشر يستخدم للمقارنة بين البلدان كما يتيح معرفة الكتلة المؤمنة من المجتمع و مقارنتها ببعضها البعض.

يمكن دراسة الطلب في سوق التأمين الجزائري من خلال مؤشرين هما: كثافة التأمين * ومعدل الاختراق لكافة القطاعات، وهذا يعني مدى مساهمة الناتج التأميني في الناتج المحلي الخام الإجمالي وعلى مستوى القطاعات. والجدول الموالي يبين تطور كثافة التأمين في الجزائر.

الجدول رقم (08): تطور كثافة التأمين في الجزائر 1999-2010.

| السنوات كثافة التأمين | 1999 | 2000 | 2001 | 2002 | 2003 | 2004 | 2005 | 2006 | 2007 | 2008 | 2009 | 2010 |
|--------------------------|--------|--------|--------|--------|-------|--------|------|------|--------|---------|---------|-------|
| كثافة التأمين (دج) | 581,49 | 641,56 | 707,45 | 952,08 | 967,4 | 1116,3 | 1266 | 1387 | 1579,7 | 1966,10 | 2169,73 | 2322 |
| كثافة التأمين (دولار) | 8,5 | 8,52 | 8,96 | 11,37 | 12,81 | 14,42 | 17,2 | 19 | 22,77 | 30,44 | 29,87 | 30,87 |

المصدر: الديوان الوطني للإحصاء، نتائج 2007-2009، نشرة 2010 الرقم 04، ص 60.

من خلال الجدول أعلاه يتضح أن معدل إنفاق الفرد الجزائري على التأمين يزداد من سنة لأخرى، لكن يبقى سعر الدولار مرتفعا كما يبقى هذا المتوسط بعيدا عن المتوسط العالمي والمقدر بـ 554,8 دولار سنة 2006، أما فيما يخص دول الجوار كتونس والمغرب فقد بلغ 59,25 دولار و 52,42 دولار على التوالي، وفي حالة مقارنتها بالدول المتقدمة فنجد أن هناك فرق شاسع، فمثلا سويسرا يقدر بـ 5561,9 دولار من نفس السنة واليابان بـ 3589,6 دولار.¹

5- مساهمة التأمين في الناتج المحلي الخام: أما مساهمة التأمين في الناتج المحلي الخام فهي ضعيفة جدا إذا ما قورنت بالمتوسط العالمي والذي يقدر بـ 7,5% سنة 2006، والجدول الموالي يبين ذلك:

الجدول رقم (09): تطور مساهمة التأمين في الناتج المحلي الخام: 1999-2012.


¹ برغوتي وليد، مرجع سبق ذكره، ص 103.

الوحدة: مليار دينار

| العناصر السنوات | الإنتاج الكلي لقطاع التأمين | الناتج المحلي الخام | مساهمة القطاع في PIB |
|--------------------|-----------------------------|---------------------|----------------------|
| 1999 | 17,138 | 3187 | 0,54 |
| 2000 | 19,513 | 4012 | 0,49 |
| 2001 | 21,845 | 4222 | 0,5 |
| 2002 | 29,008 | 4455 | 0,65 |
| 2003 | 31,33 | 5149,4 | 0,61 |
| 2004 | 36,13 | 6112 | 0,59 |
| 2005 | 41,16 | 7560 | 0,55 |
| 2006 | 46,5 | 8450 | 0,55 |
| 2007 | 53,86 | 9287 | 0,58 |
| 2008 | 68 | 10968 | 0,62 |
| 2009 | 76,5 | 10200 | 0,75 |
| 2010 | 80,72 | 12049 | 80,72 |
| 2011 | 86,88 | 14481 | 86,88 |
| 2012 | 101,70 | 15842 | 101,70 |

المصدر: الديوان الوطني للإحصاء، نتائج 2007-2009 نشرة 2010 الرقم 40، ص 60.

الشكل رقم(05): تمثيل بمساهمة التأمين في الناتج المحلي الخام 1999،2012.



المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على نتائج الجدول رقم "09".

من خلال الشكل والجدول السابقين يمكن القول أن مساهمة التأمين في الناتج المحلي الخام في تذبذب، أي ترتفع تارة وتنخفض تارة أخرى، بحيث بلغت نسبة المساهمة سنة 1999 إلى 0,54% ثم انخفضت سنة 2000 إلى 0,49% وبقيت هكذا حتى سنة 2002 لتصل 0,65% ويظهر التغيير بالارتفاع في سنة 2009 لتبلغ 0,75%، وإذا ما قورنت ببعض دول العالم المتقدمة خاصة، فنجد الفرق شاسع جدا، بحيث تساهم بريطانيا في الناتج المحلي الخام بنسبة 16% سنة 2006 واليابان بنسبة 10% والولايات المتحدة الأمريكية بنسبة 9% وجنوب إفريقيا بنسبة 15% لنفس السنة، أما الدول العربية وحسب إحصائيات 2006 تحتل لبنان الصدارة بنسبة 3% والمغرب بنسبة 2,9% والإمارات بنسبة 1,9%، أما في سنة 2009 فقد ارتفعت نسبة المساهمة في كل من لبنان وسوريا بنسبة 3,07% و0,31% على التوالي.¹

6- اختراق التأمين لمختلف القطاعات الاقتصادية: 1998-2002

| المضاربات | 1998 | 1999 | 2000 | 2001 | 2002 |
|-----------|------|------|------|------|------|
|-----------|------|------|------|------|------|

¹ المجلس الوطني للتأمينات.

| | | | | | التطاعات |
|------|------|------|------|------|-----------------------------------------------|
| 0,37 | 0,34 | 0,36 | 0,33 | 0,30 | القطاع العائلي |
| 0,44 | 0,31 | 0,29 | 0,33 | 0,37 | قطاع المؤسسات غير الفلاحية (بما فيها الصادات) |
| 0,47 | 0,47 | 0,38 | 0,30 | 0,33 | القطاع الفلاحي |
| 0,15 | 0,19 | 0,21 | 0,22 | 0,27 | قطاع الواردات |

رغم مساهمة قطاع التأمين الضعيفة في الناتج المحلي الخام كما سبق الذكر، إلا أنه يساهم في مختلف القطاعات الاقتصادية والجدول التالي يبين ذلك: الجدول رقم (10): مساهمة قطاع التأمين في الناتج المحلي 1998-2002

المصدر: التقارير الصادرة عن مجلس الوطني.

من خلال الجدول يتضح أن القطاع العائلي عرف انتعاشا وهذا بدء من سنة 1998 بـ 0,3 إلى 0,37 سنة 2002 ويرجع السبب في ذلك إلى زيادة الإنفاق في هذا القطاع، بزيادة فرع تأمين القروض والسيارات، أما قطاع المؤسسات غير الفلاحية فوصل إلى 0,44 متوسط الإنفاق بعد أن كان 0,37 سنة 1998، ونتيجة لسياسة الدعم الفلاحي مطبقة من طرف الدولة في القطاع الفلاحي، فقد عادت بالإيجاب على هذا القطاع خاصة التأمينات الفلاحية، حيث وصل فيها متوسط الإنفاق على التأمين إلى 0,47 سنة 2002، أما بالنسبة لقطاع الواردات " عرف ارتفاعا من سنة لأخرى، حيث انتقلت من 555 مليار دج سنة 1998 إلى 957 مليار دج سنة 2002، ونظرا لإلغاء إجبارية التأمين على الواردات فقد انخفض من 1,47 مليار دينار جزائري إلى 1,46 دج سنة 2002¹، وبلغت مساهمة القطاع إلى 0,15 سنة 2002 بعد ما كانت 0,27 سنة 1998.

7- مقارنة مساهمة الفروع لسوق التأمين الجزائري الإجمالي بين سنتي 2012-2013:

قد ارتفعت مساهمة الفروع لسوق التأمين الجزائري خلال سنة 2013 مقارنة مع سنة 2012 ويمكن ملاحظة ذلك من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (11): مقارنة بين سنة 2013/2012 لمساهمة الفروع في السوق الإجمالي.

| الفروع | 2012 | 2013 | مقارنة بين 13/12 |
|--------|------|------|------------------|
|--------|------|------|------------------|


¹ برغوتي وليد، مرجع سبق ذكره، ص: 106.

| | القيمة | النسبة | القيمة | النسبة | القيمة | النسبة |
|------------------------|----------|--------|----------|--------|----------|--------|
| تأمين السيارات | 5231169 | 53% | 60810320 | 54% | 827951 | 1% |
| تأمين الأخطار الصناعية | 31809829 | 32% | 34511062 | 31% | -2701233 | -1% |
| تأمين النقل | 5342860 | 5% | 5374475 | 5% | 31615 | 0% |
| التأمين الفلاحي | 2255133 | 2% | 2807826 | 3% | 552693 | 1% |
| تأمين القرض | 560065 | 1% | 925249 | 1% | 365184 | 0% |
| تأمين الأشخاص | 6365437 | 7% | 7229846 | 6% | 864409 | -1% |

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على مدونة المجلس الوطني للتأمينات(2012-2013).

الشكل رقم (07) تمثيل مساهمة الفروع في
السوق الإجمالي 2013

الشكل رقم (06) تمثيل مساهمة الفروع في
السوق الإجمالي 2012



المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على نتائج

من خلال الشكلين البيانيين يتضح أن سيطرة فرع التأمين على السيارات في كلا السنتين 2012، 2013 حيث قدر بـ 53%، 54% على التوالي بزيادة نسبة 1% خلال سنة 2013، بالمقابل يأتي ترتيب التأمين على الأخطار في المرتبة الثانية بنسبة 32%، 31% على الترتيب لنفس السنتين ولكن بتراجع قدره 1% لسنة 2013، ثم في المرتبة الثالثة التأمين على الأشخاص بنسبة 7%، 6% على التوالي بانخفاض قدره 1% وفي المرتبة الرابعة تأمين النقل بنسبة ثابتة 5% ثم التأمين الفلاحي بنسبة 2% في 2012 ليرتفع إلى 3% سنة 2013 وذلك بسبب سياسة الدعم الفلاحي كما سبق الذكر، وأخيرا القروض بنسبة ثابتة 1%، لكن بمقارنة السوق الإجمالية لسنة 2013 يمكن القول أنها مرتفعة نوعا ما مقارنة بنسبة 2012 بنسبة زيادة قدرها: 12,94%.

من خلال الأرقام السابقة يمكن القول أنه برفع الاحتكار الذي كان مهيمنا على شركات التأمين في الجزائر وإدخال نظام المنافسة، جعل هذه الشركات أمام معطيات جديدة والتي تجعل المؤسسات أكثر نشاطا عن طريق تنويع محافظتها التي لم تكن من قبل حيث بعد رفع مبدأ التخصيص ابتهدت شركات التأمين سياسات تتماشى مع مصالحها مركزة بصفة أساسية على نمو رقم أعمالها وحصتها في السوق من بين منافسيها والنتائج عن التخفيضات الممنوحة لربائتها معتمدة على أساس أهمية الزبون والقسط الذي سيدفعه بدلا من الاعتماد على مبادئ الإحصاء التي تستعملها لحساب القسط.

المبحث الثاني: آفاق سوق التأمين في الجزائر والصعوبات التي تواجهه.

عرفت السنوات الأخيرة تغيرات كبيرة في قطاع التأمين، والجزائر كغيرها من دول العالم تدرك الحاجة لإصلاح هذا القطاع، والرفع من جودة خدماته، وخاصة بعد إلغاء احتكار الدولة لهذا القطاع والسماح بممارسة نشاط التأمين وإعادة التأمين من طرف شركات وطنية، أجنبية، وخاصة أو عامة.

المطلب الأول: تحليل نشاط التأمين في الجزائر وآفاقه المستقبلية.

أولاً: تحليل نشاط التأمين في الجزائر:

يعتبر سوق التأمين في الجزائر خصب بمنتجاته التأمينية وعرف تطورا ملحوظا في الآونة الأخيرة، ويتجلى ذلك من خلال شركات التأمين العمومية خاصة، التي تسيطر على نشاط التأمين.

1- تحليل نشاط التأمين في الفترة 2013/1992: من خلال دراسة نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة (1992-2010)، نلاحظ أن شركات التأمين سجلت تغيرات موجهة وبمعدلات متزايدة: 15%، 19%، 34%، 15% بالترتيب، فقبل سنة 1995 كان لا يزال سوق التأمين تمثله الشركات العمومية المتمثلة في ¹:

- SAA الشركة الجزائرية للتأمين؛

- CAAT الشركة الجزائرية للتأمين الشامل؛

- CAAR الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين،

- CCR الشركة

والتعاضديتين "CNMA" الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي، و" MATEC" التعاونية الجزائرية لعمالي التربية والثقافة وبالرغم من إلغاء قانون تخصص الشركات في سنة 1989، إلا أن استحواذ غالبية الشركات على نوع تأميني معين (SAA في فرع النقل، CAAR فرع الأخطار الصناعية، CAAT فرع النقل) لم يحفز المنافسة وما يجدر التذكير به هو أن الاقتصاد الوطني عرف في تلك الفترة انكماش وسجلت معدلات نمو سالبة في بداية التسعينات، وحتى لو أن الناتج المحلي الإجمالي قد حقق معدلات موجبة ابتداء من تقدر 1995 بـ 1,4%، إلا أن القطاع الصناعي سجل معدلات نمو سالبة و لعدة سنوات 38,5% في سنة 1994 وهذا انعكس سلبا على نشاط التأمين بارتفاع قيمة الممتلكات المؤمن عليها بشكل عام.

¹ زروقي إبراهيم، بدري عبد المجيد، مرجع سبق ذكره، ص 14.

يحتل سوق التأمين الجزائري المرتبة 61 عالميا والمرتبة السابعة على المستوى الإفريقي، وفي سنة 1997 عرفت الفوائد التأمينية تغيرا موجب لكن بمعدل نمو أقل 3% وذلك ناتج عن بداية تحسين وضعية الاقتصاد فيما يخص تحقيق التوازنات الكبرى كضبط معدل التضخم 5,6% عام 1998، بالإضافة إلى استقرار سعر الصرف.

في عام 1999 عرف سوق التأمين نوعا من الانتعاش بتسجيل معدلات نمو موجبة وامتزايدة خاصة فخاصة في الفترة 1999-2003 بالترتيب: 7%، 14%، 12%، 33%، 8% بسبب المعدلات الموجبة التي سجلها النمو الاقتصادي في تلك الفترة، حيث سجل الاستثمار الوطني ارتفاعا بـ 14% وبسبب أيضا التغيرات في شروط إعادة التأمين من خلال الارتفاع في قيمة الأقساط. حيث تضاعفت 3 مرات بعض الأخطار: كأخطار النقل، الأخطار الصناعية وهذا نتيجة لأحداث 11 سبتمبر 2001 وإلى مختلف كوارث الجزائر. وفي هذه الفترة ما ميز سوق التأمين هو دخول شركات خاصة مما أدى إلى بروز المنافسة بين القطاع العام والخاص حيث "بلغ رقم الأعمال سنة 2002 إلى 5,153 مليون دينار جزائري بعد أن كان 828 مليون دينار جزائري سنة 1998 حيث ارتفعت نسبة حصة شركات التأمين الخاصة من 10% في سنة 2000 إلى 16% سنة 2001، ثم إلى 23%² عام 2002، ويقتى إنتاج تأمين الصادرات في الجزائر محدودا إذا ما قورن بالإنتاج الإجمالي للقطاع (0,38% في عام 2003)، وذلك يعود إلى ضعف حجم الصادرات خارج المشتقات النفطية والذي لا يتعدى 560 مليون دولار.

-ومع دخول المؤسسات الأجنبية وخاصة الفرنسية منها في عام 2009 عرف سوق التأمين تطورا ملحوظا وهذا باعتراف من المتعاملين. ففي سنة 2008 بلغ رقم الأعمال 38 مليار دولار في السداسي الأول و67,6% مليار دولار وهي زيادة معتبرة حققت في السداسي الثاني لنفس السنة. ورغم ذلك إلا أن الرقم غير كافي إذا ما قورنت الجزائر بالمغرب وتونس وذلك راجع إلى انخفاض سعر الصرف.

وبإصدار الدولة لقانون رفع الاحتكار المتعلق بالتأمينات فتحت المجال أمام الشركات بتوزيع منتجات التأمين وتويعها بالإضافة إلى التطلع إلى تعميم اتفاقيات التأمين عبر البنوك، وخاصة بعد الاتفاق المبرم بين البنك الجزائري الخارجي والشركة الجزائرية لتأمين النقل (CAAT)، والشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين

¹ زروقي إبراهيم، بدري عبد المجيد، مرجع سبق ذكره، ص: 15-16.

² المجلس الوطني للتأمينات.

(CAAR) وهذا ما يؤدي إلى انتعاش القطاع، بحيث يقوم البنك ببيع منتجات التأمين وبذلك يساهم في توسيع التعامل المصرفي للسكان من خلال بنوك التأمين، وبهذه الطريقة يزداد مردود شركات التأمين، بحيث "بلغت مداخيل الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين 8 مليار دينار سنة 2007، أما الشركة الجزائرية لتأمين النقل بلغت 10,5 مليار دينار"¹. ومقابل ذلك يستفيد البنك من عمولة خاصة بتحصيل منح التأمين.

" بلغ رقم أعمال سوق التأمين خلال سنتي 2009,2010 87,4 مليار دينار و 81,3 مليار"² على التوالي وصنفت الجزائر في سنة 2010 في المرتبة 83 عالميا وهذا راجع إلى ضعف معدل النفاذ* الذي قدر بـ 0,8 % وهي نسبة ضعيفة جدا إذا ما قورنت بالدول الصناعية التي يصل فيها هذا المعدل إلى 9%، وتقدر الكثافة التأمينية (مبلغ أقساط التأمين بالنسبة للفرد) بـ 32,8 دولار مقابل متوسط عالمي يقدر بـ 620 دولار وبذلك تأتي الجزائر في المرتبة 81 عالميا، في حين وصل معدل التغطية إلى نقطة بيع لكل 28000 نسمة (نقطة بيع واحدة لكل 5000 نسمة في المتوسط العالمي).

في سنة 2011 حقق قطاع التأمين رقم أعمال قدره 87,3 مليار دينار³ مسجلا ارتفاعا بنسبة 12% مقارنة مع سنة 2010 ويرجع السبب في ذلك التحسن إلى تزايد لجوء الزبائن للتأمين على ممتلكاتهم من الحرائق، وزيادة التأمين على السيارات خاصة في ظل حوادث المرور المتواصلة خلال السنوات الأخيرة. أما بالنسبة لسنة 2012 بقيت شركات التأمين العمومية تسيطر على النشاط ويمكن مقارنة ذلك بسنة 2011 من خلال الجدول الموالي:

الجدول رقم (12): نسبة مشاركة شركات التأمين في القطاع مقارنة بين 2011-2012.

الوحدة : مليون دينار جزائري.

| الشركات | 2011 | % | 2012 | % | قيمة التغير | % |
|---------|-------|------|-------|------|-------------|-----|
| SAA | 40943 | 29 % | 40595 | 28 % | -348 | -1% |

¹ المجلس الوطني للتأمينات.

² نفس المرجع.


* معدل النفاذ= أقساط التأمين/ الناتج المحلي الخام.

³ المجلس الوطني للتأمينات.

| | | | | | | |
|-----------------------|--------|-----|--------|-------|------|------|
| CAAR | 20370 | 14% | 20929 | 15% | 559 | 1% |
| CAAT | 20463 | 15% | 21467 | 16% | 1004 | 1% |
| TRUST ALG | 3283 | 2% | 3534 | 3% | 251 | 1% |
| CIAR | 3022 | 2% | 3022 | 2% | 0 | 0% |
| 2A | 820 | 1% | 940 | 2% | 120 | 1% |
| CASH | 9268 | 7% | 12152 | 8% | 2884 | 1% |
| Salam ASS | 1883 | 1% | 2139 | 2,1% | 256 | 1,1% |
| Alliance ASS | 2041 | 1% | 2318 | 2,1% | 277 | 1,1% |
| GAM | 1622 | 1% | 1762 | 2% | 170 | 1% |
| MATEC | 274 | 0% | 224 | -1% | -50 | -1% |
| CNMA | 4165 | 3% | 4850 | 4,1% | 685 | 1,1% |
| AXA Dommage | 0 | 0% | 778 | 1% | 778 | - |
| CARDIF al Djazair | 1095 | 1% | 745 | 0% | -350 | -1% |
| SAPS | 450 | 0% | 775 | 1,7% | 325 | 1,7% |
| TALA | 967 | 1% | 1379 | 2,4% | 412 | 1,4% |
| CAARAMA | 0 | 0% | 1400 | 1% | 1400 | 1% |
| AXAVIE | 0 | 0% | 401 | 1% | 401 | 1% |
| Le Mutualiste | 0 | 0% | 740 | 1% | 740 | 1% |
| TOTO (ASS. direct) | 110666 | 79% | 120349 | 80% | 9683 | 1% |
| CCA | 30298 | 21% | 33803 | 22,1% | 3505 | 1,1% |

المصدر: المجلس الوطني للتأمين

الشكل رقم(08): تمثيل نسب مشاركة الشركات في السوق الإجمالي عام 2012.



المصدر : من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم(11).

من خلال الشكل يتضح أن شركات التأمين العمومية تستحوذ على السوق الإجمالية للتأمينات وعلى رأسها الشركة SAA بنسبة 26% ثم شركة CAAR وكذا CAAT بنسبة متساوية 14%، أما شركة CCA و CASH فكانت نسبتها على التوالي 22%، 8%، لكن باقي الشركات ونظرا لحداتها في السوق تحظى بنسب ضئيلة جدا وسيتم التطرق إلى شركة التأمين SAA بالتفصيل في الفصل الثالث.

2- تحليل سوق التأمين لسنتي 2012 و2013 حسب الفروع:

أ-الثلاثي الأول: في الثلاثي الأول لسنة 2013 حقق قطاع التأمين رقم أعمال قدره 30,7 مليار دينار جزائري بعد أن كان 24 مليار دينار جزائري سنة 2012 بزيادة نسبة قدرها 23%¹ والجدول التالي يبين ذلك:

الجدول رقم (13): رقم أعمال فروع التأمين خلال الثلاثي الأول.

¹ مدونة المجلس الوطني للتأمينات.

الوحدة: مليار دينار

| | رقم الأعمال | | حصة السوق | | المقارنة | |
|---------------|-------------|----------|-----------|------|----------|---------|
| | 2013 | 2012 | 2013 | 2012 | % | القيمة |
| تأمين الأخطار | 29569470 | 24000143 | 96% | 96% | 0% | 5569327 |
| تأمين أشخاص | 1173098 | 966347 | 4% | 4% | 0% | 206751 |

المصدر: مدونة المجلس الوطني للتأمينات.

حققت شركة التأمين على الأخطار رقم أعمال قدره 29,6 مليار دينار جزائري مقابل 24 مليار دينار جزائري سنة 2012 بزيادة قدرها 5569327 وبحصة سوقية قدرها 96% خلال الثلاثي الأول لسنة 2013 أما تأمين الأشخاص كانت الزيادة بـ 206751 .

الجدول رقم (14): رقم أعمال فروع التأمين خلال الثلاثي الأول لسنة 2013 وسنة 2012.

الوحدة: مليار دينار

| نسبة التغير | النسبة | | القيمة | | الفروع |
|-------------|--------|-------|---------|---------|-----------------------|
| | 2013 | 2012 | 2013 | 2012 | |
| -19,6% | 64,5% | 84,1% | 4462203 | 2710181 | السيارات |
| 3,4% | 27,2% | 8,8% | 1879062 | 282234 | الأخطار الصناعية |
| 1,5% | 6,0% | 4,5% | 413104 | 145729 | النقل |
| -0,9% | 1,4% | 2,3% | 100130 | 74737 | أخطار الزراعية |
| 0,7% | 0,7% | 0,0% | 49001 | 8259 | تأمينات على القروض |
| -0,1% | 0,2% | 0,3% | 12854 | 3221140 | تأمينات الأشخاص |

المصدر: مدونة المجلس الوطني للتأمينات.

من خلال الجدول يمكن القول أن التأمين على السيارات يحتل المرتبة الأولى بنسبة 64,5% سنة 2013 وهي نسبة منخفضة مقارنة بسنة 2012، أما التأمين على الأخطار الصناعية فقد حقق قفزة نوعية في هذا الثلاثي مقارنة مع سنة 2012 حيث انتقل " رقم الأعمال من 282 مليون دينار إلى 1,9 مليار دينار في سنة 2013 أما بالنسبة لباقي الفروع فقد التغيير طفيف.

ب-الثلاثي الثاني:

حقق قطاع التأمين خلال الثلاثي الثاني لسنة 2013 رقم أعمال قدره 26,6 مليار دينار مقابل 24,0 مليار دينار سنة 2012 بزيادة قدرها 3603507 مليار دينار ولكن تبقى منخفضة مقارنة بالثلاثي الأول والجدول الموالي يوضح ذلك:

الجدول رقم(15): رقم أعمال فروع التأمين 2013/2012 (لثلاثي الثاني):

الوحدة:مليار دينار.

| | رقم الأعمال | | الحصة السوقية | | المقارنة: 2013/2012 | |
|---------------|-------------|----------|---------------|------|---------------------|---------|
| | 2013 | 2012 | 2013 | 2012 | نسبة | قيمة |
| تأمين الأخطار | 2548991 | 22585775 | 92% | 94% | 2-% | 2873216 |
| تأمين الأشخاص | 2167434 | 1437143 | 8% | 6% | 2% | 730291 |
| مجموع السوق | 27626424 | 24022917 | 100% | 100% | - | 3603507 |

المصدر: مدونة المجلس الوطني للتأمينات.

رقم الأعمال المحقق من طرف التأمين على الأخطار في الثلاثي الثاني لسنة 2013 قدر بـ 27 مليار دينار مقابل 24 مليار دينار و بزيادة نسبة قدرها 2% في فرع التأمين على الأشخاص وحصة سوقية 92% حيث انخفضت نوعا ما مقارنة بالثلاثي الأول، ويبقى مستحوذا التأمين على الأخطار على القطاع خاصة في فرع السيارات نظرا للتسهيلات الممنوحة لنظام بيع المركبات عن طريق القرض.

ج- الثلاثي الثالث : حقق قطاع التأمين خلال الثلاثي الثالث لسنة 2013 رقم أعمال قدر بـ 28,2 مليار دينار مقابل 24,4 مليار دينار لنفس الثلاثي لسنة 2012¹. بزيادة نسبة قدرها 15,7% وبحصصة سوقية قدرها 15%. والجدول الموالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (16): رقم أعمال فروع التأمين للثلاثي الثالث 2013/2012.

| | رقم الأعمال | | الحصة السوقية | | المقارنة 2013/2012 | |
|---------------|-------------|----------|---------------|-------|-----------------------|---------|
| | 2013 | 2012 | 2013 | 2012 | نسبة | قيمة |
| تأمين الأخطار | 25488991 | 23131036 | 95 % | 93% | 2% | 2357955 |
| تأمين الأشخاص | 1332473 | 1579542 | 5% | 6,4 % | 1,4-% | -247069 |
| مجموع السوق | 26821464 | 24710578 | 100% | 100 % | - | 2110886 |

المصدر: مدونة المجلس الوطني للتأمينات.

من خلال الجدول فإن رقم أعمال تأمين الأخطار بقي تقريبا ثابتا 25,5 مليار دينار جزائري، لكن الحصة السوقية ارتفعت إلى 95% مقارنة مع الثلاثي الثاني لكن مرتفعة مقارنة مع سنة 2012، أما بالنسبة لتأمين الأشخاص فقد شهد رقم الأعمال انخفاضا ملحوظا بنسبة -1,4% وهذا راجع دائما لغياب الثقافة التأمينية لدى الأشخاص بالإضافة إلى تحكم وسيطرة فرع تأمين الأخطار على سوق التأمين الجزائري، نتيجة لتحرير استيراد السيارات، وزيادة قروض المشتري.

3- سوق التأمين خلال عام 2014:

¹ المجلس الوطني للتأمينات.

حقق قطاع التأمينات خلال السداسي الأول من سنة 2014 رقم أعمال قدر بـ 73,1 مليار دينار جزائري مقابل 69,4 مليار دينار جزائري خلال نفس الفترة من سنة 2013، وهو ما يعادل ارتفاعا بنسبة 5,2% حسب المجلس الوطني للتأمينات¹.

ولا يزال التأمين على الأضرار يشكل الحصة الأكبر من رقم أعمال السوق بنسبة تقدر بـ 94% مقابل 95% في عام 2013، في حين تعادل مساهمة تأمين الأشخاص حوالي 6% بارتفاع بنسبة 1% مقارنة مع سنة 2013 التي كانت 5%، وبلغ رقم أعمال التأمين على الأضرار 59,5 مليار دينار جزائري بعد أن كانت 56,2 مليار دينار جزائري خلال نفس الفترة من سنة 2013، بارتفاع نسبة قدرها 6%.

-**فرع السيارات**: سجل فرع السيارات رقم أعمال قدر بـ 34,9 مليار دينار جزائري بحلول 30 جوان 2014 بارتفاع نسبة 2% في رقم أعماله مقارنة بالفترة نفسها من سنة 2013، وهو ما يمثل 58,7% من التأمين على الأضرار.

وعرفت الضمانات الاختيارية ارتفاعا بنسبة 9,3% خلال الأشهر الأولى من سنة 2014 مقارنة بنفس الفترة من عام 2013 وفي المقابل شهد الضمان على المسؤولية المدنية انخفاضا بنسبة 7,4% في رقم أعماله ليمثل 14,3% من محفظة فرع السيارات.²

-**فرع الحريق والأخطار المختلفة**: بلغت مداخيل فرع "الحريق والأخطار المختلفة"، 19,7 مليار دينار جزائري في نهاية جوان 2014 بارتفاع بنسبة 11,8% مقارنة بنفس الفترة من سنة 2013، وتحتل مخاطر الحريق والبناء حوالي 63% من محفظة فرع الحريق والأخطار المختلفة بزيادة 8,1% في رقم الأعمال.

-**فرع الكوارث الطبيعية**: سجلت التأمينات على الكوارث الطبيعية ارتفاعا بنسبة 13,1% مقارنة بنفس الفترة من سنة 2013 وهو ما يمثل 6,7% من رقم الأعمال الكلي لفرع الحرائق والأخطار المتعددة.

¹ المجلس الوطني للتأمينات.

² نفس المرجع.

- فرع المخاطر الفلاحية : عرف هذا الفرع ارتفاعا بـ 23,5% في رقم الأعمال الذي وصل إلى 1,7 مليار دينار جزائري في نهاية جوان 2014 وذلك بفضل النجاحة المحققة في التأمينات الحيوانية والنباتية (+ 21,7%) وكذا التأمين على التجهيزات والعتاد الفلاحي (+ 32,6%).

- فرع التأمين على القروض : سجل فرع التأمين على القروض ارتفاعا بـ 7,5% في رقم أعماله الذي قارب 550 دينار جزائري مدفوعا بالقروض العقارية والقروض الموجهة للتصدير والتي حققت نسبا تقدر بـ 10,1%، 8,5% و 8,2% على التوالي.¹

من جهة أخرى أوضح المجلس الوطني للتأمينات أن حجم الأضرار التي تم تعويضها بلغ 21,5% مليار دينار جزائري وهو ما يعني تسوية 394,796 ملف من إجمالي 608,511 كارثة مصرح بها ويقدر عدد الكوارث التي تنتظر التسوية حوالي 747,774 ملف بقيمة 30 مليار دينار جزائري.

- فرع التأمين على الأشخاص : عرف التأمين على الأشخاص ارتفاعا بنسبة 13,6% في رقم أعماله الذي بلغ 3,36 مليار دينار مقابل 3,22 مليار دينار خلال الأشهر الستة الأولى من 2013.² وشكل فرع الاحتياط الجماعي أكبر حصة من التأمين على الأشخاص برقم أعمال يقدر بـ 1,1 مليار دينار جزائري وهو ما يعادل 34%.

وبلغت حصة السوق لشركات التأمين على الأضرار الخاصة بـ 25,4% إلى غاية 23 جوان 2014، حيث بلغ رقم أعمالها المشترك 15,1 مليار دينار جزائري بارتفاع بنسبة 3,7% مقارنة مع نفس الفترة لسنة 2013. وحصلت شركات التأمين ذات رؤوس الأموال الخاصة على حصة سوق تعادل 26,4% بنهاية السداسي الأول، بمداحيل تقدر بـ 8,9 مليار دينار جزائري ما يعني ارتفاع بنسبة 8,6% مقارنة مع نفس السداسي لسنة 2013. ومع دخول شركات جديدة للتأمين على الأشخاص وهي: " كرامة" (فرع تابع للشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين)، "أس. بي. أس" (فرع تابع للشركة الجزائرية للتأمين والشركة الفرنسية ما سيف)، " تالا" (فرع تابع

¹ نفس المرجع.

² المجلس الوطني للتأمينات .

للشركة الجزائرية للتأمين الشامل)، والعملاق "أكسا" التي فتحت فرعاً لها في الجزائر، والشركة المختلطة "سي ان ام" وفرع شركة سلامة في الجزائر)، أصبحت السوق الجزائرية للتأمينات تضم حالياً 23 شركة.¹

ثانياً: الصعوبات التي تواجه قطاع التأمين في الجزائر:

عرف قطاع التأمين في الجزائر تحولات عميقة، انعكس دوره على الحياة الاقتصادية والاجتماعية للبلاد، لكن رغم الإمكانيات الهائلة المسخرة لرفع كل العراقيل من طرف الدولة. إلا أن سوق التأمين لا تزال في الجزائر تراوح مكانها وسط فوضى عارمة وهذا باعتراف المتعاملين، نظراً للصعوبات التي تقف في وجه هذا القطاع من عوامل داخلية وخارجية نذكر منها:

1- عوامل داخلية : وتتمثل في²

أ-التراجع الاقتصادي : الأوضاع التي مرت بها الجزائر في العشرية الفارطة من اضطرابات في الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية كان لها الأثر البالغ والسلبى على تطور نشاط التأمين إضافة إلى ظاهرة التضخم المرتفعة من 30% إلى 40% خلال الفترة ما بين 1992 إلى 1995 التي أترت سلباً على مستوى القدرة الشرائية وبالتالي كان لها تأثير على المداحيل الفردية (الأقساط) وهذا ما يفسر انخفاض المعدل الإجمالي لطلب التأمين من 18,5 سنة 1990 إلى 9,7 سنة 1995 إلى 8,1 سنة 1999.

ب-العادات الثقافية : إن الواقع الذي تعيشه الجزائر الآن لا يعبر عن مستوى قيمة التأمين كوسيلة خاصة لمعالجة الأخطار، وذلك راجع لأن معظم التأمينات تعتمد عليها الدولة هي تأمينات إجبارية مثل الضمان الاجتماعي وتأمينات السيارات وغيرها، أي أنه لا توجد سياسة خاصة تبين للأشخاص أهمية التأمين وفوائده في الحياة الاقتصادية.

ج-السياقي التنظيمي : كانت شركات التأمين الجزائرية تعاني من الحماية الوطنية، وتأمين صناعة المحروقات، وبالتالي فإن هذه الحماية الاقتصادية إن صح القول احتكار الدولة لهذه الشركات تقود إلى العديد من المشاكل والمظاهر السلبية، منها أن هذه الحماية أو الاحتكار يقف حاجزاً أمام تطور نشاط التأمين كما يحمل الحد من

¹ نفس المرجع.

²صندرة لعور، "التأمين على أخطار المؤسسة"، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك ونقود، جامعة قسنطينة، الجزائر، ص164.

المنافسة، وذلك لإقصاء الشركات الأجنبية والخواص، بحيث كان التنافس محصوراً في الشركات العمومية فقط وهذا العامل أدى إلى عدم وجود منافسة حقيقية تتحكم في سوق التأمين.

د- طول مدة تعويض الأضرار: عند الاكتتاب على العقود تصبح مؤسسات التأمين وإعادة التأمين ملتزمة أمام المؤمن لهم على تعويض كل الأضرار التي تلحقهم بفعل الأخطار التي يتم التأمين ضدها. ولكن في الجزائر المشكل الأساسي للمؤسسات التأمين وإعادة التأمين، هو طول مدة التعويض ما جعل ثقة الأفراد تنزعج تجاه تلك المؤسسات.¹

ه- عامل المنافسة: للمنافسة دورها في تحفيز شركات التأمين على الاكتتاب في أنواع أخرى من التأمين بغرض الحصول على أكبر عدد ممكن من الزبائن لكن ما يلاحظ أن المنافسة قوية في الأسعار أكثر من الخدمات والمنتجات إضافة كون إلغاء مبدأ التخصص على شركات التأمين والسماح بممارسة نشاطها في جميع الفروع، أدى إلى ظهور نوع من المنافسة غير المشروعة والتي عملت على انخفاض معدلات الأقساط في بعض الفروع، خاصة فرع الحريق وفرع البضائع البحرية، مما يؤثر سلباً على النتائج المحاسبية لهذه الفروع وانعكس ذلك على الرقم الإجمالي لنشاط التأمين.²

و- نقص الطاقة الاستيعابية: عدم كفاية الطاقة الاستيعابية في تجميع الأموال وكسب زبائن جدد ترجع إلى تهرب شركات التأمين من الاكتتاب في بعض أنواع التأمين مفضلة الاحتفاظ بالأنواع التي تمتلك خبرة في توقع الأخطار المنتبقة عنها، ويعود سبب ذلك لتخوفها من عدم القدرة على تغطية الأخطار الضخمة التي يتعرض لها المتعاملون.

ز- مستوى تأهيل عمال الشركة: يعني هذا العامل مدى قدرة الإطارات المسيرة للشركة والوكلاء العاملين التابعين لها على تحقيق رقم أعمال جيد، ويقاس تأثير هذا العامل بإنتاجية العامل الواحد، غير أن هذه النسبة تبقى ضعيفة ويرجع ذلك إلى نقص الاستثمار في العنصر البشري وتأهيله ضمن برامج واضحة ومحدودة لخدمة

¹ خيرى محمد، مرجع سبق ذكره، ص 246.

² فلاق صليحة، مرجع سبق ذكره ص 76.

أهداف الشركة المستقبلية وخدمة القطاع في الدولة إضافة إلى عدم وجود معهد تدريب عربي متخصص في تأهيل الإطارات في هذا المجال يسد الاحتياجات المستقبلية لهذه الصناعة.¹

1- عوامل خارجية:

قطاع التأمين في الجزائر لعدة عوامل خارجية تؤثر على تنمية القطاع نوردتها فيمايلي:²

أ-العامل الديني: يركز هذا العامل على عدم تقبل فكرة التأمين واعتبارها غير جائزة في نصوص الشريعة الإسلامية، حيث يرى الكثير من الأفراد بان تأمينات تخالف التعليمات التي نادى بها الشريعة الإسلامية ويعزز هذا الاتجاه أن الفرد حاضره لا يشعر بقيمة التأمينات لأنها تحمي مستقبله أو مستقبل أسرته، ولهذا نجد دائما التذمر من عبء الاشتراكات التي تقتطع من أجره شهريا (التأمين الالزامي) بل وينظر إلى الأمر كله على أنه ضريبة ستقطع من دخله.

ب-العامل الثقافي والإيديولوجي: يعاني الشعب الجزائري من الأمية مما ينعكس سلبا على مستواهم الفكري والثقافي وبالتالي على وعيهم التأميني كما ان النظام الاشتراكي ونموذج الإنتاج المطبق سابقا، عود الفرد أن يعتمد على حماية الدولة في كل الأمور الاقتصادية والاجتماعية (العمل، التعليم، الصحة، السكن والضمان.....).

ج-تدني القدرة الشرائية: الانخفاض في القدرة الشرائية للنقود يعني النقص في الحجم الحقيقي للسلع والخدمات التي يمكن الحصول عليها مقابل وحدة النقد ولهذا العامل تأثير كبير على نشاط شركات التأمين من خلال زيادة التعويضات، وتجدر الإشارة إلى أن الدخل الحقيقي للفرد عرف تدهورا من بداية التسعينات وذلك من جراء تطبيق الإصلاحات الاقتصادية مما أثر على نشاط شركات التأمين.

د-العامل السياسي: يعتبر قطاع التأمين جزءا من الاقتصاد الوطني وبالتالي فهو يتأثر كغيره من القطاعات بالأوضاع السياسية التي قد يكون تأثيرها إيجابيا أو سلبيا، فمثلا عندما تكون هناك حروب تكن الأخطار

¹ نفس المرجع، ص 77.

² نفس المرجع، ص 78.

مرتفعة والتعويضات قد تكون أيضا مرتفعة وبالتالي يكون هناك تأثير على النتيجة الصافية للشركة، هذا إضافة إلى خروج المستثمرين من البلاد، وبالتالي نقص الاكتتاب في التأمين.

هـ- السوق المالية: السوق المالية الجزائرية مازالت في بدايتها، وتتطور ضمن بيئة لا توجد فيها ثقافة البورصة بالقدر الكافي، وضمن منظومة مالية في أوج تحولها مما لا يسمح لشركات التأمين بالحصول على أرباح من توظيفها لاشتراكات الزبائن.

ز- التعامل الجبائي: تخضع حاليا عقود التأمين إلى رسم على القيمة المضافة بنسبة 17% ويتحملها حامل وثيقة التأمين في حين يخضع المؤمن إلى ضريبة على الأرباح (IBS) بنسبة 25% ويتحمل المؤمن له أيضا رسومات أخرى شبه جبائية حسب الفروع. فبالنسبة لفرع السيارات: يساهم بنسبة 3% في الصندوق الخاص للتعويضات، أما فرع الأخطار الفلاحية فيساهم المؤمن له بنسبة 1% لصالح صندوق ضمان الكوارث الفلاحية، وفيما يخص الفروع الأخرى ما عدا تأمين السيارات، تأمينات الحياة والتأمينات الفلاحية فيساهم بـ: 1% لصالح "صندوق ضمان الكوارث الطبيعية"، إضافة إلى ذلك يتحمل المؤمن له كل عقد تأمين حقوق الطوابع.

ح- الاكتتاب: يقصد بالاكتتاب في مفهومه العام، كل تدفق مالي، نقدي خارج عن الدائرة الاقتصادية وتكوين مخزون منه ويعبر كذلك عن الجزء من الادخار الذي لا يوجه للاستثمار. ويأخذ الاكتتاب أشكالا عديدة: خزن العملة في أماكن بعيدة، شراء أشياء ثمينة لا تستهلك في الحاضر كسواء مجوهرات مثلا، وهي ظاهرة كثيرة الانتشار في أوساط المجتمع الجزائري، مما يجد من الطلب على التأمين.

المطلب الثاني: دور ومساهمة سوق التأمينات بالجزائر في المؤشرات الاقتصادية.

من خلال الإحصائيات الصادرة عن قطاع التأمين عام 2014 وكما سبق الذكر، نجد أن قطاع التأمين حقق رقم أعمال قدره بـ 73,1% مليار دينار جزائري¹، بتسجيل زيادة نسبة معتبرة في جميع الفروع. وتبقى أهم المؤسسات المسيطرة على سوق التأمين (الشركة الوطنية SAA، الشركة الوطنية للتأمين A₂، الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين CAAR، والشركة الجزائرية للتأمين والنقل CAAT، والصندوق الوطني للتعاقدية

¹ المجلس الوطني للتأمينات.

الفلاحيّة CNMA التي تملك حوالي 64,8% من حصص السوق، بإنتاج 29,53 مليار دينار جزائري، وقد عرف هذا القطاع مايلي:¹

- شهد تطورا ملحوظا لكن بمعدل استفادة واستغلال ضعيف في مجال الأقساط المتراكمة؛
- ضعف معدل التوغل في الأسواق، بحيث بلغ المعدل 0,5% فقط.
- نقص كبير في مواجهة الأخطار التي تتطلب التأمين لها؛
- غياب المراقبة والمتابعة الفعلية لممارسة عمليات التأمين (عدم وجود بنك معلومات لمراجعة تسوية ملفات الحوادث)؛
- عدم استغلال التكنولوجيا في قطاع التأمين الجزائري بالمقارنة مع الدول الأخرى؛
- عدد شركات قطاع التأمين سنة 2010 بلغ 16 شركة؛
- عدد الوكالات الخاصة 420 وكالة، مبالغ الإنتاج بلغ 9109 مليون دينار جزائري؛
- حصة الإنتاج الإجمالي من السوق تقدر 21,89%؛
- يحظى فرع السيارات بحصة الأسد بنسبة 40% من السوق لوحده؛
- معدل نمو أقساط التأمين 10,03% سنة 2010.
- سيطرة الشركات العمومية على سوق التأمينات بمعدل 80%؛
- احتل قطاع التأمين في الجزائر المرتبة 83 عالميا من حيث حصته في السوق العالمي بمعدل 0,16% سنة 2010؛
- يساهم قطاع التأمين في الجزائر في سوق التأمين في إفريقيا بمعدل 1,3%.

¹ برغوتي وليد، مرجع سبق ذكره، ص ص: 107-109.

- يمثل قطاع التأمين في الجزائر سوى 7% من سوق التأمين في إفريقيا بالمقارنة مع جنوب إفريقيا التي تمثل 82% لوحدتها؛

وهكذا فإن قطاع التأمين في الجزائر يساهم في تكوين فرص تنافسية وبناءها بقسط ضئيل بالنسبة للسوق العالمي للتأمين، ولهذا يتعين الأخذ بأسباب اللجوء إلى اتخاذ قرار بشأن الحل البديل من خلال نظام آخر مثل التأمين التكافلي* وبالتالي تحسين مرتبته على المستوى على المغربي ثم الإفريقي وأخيرا العالمي؛ ونتيجة تقييم قطاع التأمين من خلال شركاته الناشطة في سوق التأمين الجزائري نستنتج¹:

- شهد قطاع التأمين في الجزائر زيادة مستمرة في التكاليف المباشرة والغير مباشرة والتي لا يمكن مواجهتها من قبل الشركات التأمين الضعيفة؛

- أغلب شركات التأمين في الجزائر تعمل على جمع الأموال دون تشغيلها وهو الأمر الذي يفيد المؤسسة، لذلك فهي تضطر إلى تحويلها إلى سندات الخزينة والتي لا تدر أموالا كبيرة على المؤسسات؛

- بقاء نشاط التأمين قطاع التأمين في مجالات عميقة غير توسعية بالصيغة المبتغاة اتجاه تكنولوجيا المعلومات والانترنت المتطورة جدا في العالم الحديث؛

- المنافسة الشديدة من طرف الشركات الأجنبية؛

- عدم قدرة قطاع التأمين على امتصاص القدر الكافي من اليد العاملة إذا ما قورنت بدول مثل: فرنسا، دول المغرب العربي، دول الخليج....؛

- كود في جودة الخدمة وخاصة تسوية ملفات الحوادث والتباطؤ في المعالجة الفعلية لها؛

- انخفاض المدودية المالية لشركات التأمين، وهذا ما أثر في التوازن التقني لها؛

ولكي تضع شركات التأمين مكانة لها في سوق التأمين العالمي لا بد من¹:

*. التأمين التكافلي: يجسد التعاون والتكافل، أي أنه يقوم على التعاون الإسلامي، وأساسه هو عقد التبرع الشرعي، أي قيام مجموعة من الأشخاص بالاشتراك في نظام يتيح لهم التعاون في تحمل الضرر الواقع على أحده عن طريق التبرع

¹ برغوتي وليد، مرجع سبق ذكره، ص: 108-109.

- اختيار إستراتيجية جديدة بعيدة عن الاقتباس والمحاكاة الفردية؛
- فهم واستغلال مختلف أشكال التأمين الحديث؛
- ومن أجل إستراتيجية ناجحة لا بد من البحث عن البديل لمعالجة مختلف الإعاقات، ولا شك أن البديل المكمل يتمثل في التأمين التكافلي.

المطلب الثالث: آفاق سوق التأمين الجزائري

للتأمين دور اقتصادي لا يستهان به، إذ يعتبر أحد مقومات الاقتصاد الزاهر، فهو يقيس درجة التقدم الاقتصادي حيث يعتمد على قطاع التأمين في التمييز بين درجة التقدم لمختلف الدول، باعتبار أن خدماته تؤمن حاجات المجتمع والمؤسسات. لذا تسعى الدولة جاهدة من أجل النهوض بهذا القطاع، رغم العراقيل والصعوبات التي تواجهها، ومن أجل الوصول إلى روح المنافسة الأجنبية ومواكبة التطورات المعاصرة، لا بد على مؤسسات التأمين وإعادة التأمين رفع التحدي، خاصة في تطوير مفهوم الإنتاج التأميني، ولتحقيق ذلك لا بد من²:

- الارتقاء بالمهن التأمينية والإسهام الفعال في توفير الخبرات؛
- المشاركة بالارتقاء بالمهن التأمينية والإسهام الفعال في توفير الخبرات؛
- تنمية أسواق التأمين وكفاءتها وفعاليتها؛
- وضع الآليات الداخلية والخارجية الحوكمة في شركات التأمين؛
- الاهتمام بالتأمين التكافلي؛
- الاعتماد على الخبرة بهدف معالجة النقص والندرة في هذا المجال؛
- التأكد من أن عناصر برنامج إدارة المخاطر تمنح للمؤمن له التأمين المناسب، لتغطية الأخطار المحتملة.

¹ برغوتي وليد، مرجع سبق ذكره، ص 109.

² زروقي إبراهيم، بدري عبد المجيد، " دور قطاع التأمين في تنمية الاقتصاد الوطني" مرجع سبق ذكره، ص 24.

ومن أجل الإسراع بتنظيم القطاع وتفعيله وتحقيق مخططاته الرامية يجب¹:

-إنشاء بنك وطني للمعلومات التأمينية يغطي كافة الجوانب الفنية والمالية لقطاع التأمين الجزائري؛

-تأسيس وتدعيم المعاهد العلمية تقوم بتكوين الأفراد وفق المفاهيم والمعايير الدولية في إنتاج خدمة التأمين، ليكون الوسيط الفعال في خلق وجلب الزبائن، المرتقين، وكسب ثقة الزبائن الحاليين، ويبرهن على أنه قادر على تقديم الخدمة في أحسن صورة.

-بناء شبكة لوسطاء التأمين على مستوى الوطني؛

-تشجيع الشباب والكفاءات ذات المستوى العلمي والثقافي المناسب للدخول في مجال إنتاج التأمين، الذين يجحون عنه نتيجة لما يواجهونه من مشاكل كثيرة، نتيجة عدم الإعدام السليم؛

-يؤدي التركيز على الإنتاج التأميني وعدم تقديمه للزبائن بطريقة فعالة، إلى صعوبة بيع عدد كبير من الخدمات التأمين الذي يؤثر سلبا على حجم الإيرادات ومعدل الربحية؛

-الاهتمام بمفهوم الجودة* الشاملة، حيث تعتبر جودة المنتج أهم بدائل إستراتيجية التنافس.

ومن أجل الحفاظ على الحصة السوقية لشركات التأمين ومواجهة الشركات الأجنبية خاصة القوية منها، يجب عليها دراسة موضوع الاندماج بين شركات التأمين² الصغيرة وخلق كيانات اقتصادية قوية قادرة على منافسة الشركات الأجنبية خاصة فيما يتعلق بحجم الاحتفاظ.

¹ نفس المرجع، ص25.

* الجودة: تعرف على أنها تعبير عن قدرة المنتج (سلعة/ خدمة) على الاستجابة لتوقعات الزبون وبصفة مستثمرة وهذا حسب تعريف:

(1996) Stevenson.W.J.

² عزة عبد السلام إبراهيم، "الملتقى الدولي السابع"، التسويق في الوطن العربي، واقع وتحديات" تسويق التأمين في ظل المتغيرات العلمية، الدوحة دولة قطر، 8،6، أكتوبر 2003، ص84.

خلاصة:

للتأمين وظائف مهمة وعديدة، جعلت له دورا أساسيا وفعالا في بناء الاقتصاد الوطني، وهو الشيء الذي أدى إلى سن نصوص تشريعية لتنظيم عملياته، من أجل خلق جو المنافسة، وتصميم النمى الاقتصادي والمنافسة الدولية، وذلك بتنوع محفظة المنتج التأميني، ووضع هيئات رقابية تشرف على عمله، وتسير شركاته، ورغم روح المنافسة بين شركات التأمين وإعادة التأمين، والجهود المبذولة من الدولة، إلا أن الثقة غير المتبادلة بين شركات التأمين والأفراد، وغياب الثقافة التأمينية تجعله بطيء ويعاني من الركود مقارنة مع دول أخرى.

لقد لجأ الإنسان إلى عدة وسائل لتغطية الأضرار الناتجة عن المخاطر التي تصيبه في حياته، وتهدده في ذاته و ماله و ذويه، و من بينها الادخار، التضافر أو التضامن الذي يقوم على أساس توزيع النتائج الضارة لحادث ما على مجموعة من الأفراد ، فتتعاون بذلك الجماعة على تغطية ذلك الخطر. لكن مع مرور الزمن تبين أن ه ذه الطرق غير كافية لمواجهة ما يتعرض له ، فاهتدى إلى فكرة جديدة ، تقوم على أساس تضامن الجماعة ، هدفها الأساسي التعاون على تغطية الضرر الذي قد يصيب أفراد الجماعة ، فتضمن له الأمن و الأمان ، و من هنا جاءت فكرة التأمين.

فالتأمين هو من أهم وسائل مواجهة تلك الأخطار التي يتعرض لها الفرد، بما له من مزايا عديدة ، فهو يعمل على توفير التغطية التأمينية للأفراد و المنشآت من الأخطار. بالإضافة إلى أنه من بين أهم النشاطات التي تدعم النشاط الاقتصادي للدول ، فكل من الأفراد و المؤسسات تجد أن التأمين هو الدرع الواقى لنشاطها الاقتصادي، وذلك من خلال حماية الممتلكات و رؤوس الأموال المستثمرة من المخاطر المتوقعة الحدوث.

و نظرا للأهمية البالغة التي تكتسبها الخدمة التأمينية ، من منافع تعود على المجتمع ككل ، جعل كبريات الدول تقطع شوطا كبيرا في مجال صناعة التأمين ، الأمر الذي استدعى إنشاء شركات تأمين هدفها حماية الأفراد و المؤسسات من المخاطر ، و ذلك بتقديم خدمات تأمينية ذات مستوى راق و رفيع و بأسعار مذهلة ، و منافسة فتساير بذلك المتغيرات الاقتصادية .

و الجزائر كغيرها من الدول اهتمت به ذا القطاع نظرا لمساهمته الفعلية في النشاط الاقتصادي ، الأمر الذي حتم عليها إعادة تنظيم قطاع التأمين و النهوض به ، بانتهاجها لجملة من الإصلاحات الاقتصادية ، ففتحت المجال أمام الخواص للاستثمار في هذا القطاع ، و خلق روح المنافسة بين شركات التأمين العمومية و الخاصة ، و فرض وجودها في سوق التأمين الجزائري. فإدراكا من الدولة بمدى مساهمة ه ذا النشاط في تمويل الاقتصاد الوطني ، باعتباره أحد قنوات تجميع المدخرات الوطنية و إعادة ضخها في عملية تمويل المشاريع الاستثمارية. فهي تحا ول جاهدة من أجل كسر كل الحواجز و مواجهة التحديات التي تقف في وجه ه ذا القطاع.

و في ظل كل هذه التغيرات يمكن طرح الإشكالية التالية:

إلى أي مدى يساهم قطاع التأمين في تنمية الاقتصاد الوطني ؟

هذه الإشكالية المطروحة تتفرع إلى الأسئلة التالية :

1- ما الأسباب التي تؤدي إلى القيام بعملية التأمين؟

2- ما هو واقع سوق التأمين الجزائري؟ و ما هي آفاقه المستقبلية؟

3- ما هي مكانة سوق التأمين في الاقتصاد الوطني؟ و ما هي الصعوبات التي تواجهه؟

4- ما هو موقع الشركة الوطنية للتأمين " SAA " في سوق التأمين الجزائري؟

اعتمادا على الأسئلة السالفة الذكر، يمكن وضع الفرضيات التالية :

- 1- كثرة الأخطار التي يتعرض لها الفرد في حياته، تفرض عليه طلب الخدمة التأمينية.
- 2- يعتبر التأمين أحد الركائز الرئيسية التي تدعم مسار التنمية الاقتصادية، عن طريق تجميع الموارد المالية واستثمارها.
- 3- نقص الوعي التأميني في المجتمع الجزائري؛ يعتبر من أخطر العراقيل التي تحد هذا القطاع عن المساهمة في الاقتصاد الوطني.

4- الشركة الوطنية للتأمين "SAA" تحتل الصدارة في سوق التأمين الجزائري.

دوافع اختيار الموضوع : هناك عدة أسباب أدت لاختيار هذا الموضوع من بينها :

- أهمية الموضوع، كون التأمين أصبح قطاع مهم و حساس في تنمية الاقتصاد الوطني؛
- ندرة و نقص الدراسات في مجال التأمين؛
- اختيار موضوع يناسب مجال الدراسة؛
- اختيار شركة "SAA" ميدان للدراسة، نظرا لموقعها في سوق التأمين الجزائري.

أهمية الموضوع :

- تتجلى أهمية الموضوع ،في الدور الفعال الذي يلعبه قطاع التأمين، حيث يعتبر سلاح ذو حدين :
- الأول يتمثل في كونه أداة للحماية من المخاطر، أما الثاني يتمثل في الدور التمويلي الذي تلعبه مؤسسات التأمين،بتمويلها للمشاريع الاستثمارية للوطن و بالتالي تنمية الاقتصاد.

الصعوبات:هناك بعض الصعوبات تمت مواجهتها أثناء الدراسة من بينها :

- ندرة و نقص المراجع في المكتبة الجامعية، و إن وجدت فهي قديمة جدا؛

- قلة الدراسات السابقة التي تناولت موضوع التأمين؛

- صعوبة الحصول على المعلومات المتعلقة بالموضوع من وكالة التأمين التي تم التربص فيها.

المنهج المتبع :

قد تم في هذه الدراسة اعتماد المنهج الوصفي، من أجل ضبط المفاهيم المتعلقة بالموضوع، و سرد التطور التاريخي للتأمين، هذا في الفصلين الأول و الثاني. أما فيما يخص الفصل الثالث، و من أجل تحليل نشاط الشركة الوطنية للتأمين، فقد تم الإلمام بالموضوع باعتماد المنهج التحليلي.

الدراسات السابقة :

هناك بعض الدراسات تناولت موضوع التأمين من بينها :

-فلاق صليحة : "أثر الإصلاحات الاقتصادية على قطاع التأمين في الجزائر (1990-2008)", رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علو التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود و بنوك، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2009-2010، حيث تناولت من خلاله الباحثة مجمل الإصلاحات التي مست قطاع التأمين، وواقع سوق التأمين في ظل تلك الإصلاحات.

-برغوتي وليد : "تقييم جودة خدمات شركات التأمين و أثرها على الطلب في سوق التأمينات الجزائرية(1995-2009)، دراسة تطبيقية للشركة الجزائرية للتأمين SAA"، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، في العلوم الاقتصادية، تخصص، اقتصاد التنمية، جامعة الحاج لخضر باتنة، الجزائر، 2013-2014 حيث تضمنت الدراسة الأسس الفنية للتأمين، و جودة الخدمات في شركات التأمين، بالإضافة إلى محاولة الباحث إعطاء صورة عن واقع قطاع التأمين و الطلب عليه، في سوق التأمين الجزائري و دوره في الاقتصاد الوطني.

-خير محمد : "دور مؤسسات التأمين في تمويل الاقتصاد الوطني، حالة الجزائر"، رسالة لنيل شهادة ماجستير، في علوم التسيير، فرع نقود و مالية، جامعة الجزائر، 2010-2011 حيث من خلال هذه الدراسة، حاول الباحث إعطاء صورة عن سوق التأمين، من خلال عرض منتجاته و تحليل نشاطه خلال الفترة (1999-2004)، و آفاقه المستقبلية في ظل الإصلاحات.

-أقاسم نوال : "دور نشاط التأمين في التنمية الاقتصادية، دراسة قطاع التأمين في الجزائر، في ظل الإصلاحات الاقتصادية(1192-1998)", رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع نقود و مالية، جامعة الجزائر، 2000-2001. من خلال البحث ركزت الباحثة على أهمية التأمين في الاقتصاد الوطني، و دوره في دفع وتيرة التنمية الاقتصادية، و واقعه في الجزائر.

هيكل البحث :

قد تم تقسيم العمل إلى ثلاثة فصول، فصلين نظريين و الآخر تطبيقي :

الفصل الأول : يحتوي على ثلاثة مباحث، تتناول كل من مفهوم الخطر و التأمين، و كذا شركات التأمين المسؤولة عن تنظيم الخدمة التأمينية، و دورها في الاقتصاد الوطني.

الفصل الثاني : من خلال هذا الفصل قد تم إعطاء نظرة عن سوق التأمين في الجزائر، هذا من خلال المبحث الأول، أما المبحث الثاني، فقد تم التعرض فيه إلى تحليل نشاط التأمين في الجزائر، و آفاقه المستقبلية و الصعوبات التي تواجهه.

أما فيما يخص الفصل الثالث : قد خصص للدراسة الميدانية التي أجريت على مستوى الشركة الوطنية للتأمين "SAA"، من خلال وكالة مستغانم، حيث تم التعريف بالشركة، و هيكلها التنظيمي، و خدماتها المقدمة، بالإضافة إلى قدراتها و نشاطها، و ثم محاولة إعطاء نظرة عن الشركة الوطنية للتأمين و وكالة مستغانم، من خلال تعريفها، و محاولة تحليل نشاطها، و ختم العمل أهداف و آفاق الشركة الوطنية للتأمين " SAA".

3- ما هي مكانة سوق التأمين في الاقتصاد الوطني؟ و ما هي الصعوبات التي تواجهه؟

4- ما هو موقع الشركة الوطنية للتأمين " SAA " في سوق التأمين الجزائري؟

اعتمادا على الأسئلة السالفة الذكر، يمكن وضع الفرضيات التالية :

- 1- كثرة الأخطار التي يتعرض لها الفرد في حياته، تفرض عليه طلب الخدمة التأمينية.
- 2- يعتبر التأمين أحد الركائز الرئيسية التي تدعم مسار التنمية الاقتصادية، عن طريق تجميع الموارد المالية واستثمارها.
- 3- نقص الوعي التأميني في المجتمع الجزائري؛ يعتبر من أخطر العراقيل التي تحد هذا القطاع عن المساهمة في الاقتصاد الوطني.

4- الشركة الوطنية للتأمين "SAA"؛ تحتل الصدارة في سوق التأمين الجزائري.

دوافع اختيار الموضوع : هناك عدة أسباب أدت لاختيار هذا الموضوع من بينها :

-أهمية الموضوع، كون التأمين أصبح قطاع مهم و حساس في تنمية الاقتصاد الوطني؛

-ندرة و نقص الدراسات في مجال التأمين؛؛

-اختيار موضوع يناسب مجال الدراسة؛

-اختيار شركة "SAA" ميدان الدراسة، نظرا لموقعها في سوق التأمين الجزائري.

أهمية الموضوع :

- تتجلى أهمية الموضوع ،في الدور الفعال الذي يلعبه قطاع التأمين، حيث يعتبر سلاح ذو حدين :
- الأول يتمثل في كونه أداة للحماية من المخاطر، أما الثاني يتمثل في الدور التمويلي الذي تلعبه مؤسسات التأمين،بتمويلها للمشاريع الاستثمارية للوطن و بالتالي تنمية الاقتصاد.
 - الصعوبات:هناك بعض الصعوبات تمت مواجهتها أثناء الدراسة من بينها :
 - ندرة و نقص المراجع في المكتبة الجامعية، و إن وجدت فهي قديمة جدا؛
 - قلة الدراسات السابقة التي تناولت موضوع التأمين؛
 - صعوبة الحصول على المعلومات المتعلقة بالموضوع وكالة التأمين التي تم التربص فيها.

المنهج المتبع :

قد تم في هذه الدراسة اعتماد المنهج الوصفي، من أجل ضبط المفاهيم المتعلقة بالموضوع،و سرد التطور التاريخي للتأمين، هذا في الجانب النظري.أما فيما يخص الجانب التطبيقي، و من أجل تحليل نشاط شركات التأمين،فقد تم الإلمام بالموضوع باعتماد المنهج التحليلي.

الدراسات السابقة :

هناك بعض الدراسات تناولت موضوع التأمين من بينا :

-فلاق صليحة : "أثر الإصلاحات الاقتصادية على قطاع التأمين في الجزائر (1990-2008)"،رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علو التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود و بنوك،جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2009-2010، حيث تناولت من خلاله الباحثة مجمل الإصلاحات التي مست قطاع التأمين، وواقع سوق التأمين في ظل تلك الإصلاحات.

-برغوتي وليد : "تقييم جودة خدمات شركات التأمين و أثرها على الطلب في سوق التأمينات الجزائرية(1995-2009)،دراسة تطبيقية للشركة الجزائرية للتأمين SAA"،رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير،في العلوم الاقتصادية،تخصص، اقتصاد التنمية،جامعة الحاج لخضر باتنة،الجزائر، 2013-2014 حيث تضمنت الدراسة الأسس الفنية للتأمين، و جودة الخدمات في شركات التأمين، بالإضافة إلى محاولة الباحث إعطاء صورة عن واقع قطاع التأمين و الطلب عليه، في سوق التأمين الجزائري و دوره في الاقتصاد الوطني.

-خيري محمد: "دور مؤسسات التأمين في تمويل الاقتصاد الوطني، حالة الجزائر"، رسالة لنيل شهادة ماجستير، في علوم التسيير، فرع نقود و مالية، جامعة الجزائر، 2010-2011 حيث من خلال هذه الدراسة، حاول الباحث إعطاء صورة عن سوق التأمين، من خلال عرض منتجاته و تحليل نشاطه خلال الفترة (1999-2004)، و آفاقه المستقبلية في ظل الإصلاحات.

-أفاسم نوال: "دور نشاط التأمين في التنمية الاقتصادية، دراسة قطاع التأمين في الجزائر، في ظل الإصلاحات الاقتصادية(1192-1998)"، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع نقود و مالية، جامعة الجزائر، 2000-2001. من خلال البحث ركزت الباحثة على أهمية التأمين في الاقتصاد الوطني، و دوره في دفع وتيرة التنمية الاقتصادية، و واقعه في الجزائر.

هيكل البحث :

قد تم تقسيم العمل إلى ثلاثة فصول، فصلين نظريين و الآخر تطبيقي :

الفصل الأول : يحتوي على ثلاثة مباحث، تتناول كل من مفهوم الخطر و التأمين، و كذا شركات التأمين المسؤولة عن تنظيم الخدمة التأمينية، و دورها في الاقتصاد الوطني.

الفصل الثاني : من خلال هذا الفصل قد تم إعطاء نظرة عن سوق التأمين في الجزائر، هذا من خلال المبحث الأول، أما المبحث الثاني، فقد تم التعرض فيه إلى تحليل نشاط التأمين في الجزائر، و آفاقه المستقبلية و الصعوبات التي تواجهه.

أما فيما يخص الفصل الثالث : قد خصص للدراسة الميدانية التي أجريت على مستوى الشركة الوطنية للتأمين "SAA"، من خلال وكالة مستغانم، حيث تم التعريف بالشركة، و هيكلها التنظيمي، و خدماتها المقدمة، بالإضافة إلى قدراتها و نشاطها، و ثم محاولة إعطاء نظرة عن الشركة الوطنية للتأمين و وكالة مستغانم، من خلال تعريفها، و محاولة تحليل نشاطها، و ختم العمل أهداف و آفاق الشركة الوطنية للتأمين "SAA".

إهداء

الله أرحمني بعد التعب، و أسعدني بعد الحزن، و كافئني بعد الصبر،
واجعلني ممن تفاعل بخيرك فأكرمته، و توكل عليك فكافئته.

أهدي ثمرة جهدي هذه، إلى الغالي المغفور له "أبي"، الذي أشتاقت لرؤية
وجهه، و حرمتني الموت من معانقته و عطفه و حنانه، رحمه الله و أدخله
فسيح جنانه.

إلى التي عوضتني فراق الأب، و غمرتني بحنانها و عطفها، و أنارت دربي
و شقت من أجل تعليمي "أمي الغالية"، أدعو من الله دوام الصحة و
العافية لها، و أن يجعلها مع من اصطفاهم برحمته و عنايته.

إلى كل عائلي الكريمة صغيرا و كبيرا، و إلى كل طلبة قسم مالية، نقود
و تأمينات دفعة 2015/2014، على رأسهم الغاليتان : حسنية و مغنية.

الطالبة : بروبة فتيحة

دعاء

اللهم

أذقني لذة الخشوع و زدني لك خضوع

و تقبل ذلي في السجود و الركوع

اللهم

طهرني من كل ذنوبي، ثم إقبضني إليك واجعلني

ممن لا خوف عليه و لا هم يحزنون.

شكر و تقدير

الشكر لله سبحانه و تعالى، الذي لا تطيب الدنيا إلا بذكره، و لا تطيب الآخرة إلا بعفوه، الذي وفقني لإنجاز هذا العمل المتواضع.

أتقدم بعظيم الشكر و الامتنان إلى :

– الأستاذة المحترمة "بن علي عائشة"، التي تفضلت بالإشراف على هذه المذكرة، حيث كان لإرشاداتها و نصائحها القيمة و طيبة معاملتها، الفضل الكبير و الأثر البارز في إنجاز هذا العمل.

– السادة الأساتذة أعضاء اللجنة الموقرة، الذين شرفونا بقبولهم مناقشة هذه المذكرة، و أخص بالذكر الأستاذ المحترم الدكتور "بن زيدان الحاج"، الذي لم يبخل علينا بنصائحه و توجيهاته السديدة التي كانت عوناً لنا، وكذلك الأستاذ المحترم "بكريتي" على نصائحه.

– كل التقدير لأساتذتي الكرام ، وعلى رأسهم الأستاذة المحترمة "جلولي سهام" على مساعدتها.

– إلى كل من بسط لي يد العون ، من قريب أو من بعيد .

الطالبة : بروبة فتيحة

مقدمة عامة

فهرس الجداول و الأشكال

أولاً: قائمة الجداول

| الصفحة | عنوان الجدول | رقم الجدول |
|--------|----------------------------------------------------------------------|------------|
| 54 | ترتيب شركات التأمين من حيث الأهمية 2010-2009 | 1 |
| 55 | تطور رقم الأعمال المحقق في سوق التأمين الجزائري 2010-2000 | 2 |
| 56 | مساهمة المؤسسات العمومية والخاصة والتعاضديات في سوق التأمين الجزائري | 3 |
| 64 | تطور نشاط التأمين خلال فترة (2006-2010) | 4 |
| 66 | هيكل سوق التأمين في الجزائر حسب الفروع في سنة 2010 | 5 |
| 55 | تطور رقم أعمال قطاع التأمين الجزائري خلال فترة (1995-2011) | 6 |
| 71 | هيكل سوق التأمين حسب الفرع في الفترة الممتدة من 2008-2011 | 7 |
| 74 | تطور كثافة التأمين في الجزائر 2010-1999 | 8 |
| 74 | تطور مساهمة التأمين في الناتج المحلي الخام: 2012-1999 | 9 |
| 76 | مساهمة قطاع التأمين في الناتج المحلي 2002-1998 | 10 |
| 77 | مقارنة بين سنة 2012/2013 لمساهمة الفروع في السوق الإجمالي . | 11 |
| 82 | نسبة مشاركة شركات التأمين في القطاع مقارنة بين 2011-2012 | 12 |
| 83 | نسبة مشاركة شركات التأمين في القطاع مقارنة بين 2011-2012 | 13 |
| 83 | رقم أعمال فروع التأمين خلال الثلاثي الأول لسنة 2013 وسنة 2012 | 14 |
| 85 | رقم أعمال فروع التأمين 2013/2012 (لثلاثي الثاني) | 15 |
| 86 | رقم أعمال فروع التأمين للثلاثي الثالث 2013/2012 | 16 |
| 110 | تطور رقم أعمال الشركة الوطنية للتأمين للفترة 2012-2013 حسب الفروع | 17 |
| 111 | تطور مكونات محفظة نشاط المؤسسة ما بين 2012-2013 | 18 |
| 113 | تطور التعويضات خلال الفترة 2012-2013 | 19 |
| 114 | رقم الأعمال المحقق خلال سنة 2014 والمتوقع خلال سنة 2015. | 20 |
| 117 | مقارنة إنتاج الوكالة للفترة 2011-2012 حسب فروع الإنتاج | 21 |
| 119 | مقارنة إنتاج الوكالة للفترة 2013-2014، حسب الفروع | 22 |

ثانيا: قائمة الأشكال:

| | | |
|-----|--------------------------------------------------------------------|----|
| 65 | تمثيل تطور نشاط التأمين خلال فترة "2010-2006" | 1 |
| 67 | تمثيل هيكل سوق التأمين حسب الفروع 2010. | 2 |
| 70 | تمثيل تطور رقم أعمال قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة (1995-2011) | 3 |
| 72 | تمثيل هيكل سوق التأمين خلال السنوات 2008،2009،2010،2011 | 4 |
| 75 | تمثيل بمساهمة التأمين في الناتج المحلي الخام | 5 |
| 78 | تمثيل مساهمة الفروع في السوق الإجمالي 2012 | 6 |
| 78 | تمثيل مساهمة الفروع في السوق الإجمالي 2013 | 7 |
| 83 | تمثيل نسب مشاركة الشركات في السوق الإجمالي عام 2012 | 8 |
| 106 | الهيكل التنظيمي للمؤسسة الوطنية للتأمين "SAA" | 9 |
| 107 | هيكل التنظيم على المستوى الجهوي | 10 |
| 112 | تطور محفظة نشاط المؤسسة 2012-2013 | 11 |
| 116 | الهيكل التنظيمي لوكالة مستغانم | 12 |
| 121 | موقع "LA SAA" في السوق | 13 |

قائمة المختصرات:س

| اسم المختصر | شرح | الصفحة |
|-------------------|-----------------------------------------------------------------------------------|--------|
| SAA | Société Algérienne D 'Assurance | ب |
| CAAR | Compagne Algérienne Des Assurance et De Réassurance | 33 |
| MATEC | Mutuelle Algérienne D 'Assurance Des Travailleurs De l'éducation et de la culture | 33 |
| CNMRA | Compagne S | 33 |
| CNA | Conseil National Des Assurance | 34 |
| CCR | Compagnie Centrale De Réassurance | 34 |
| CAAT | Compagnie Algérienne Des Assurance | 36 |
| Trust Alegria | Trust Alegria Assurance et Réassurance | 36 |
| CIAR | Compagnie Internationale D'assurance et de Raassurance | 37 |
| A2 | L' Algérienne Des Assurance | 37 |
| CAGEX | Compagnie Algérienne D'assurance et de Garantie Exporation | 39 |
| CASH | Compagnie D'assurance des Hydrocarbures | 40 |
| SALAMA | Salama Assurance | 41 |
| CGCI | Compagne D' Assurance et de Garantie Du Crédit Investissement | 41 |
| ALIANCE | Aliance Assurance | 41 |
| CNMA | Caisse Nationale De Mutualité Agricols | 44 |
| L' AGCI assurance | Assurance –Go Africa Online | 44 |
| FSI | Le Fond Spécial Invalidité | 56 |
| FGA | Fonds Garantie Des Assurance Obligatoires | 56 |
| CATNAT | Catastrophes Natural - | 57 |
| PIB | Produit Intérieur Brut | 60 |
| MATEC | | 65 |
| GAM | Agence –Générale Assurance Méditerranéenne | 69 |
| TALA | Taamine Life Algeria | 69 |
| CAARAMA | Caarama Assurance | 69 |
| CCA | Conseil-Courtier-Comparateur Assurance | 69 |
| Le mutualiste | Société D' Assurance Mutualiste | 69 |

| | | |
|---------|-----------------------------------------------|----|
| AXA VIE | Assurance Vie | 69 |
| SAPS | Société D'assurance De Prévoyance et De Santé | 69 |

قائمة المراجع :

أولاً : باللغة العربية :

الكتب :

- 1- أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، "دائرة الخطر و التأمين"، دار الحامد للنشر و التوزيع، عمان، 2009.
- 2- إبراهيم محمد مهدي، "التأمين و رياضياته(الخطر و التأمين)"، المكتبة العصرية للنشر و التوزيع، مصر العربية، 2010.
- 3- أحمد صلاح عطية، "محاسبة شركات التأمين"، الدار الجامعية، جامعة الزقازيق، مصر، 2005.
- 4- جديدي معراج، "مدخل لدراسة قانون التأمين الجزائري"، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، 2000.
- 5- جديدي معراج، "محاضرات في قانون التأمين الجزائري"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.
- 6- زياد رمضان، "مبادئ التأمين(دراسة عن واقع التأمين)، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر و التوزيع، عمان، 1998.
- 5- حربي عريقات، د : سعيد جمعة عقل، "التأمين و إدارة المخاطر (النظرية و التطبيق)"، دار وائل للنشر، الأردن، 2010.
- 6- منير إبراهيم هندي، "إدارة الأسواق و المنشآت المالية"، توزيع منشأة المعارف بالإسكندرية، 2002.
- 7- عبد الغفار حنفي، د : رسمية قرياص، "أسواق المال"، (بورصات، مصارف، شركات تأمين، شركات الاستثمار)، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2003.
- 8- عز الدين فلاح، "التأمين مبادئه، أنواعه"، دار أسامة للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2011.
- 9- عبد الرزاق بن خروف، "التأمينات الخاصة في التشريع الجزائري"، ديوان المطبوعات الجزائرية ، الجزائر، الجزء الأول، 1998.
- 10- رمضان أبو السعود، "أصول التأمين"، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، مصر، 2000.
- 11- سلامة عبد الله، "الخطر و التأمين"، جامعة القاهرة، مصر، 1983.

12- سليمان الجيوسي، أ: محمد الطائي، "تسويق الخدمات المالية"، الشركة العربية المتحدة للتسويق و التوريدات، القاهرة، 2010.

13- هواري معراج، جهاد بو عزوز ، أحمد مجدل، "تسويق خدمات التأمين، واقع السوق الحالي، و تحديات المستقبل"، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر و التوزيع، الأردن، 2013.

رسائل و أطروحات :

1- أقاسم نوال، "دور نشاط التأمين في التنمية الاقتصادية، دراسة لحالة قطاع التأمين في الجزائر في ظل الإصلاحات الاقتصادية (1992-1998)"، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2001.

2- برغوتي وليد، "تقييم جودة خدمات شركات التأمين و أثرها على الطلب في سوق التأمين الجزائري"، رسالة ماجستير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2013/2014.

3- خيرى محمد، "دور مؤسسات التأمين في تمويل الاقتصاد الوطني، (حالة الجزائر)، رسالة ماجستير، علوم التسيير، فرع نقود و مالية، جامعة الجزائر، 2010/2011.

4- فلاق صليحة، "أثر الإصلاحات الاقتصادية على قضا التأمين في الجزائر (1990/2008)، مذكرة ماجستير، في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود و بنوك، جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف، الجزائر، 2010، 2009.

5- صندرة لعور، "التأمين على أخطار المؤسسة"، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص بنوك و نقود ، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2000.

ملتقيات :

1- بلقوم فريد، خليفة الحاج، "تطور التأمين و آفاقه المستقبلية"، الملتقى الدولي السابع حول الصناعة التأمينية، جامعة شلف، الجزائر، يومي 03-04 فيفري 2012.

2- بلعزوز بن علي، حمدي معمر، "نظام التأمين التعاوني بين النظرية و التطبيق، دراسة التجربة الجزائرية"، (حالة شركة سلامة للتأمين التعاوني)، الملتقى الثالث للتأمين التعاوني بتاريخ 07-08/12/2011، جامعة شلف، الجزائر.

3- زروقي إبراهيم، بدري عبد المجيد، "دور قطاع التأمين في تنمية الاقتصاد الوطني، دراسة مقارنة بين الجزائر و مصر"، الملتقى الدولي السابع، حول : "الصناعة التأمينية"، الواقع العلمي و آفاق التطوير، جامعة شلف، الجزائر، يومي 03-03 ديسمبر 2012.

4-عزة عبد السلام إبراهيم،"الملتقى الدولي السابع"،التسويق في الوطن العربي، واقع و تحديات تسويق التأمين في ظل المتغيرات العلمية،الدوحة، دولة قطر، يومي 6.8 أكتوبر 2003.

4- الديوان الوطني للإحصائيات،نشرة 2010.

القوانين و التشريعات :

1-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية،المادة 49 من الأمر 95-07 الصادر في 25 جانفي 1995.

2-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية،الأمر 66/127 الصادر في ماي 1966 المتعلق بالتأمينات العدد43.

3-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية،المرسوم التنفيذي رقم 95،340 المؤرخ في 30 أكتوبر 1995.

4-الأمر 74/15 الصادر في 30 جانفي 1974.

5-القانون 80/07 الصادر في 09 أوت 1980.

6-الأمر 95/07 المؤرخ في جانفي 1995.

7-الأمر 96/06 المؤرخ في 10 جانفي 1996.

8-الأمر 95/07 المؤرخ في 25 جانفي 1995،

9-الأمر المؤرخ في 26 مارس 2000.

10-الأمر 96/18 المؤرخ في جويلية 1996.

11-الأمر 97/13 المؤرخ في ماي 1997.

12-قانون 66/127 المؤرخ في 1996.

13-قانون 99/03 المؤرخ في مارس 1999.

14-قانون 90/31 المؤرخ في 04/12/1994.

15-الأمر الصادر 30 جانفي 1974.

16-المادة 144/136 من الأمر 95/07 الصادر في جانفي 1995.

17-المادة 153 من الأمر 95/07 الصادر في جانفي 1995.

18-المادة من 61 إلى 91 من الأمر 07/95 الصادر في 25 جانفي 1995.

19-القانون 06/04 المؤرخ في 20 فبراير 2006.

20-الأمر 12/03، المؤرخ في 26 أوت 2003.

21-قانون رقم 09/375 المؤرخ في 16 نوفمبر 2009.

ثانيا:المراجع بالفرنسية:

الكتب:

1-Boualam Tafiani ; « les assurance en Algérie ;Etude pour une meilleure contribution à la stratégie du développement ; Algérie.

البرامج:

1-Excel ;2007.

المواقع الإلكترونية:

1-www.business uobabyon-edu.ig

2-http://www.caar.com

3-www.trust grou.net/main groupmet_htm/

4-www.la ciar.com

5-www.cash-assur.com

6-www.cma.dz

7-www.cna.dz